هذا الكتاب المسمى محصل المقاصد
مما به تعتبر العقائد لسيد ابي العباس
احمد بن زكري التلمساني

ويليه شرح
المنظومة المسمى بالدرر الفاسية
رحمه الله

في حل الفاظ
المقدمة القرطبية

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

قال الشيخ الفقيه العلم العلامة مفتي الإسلام الحافظ
المتفنن سيدي أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري التلمساني
الأصل رحمه الله ونفعنا به آمين

يقول عبد الإله أحمد — وهو ابن زكري الله ربه أحمد
والله أشكر الذي قد ألهما — علم أصول الدين مع ما ألهما
والحمد والشكر لواجب الوجود — لذاته على الذي به تجود
من الشريف العلوم والعوارف — وما به الوصول للمعارف
من اليقينيات للدين — في مطلب التوحيد أصل الدين
عليه قد اجتمعت الشرائع — وذاك مبناها وأصل شرائع
في علم غالبا بالاستدلال — للذات والصفات والأفعال
وقد يكون ذاك بالإلهام — ومحض فضل الله والإنعام
منه التعرف وشرح الصدر — والاجتبا والاهتدا للسالم
أعطى الإله فيه للخليل — حجته فاحتج بالدليل
وحج قومه بتلك الحجة — أوضح بالاحتجاج المحجة
لغيرهم وهو بروح أيدا — بالرشد واصطفاه قد رشدا
فانشرا العاقل للكمال — في نوعه وأكمل الأحوال
كماله بالقوة العلمية — والعملية من الشرعية
من جهة تعقل المعقولات — التي منها يعلم المجهولات
وعلمه من أعظم المعلومات — من الإلهيات والنبوءات

جمل

يحصل من دلائل الآفاق — والنفس معرفة الخلاق
لله وبالنظر أعني في المطالب — يكمل في الأحوال حال الطالب
لينتفي الخفو الدليل قد نصبا — لا اللذ يشهده كما يجب
للعارف الشهود أو حاق الجليد — كفى به على الخلائق شهيد
لا بعقول الذي قد استدل به — ومن عليه يستدل فانتبه
فقد لاح الاستدلال بالموثق — أتم من ثقوته بالأثر
والأكمل البرهان بالمشاهدة — من السبيل محجة المجاهد
حصوله من الوجوه المدرجة — في نهج إبراهيم رفع الدرجة
وجه وجهه لفاطر السما — به لنفسه استدل فاعلما
وعلم التوحيد بالإرشاد — إلى الكمال يفيد بالاستشهاد
وكل من يغني عن مسلته — فهو سفيه النفس في عنته
منهاجه قد اقتفاه السلكي — أجل ما يحصل فيه الفكي
في الخبر الإيمان بالإله — أفضل كل عمل لله
وذاك ملزوم لكل ما طلب — تصديقه به وما منه اكتسب
حقيقة الإسلام والإيمان — فيه تبينت مع الإحسان
بينها سيد العالم — ومصطفى الله من العوالم
الفاتح الخاتم خير المرسلين — محمد حبيب رب العالمين
رحمته بأعظم الخلائق — بعثته رحمة الخلائق
دعى إلى الإيمان والإسلام — كل مكلف على العموم
دعوته عمت جميع الثقلين — بشرعه موبدا بغير مين

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

قال الشيخ الفقيه العلم العلامة مفتي الإسلام الحافظ [illegible] المتفنن سيدي أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري [illegible] الأصل رحمه الله ونفعنا به آمين

يقول عبد الإله أحمد … وهو ابن زكري الله ربي أحمد

والله أشكر الذي قد أوجبا … علم أصول الدين مع ما ألهما

والحمد والشكر لواجب الوجود … لذاته على الذي به نجود

من أشرف العلوم والعوارف … وما به الوصول للمعارف

من اليقينيات للنفيس … في مطلب التوحيد أصل الدين

عليه قد اجتمعت الشرائع … وذاك مبناها وأصل شرايع

يعلم غالبا بالاستدلال … للذات والصفات والأفعال

وقد يكون ذاك بالإلهام … ومحض فضل الله والإنعام

منه التعرف وشرح الصدر … والاجتبا والاهتدا السامي

أعطى الإله فيه للخليل … حجته فاحتج بالدليل

فحج قومه بتلك الحجة … أوضح باحتجاجه المحجة

لغيره وهو بروح أقرا … بالرشد واصطفاه قد بشرا

فأشرف العارف للكمال … في نوعه وأكمل الأحوال

كماله بالقوة العلمية … والعملية من الشرعية

من شغله تعقل المعقولات … التي منها يعلم المجهولات

وعلمه من أعظم المعلومات … من الإلهيات والنبوات

[illegible]

جمل

يحصل من دلائل الآفاق … والنفس معرفة الخلاق

لهم وبالخواص في المطالب … يكمل في الأحوال حال الطالب

لتنتحي الحجب الدليل قد نصبا … لا اللذ بشهوده كما يجب

للعارف الشهود أوصاف المجيد … كفى به على الخلائق شهيد

لا يقتفوا الذي قد استدل به … ومن عليه يستدل فانتبه

فذاك الاستدلال بالمؤثر … أتم من ثبوته بالأثر

والأكمل العرفان بالمشاهدة … من السبيل صحة المجاهدة

حصوله من الوجوه المدرجة … في نهج إبراهيم رفيع الدرجة

وضح وجهه لفاطر السما … به لنفسه استدل فاعلما

وعلم التوحيد بالإرشاد … إلى الكل يغير بالاستشهاد

وكل من يغنى عن مسلته … فهو سفينة النهى في غنيته

منهاجه قد اقتضاه الذكي … أجل ما يحصل فيه الفكر

في الخير الإيمان بالإله … أفضل كل عمل المه

وذاك ملزوم لكل ما طلب … تصديقه به وما منه اكتسب

حقيقة الإسلام والإيمان … فيه تبينت مع الإحسان

تبينها سيد العالم … ومصطفى الله من العوالم

الفاتح الخاتم خير المرسلين … محمد حبيب رب العالمين

بعثته بأعظم الخوارق … بعثته الرحمة للخلائق

دعا إلى الإيمان والإسلام … كل مكلف على التمام

في عونه عمت جميع الثقلين … بشرعه مؤبدا بغير مين

بجده في ارتفاع علم الهدى * بجده وجهه من اهتدى
من دعا الخلق الى ملجا به * محو الخليقة من اجل مطلبه
ما الضيا شمسه كسوف * والنور بدره خسوف
نجومه ليس لها افول * برهانه للعقلا مقبول
فبسنا رعوده البوارق * اصابت الضلالة الصواعق
فدمغت من نعقت من فيها * وهزمته فذهبت فرقها
على الذي شرع شرعا قايما * خير الصلاة والسلام دايما
ثم الرضى عن اله وصحبه * والتابعين والولي من حزبه
بنورهم اشرق وجه الدين * ولمعت لوامع اليقين
بقوة الحق التي لا تلافى * زال حجى الباطل بالاطلاق
وطلعت طوالع الانوار * في الافق من مطالع الافكار
بها استنار قلب كل عاقل * وذهبت ظلمة جهل الجاهل
وبعد فالمقصود نظم ما انتقى * من جوهر التوحيد انفس الدرر
نظم عقدا منه للعقايد * مرصعا باحسن الفوايد
من علم اصل الدين والمعقول * وما يرى فيه من المنقول
يختار من نفايس الفصوص * اجودها من جيد النصوص
بالجزم المقرب البعيد * يسهل الصعب على المريد
اودعه للطالب الاصليه * ونكت المباحث العقليه
اصوغها وجيزة اللفظه * اصونه مسهلا للحفظه
اسلوبه في النفع مثل العسل * والرفع كالبيض ورق الاسل

يمنح

يمنح من ادلة التوحيد * ما به تغني عن التقليد
يحصل منه للذكي تبصره * وللمحصل يكون تذكره
يدعو الى مذهب اهل السنه * يقمع في البدع بذا الاسنه
يحظى به النجيب والنجيب * يغني به اللبيب والاريب
لا يمنع العاقل من تعلمه * الا والعاصي من تفهمه
فليتق الناظر فيه بالامل * يصل اليه ان سعى الى اجل
متعنا الله بحسن السعي * وبالقبول ونجح المسعى
سميته محصل المقاصد * مما به تعتبر العقايد
ارجو به نيل سعادة الابد * فضلا بذلك لقا المولى الصمد
من غير محنة مع الاحبة * والاقربا والاعين الصحبة
نسله النفع به عموما * والساعي فيه لا يرى محروما
ايدنا الله بروح القدس * فيما قصدناه وحفظ النفس
من خطا يقع فيه او خلل * حفظنا بفضله من الزلل
امدنا بعونه ورفقه * امتعنا بصونه ورشده
اعلمنا معالم التحقيق * وفقنا لاحسن الطريق
بحرمة المختار والنبيين * والرسل والاملاك والمكنين
صلى وسلم عليه وعلى * جميعهم ربي حباهم بالحلى
نظم المقصود في مقدمة * ابوابها ثلاثة محكمة
فاحتوى كل على فصول * تقدمها في رتبة الوصول
وفي ثلاثة من الاقسام * تضمنت مقاصد الكلام

نجد في ارتفاع علم الهدى — نجوم وجهه من اهتدى
فمن دعا الخلق الى ملجا به — محو الخليقة من اجل مطلبه
ما الضيا شمسه كسوف — والنور بدره خسوف
نجومه ليس لها افول — برهانه للعقلاء مقبول
فبسنا رعوده البوارق — اصابت الضلالة الصواعق
فدمغت من هدفت من فيها — وهزمت فرهبت فرقها
على الذي شرع شرعا فائها — خير الصلاة والسلام دائما
ثم الرضى عن آله وصحبه — والتابعين والولي من حزبه
بنورهم اشرق وجه الدين — ولمعت لوامع اليقين
بقوة الحق الذي تلالا — فزال حجب الباطل بار الاعلاف
وطلعت طوالع الانوار — في الافق من مطالع الافكار
بها استنار قلب كل عاقل — وذهبت ظلمة جهل الجاهل
وبعد فالمقصود نظم ما انتقى — من جوهر التوحيد انفس الدرر
نظم عقدا منه للعقائد — مرصعا باحسن الفوائد
من علم اصل الدين والمعقول — وما يرى فيه من المنقول
يختار من نفائس الفصوص — اجودها من جيد النصوص
بالحجج المقرب البعيد — يسهل الصعب على المريد
اودعه للطالب الاصلية — ونكت المباحث العقلية
اصوغها وجيز اللفظ — اصونه مستهلا للحفظ
اسلوبه في النفع مثل العسل — والوقع كالسيف وزرق الاسل

يمنح

يمنح من ادلة التوحيد — ما به تنفي به عن التقليد
يحصل منه للذكي تبصره — وللمحصل يكون تذكره
يدعو الى مذهب اهل السنه — يقصم في البدع بالاسنه
يغني به الحبيب والنجيب — يغني به اللبيب والاريب
لا يمنع الغافل من تعلمه — اي ولا العاطل من تفهمه
فليتق الناظر فيه بالامل — يصل اليه ان سعى امنى اجل
منعنا الله بحسن السعي — وبالقبول ونجح الرعي
سميته محصل المقاصد — مما به تختتم العقائد
ارجو به نيل سعادة الابد — فضلا بذلك لقا المولى الصمد
من غير محنة مع الاحبه — والاقربا والاخوان والصحبه
نسئله النفع به عموما — والساعي فيه الان محموما
ايدنا الله بروح القدس — فيما قصدناه وحفظ النفس
من خطا يقع فيه او خلل — حفظنا بفضله من الزلل
امدنا بعونه ورفده — امتعنا بصونه ورشده
اعلمنا معالم التحقيق — وفقنا لاحسن الطريق
بحرمة المختار والنبيين — والرسل والاملاك والمكنين
صلى وسلم عليه وعلى — جميعهم ربي حباهم بالحلى
نظم المقصود في مقدمة — ابوابها ثلاثة محكمة
فاحتوى كل على فصول — تقدمها في رتبة الوصول
وفي ثلاثة من الاقسام — تضمنت مقاصد الكلام

وفي التصوف يكون خاتمة   به النفوس من عيوب سالمة
فترجمات مقصد الكتاب   سبع هي الشفا للالباب
فاول الابواب في المبادي   وذلك عشرة على المراد
الحد والموضوع ثم الواضع   والاسم الاستمداد حكم الشارع
تصور المسائل الفضيله   ونسبة فائدة جليله
حق على كل ابي علم ان يحيط   بفهم ذي العشرة [illegible]
بسعيه قبل الشروع في الطلب   بها يصير مبصر المطلب
واعلم بان كل ما ذكرته   من المبادي رسمها اعتبرته
اذ هو ما توقف المقصود   عليه من وجه بذا الموجود
للاكثرين من ايمة الاصول   للمتقدمين خلاف ذا المقول
علم الكلام اولا نعرف   والاسم والموضوع ثم نردف
واضعه استمداده مسائله   نسبته ثم ترى فضائله
ثم بيان ما اقتضى من حكمه   مع من يخوض في بحار علمه
بنص اهل الجد والتحقيق   للسالكين احسن الطريق
فيه وما يخرج من تقليد   مع رسمه والحكم في التوحيد
والثاني منهما اصار كالتذييل   في النظر المطلوب والدليل
رسما وتقسيما وشرطا بحتمي   وحكمه وما بقاء بالنظر
من جملة المذكور في ذا الباب   معرفة الجدل بالصواب
وحكمه شرطه النعي وفيه   اداب وفوائد موصوفه
وثالث الابواب كالتتميم   في حد معنى العلم والتقسيم

ورسم

ورسم معنى العقل في علم   كل من يرى بيناء فضله
وبعد ذاك القسم المعلومات   وقسمة الاحوال والموجودات
ثم فصول مطلب الكلام   تذكر في الثلاثة الاقسام
وجوده خالق بتنزيه وما   وجب ثم جائز بنا احكما
لمقتضى حكم العقول الكامله   حصوله لكل نفس عاقله
ورسمه قضية تتضح   تبديلها عقلا فاذن تقع
اقسامه بالحصر لا محاله   وجوب الجواز لا استحاله
وما عليه الحكم في المطالب   ممتنع وجائز وواجب
ممتنع العقل المحال جائز   لذاته من الوجود يعلم
والواجب العقلي ما يستلزم   لذاته المحال لو ينعدم
مقابل الفهمين ذاك الجائز   من يتقن العلوم فهو الفائز

الباب الرابع في مبادي علم الكلام وهي حده واسمه وموضوعه وواضعه واستمداده ومسائله ونسبته وفائدته وفضله وحكمه

فصل نحو في اصول الدين   من رسمه واسمه بالتعيين
ان حكم الحد والقبول   فرع عن التصور المقبول
ونحوه الحد باعتبار اللقب   وبالاضافة كمال المطلب
فاللقبي العلم بالقواعد   اللتي تعلم بها العقائد
وحد مضافا الى الاصول   نفي الادلة كذا نقول
كما يقال في اصول الفقه   نعم على السوا في ذا الوجه

وفي التصوف يكون خاتمة　　به النفوس من عيوب سالمة
فترجمات مقصد الكتاب　　سبع هي الشفاء للالباب
فاول الابواب في المبادي　　وتلك عشرة على مراد
الحد والموضوع ثم الواضع　　والاسم الاستمداد حكم الشارع
تصور المسائل الفضيلة　　ونسبة فائدة جليلة
حض على كل ابي علم ان يحيط　　بعلم ذي العشرة من غالبيه
بسعيه قبل الشروع في الطلب　　بها يتضح منهج المطلب
واعلم بان كل ما ذكرته　　من المبادي رسمها اعتبرته
اذ هو ما توقف المقصود　　عليه من وجه بذا الموجود
للاكثرين من ائمة الاصول　　للمتقين خلاف ذي العقول
علم الكلام اذ ما نعرف　　والاسم والموضوع ثم مرتب
واضعه استمداده مسائله　　نسبته ثم ترى فضائله
ثم بيان الذي نقض من حكمه　　مع من يخوض في مجال علمه
بنص اهل الحق والتحقيق　　السالكين احسن الطريق
فيه وما يخرج من تقليد　　مع رسمه والحكم في التوحيد
والثاني منهما صار كالتذييل　　في النظر المطلوب والدليل
رسما وتقسيما وشرطا يستقر　　وحكمه وما يفاد بالنظر
من جملة المذكور في ذا الباب　　معرفة الجدل بالصواب
وحكمه شرطه النعي وقبه　　آدابه فوائد موصوفه
وثالث الابواب في التقسيم　　في حد معنى العلم والتقسيم

ورسم

ورسم معنى العقل في علم　　كل مري ببيناه في فصله
وبعد ذاك القسم المعلومات　　وقسمة الاحوال والموجودات
ثم فصول مطلب الكلام　　تذكر في الثلاثة الاقسام
وجوب خالق يقتدي به وما　　وجب ثم جائز بنا احكما
لمقتضى حكم العقول الكاملة　　حصوله لكل نفس عاقلة
ورسمه قضية يتضح　　تدري بها عقلا فاتى تقع
اقسامه بالحصر لا محالة　　وجوب الجواز لا استحالة
وما عليه الحكم في الغالب　　ممتنع وجائز وواجب
ممتنع العقل المحال لازم　　لذاته من الوجود يعلم
والواجب العقلي ما يستلزم　　لذاته المحال لو ينعدم
مقابل القسمين ذاك الجائز　　من يتقن العلوم فهو الفائز

الباب الرابع في مبادي علم الكلام وفي حده
واسمه وموضوعه وواضعه واستمداده ومسائله
ونسبته وفائدته وفضله وحكمه

فصل نحو في اصول الدين　　برسمه واسمه بالتعيين
ان حكم الحد والقبول　　ورع عن التصور المقبول
وحوله الحد باعتبار اللقب　　وبالاضافة كمال المطلب
واللقبي العلم بالقواعد　　اللبي تعلم بها العقائد
وحده مضافا لا اصول　　نفي الادلة كذا نقول
كما يقال في اصول الفقه　　نعلم على السواء في ذا الوجه

والدين الاسلام بنص التنزيل … قيل هو الايمان بعد النفي وبل
في قلت الاعراب للبخاري … والحق في القلب او الاقرار
قلت المؤول انتفى التناهي … مع الحديث انتفا [illegible]
تفسير الاسلام مع الايمان … فبينا هما به غيران
ثم مع الاحسان معنى الدين … سمي بالاسلام للتبيين
فصل لذا العلم من الاسماء … ثلاثة هي بلا امتراء
علم الكلام واصول الدين … وعلم توحيد على اليقين
كل من الاسما له مناسبه … تبدو لمن عني بالمطالبه
فصل وما فيه من العوارض … ذاتية يبحث ذاك عارض
له اسم موضوع وذا يختلف … بالذات للعلوم فربما تالف
كبدن الانسان والافعال … للطب والفقه اعرض مقال
موضوع ذا العلم الوجود المطلق … في راي العلوم ذا المحقق
وقيل ذاك ماهيات الممكنات … حملة على موجودها مع الصفات
ومن يرى الموضوع ذات الخالق … يلزم رايه من راى يا بني
يلزم ان تكون اما بينه … بنفسها او انها مبينه
بيانها بغيره من العلم … فذاك اعلى منعم بالعزم
موضوع علم فيه لا يبين … في غيره يبين وذا يبين
فصل ابو الحسن الاشعري … واضع ذا العلم هو المرضي
بكتبه الموافق الرسول … مخصص بالسنة والقبول
لذا تابعوه بالاشاعرة … وهو بالشيخ اتبع سوابقه

موضوع اختلف باعتبار … وذاك واحد عند [illegible]

ونسبوا

ونسبوا له الاشعريه … اولا اهل الحق في البريه
فصل وذا العلم له استمداد … من بين في نفسه براه
نحو الاحكام انتزاع … وجوب الجواز الامتناع
تقع في المحمول من مسائله … التي مبادئه ومن مسائله
كذاك ما يقع في المحمول … من غاية العلم والمحصول
فلقد التي له نعلها التصور … وفي اصول الفقه ذا استقر
يبني على البراهين العقليه … كذلك القواطع السمعيه
في غير ما المعنى توقفت … عليه ذا ينتفي التصرف
فصل فضائل تبينت في العلم … تلك مسائل له بالحكم
وكل ما يبين من عقائد … مسائل الكلام والمقاصد
وهي مبادئ لمسائل اخر … والدور ينفي العكس في ذا المعتبر
فصل ونسبة الكلام للعلوم … دينية يحكم فيها بالعموم
نحو لها كمثل الكلي … وهي له كنسبة الجزئي
من اجل ذا توقفت عليه … والعكس عم ثابت لديه
فصل وفائدة هذا العلم … اعظم ما استفاده ذو الفهم
معرفة رسالة والرساله … ثمرته بواضح الدلاله
والاجل في علوم الخلق … منها اذا نيلت بها في الحق
بها وصولهم الى السعادة … والاجتبا ثمرة العباده
ان ثبت الختم بها عند الممات … نسال ذاك ربنا حال الوفات
فصل فضائل العلوم تعلم … من العوائد ووصف يلزم

والدين الاسلام بنص التنزيل ... قيل هو الايمان بعد انتفا وقيل
في فلتة الحديث للبخاري ... والحق في القلب او الاقرار
قلت المؤول انتفى التناهي ... مع الحديث انتفا التغاير
تفسير الاسلام مع الايمان ... قيل نهاية غير بيان
ثم مع الاحسان معنى الدين ... سمي بالاسلام للتبيين
فصل لذا العلم من الاسماء ... ثلاثة هي بلا استثناء
علم الكلام واصول الدين ... وعلم توحيد على التعيين
كل من الاسماء له مناسبة ... تبدو لمن عني بالمطالبة
فصل وما فيه من العوارض ... ذاتية يبحث ذاك عارض
له اسم موضوع وذا يختلف ... بالذات للعلوم فربما تألف
كبدن الانسان والافعال ... للطب والفقه اعرف مقال
موضوع ذا العلم الوجود المطلق ... في راي المعلوم ذا المحقق
وقيل ذاك ماهيات الممكنات ... دالة على وجودها مع الصفات
ومن يرى الموضوع ذات الخالق ... يرد رأيه بأن يأتي
يلزم ان تكون اما بينه ... بنفسها او انها مبينه
بياننا في غيره من العلم ... فذاك اعلى منعم بالجزم
موضوع علم فيه لا يبين ... في غيره ببين او ذا ايبين
فصل ابو الحسن الاشعري ... واضع ذا العلم هو المرضي
بكتبه الموافق الرسول ... تخص بالسنة والقبول
لقب تابعوه بالاشاعرة ... وهو بالشيخ اتبع سواه

موضوع اختلف باعتبار ... وذاك واضح ...

ونسبوا

ونسبوا اليه بالاشعرية ... اولا اهل الحق في البرية
فصل وذا العلم له استمداد ... من بين في نفسه براهه
تجرد الاحكام انتزاع ... وجوب الجواز الامتناع
تقع في المحمول من مسائله ... التي مبادئه ومن مسائله
كذاك ما يقع في المحمول ... من غاية للعلم والمحصول
فلفظ التي اذ بها نفسا التصور ... وفي اصول الفقه ذا مشتهر
يبنى على البراهين العقلية ... كذلك القواطع السمعية
في غيرها مما الحجج توقفت ... عليه في ذا ينتفي التصرف
فصل فضائل تبنت في العلم ... تلك مسائل له بالحكم
فكل ما بين من عقائد ... مسائل الكلام والمقاصد
وفي مبادئ لمسائل اخر ... والدور ينبغي العكس في ذا المعتبر
فصل ونسبة الكلام للعلوم ... دينية يحكم فيها بالعموم
فهو لها كمثل الكلي ... وهي له كنسبة الجزئي
من اجل ذا توقفت عليه ... والعكس غير ثابت لديه
فصل وفائدة لهذا العلم ... اعظم ما استفاده ذو الفهم
معرفة الرسالة والرسالة ... ثمرته بواضح الدلالة
والاجل في علوم الخلق ... منها اذا نيلت بهم في الحق
نفعا وصولهم الى السعادة ... والاجتناء ثمرة العبادة
ان ثبت الختم بها عند الممات ... نسئل ذاك ربنا حال الوفات
فصل وفضائل العلوم تعلم ... من العوائد ووصف يلزم

علم الكلام ذاك بالتوحيد   اسبق في مراتب التمجيد
رتبته لذاك اعلى الرتب   مطلبه اجل كل مطلب
بغير ما به وصول العقلا   الى كمالهم بنيل الاملا
هو الموصول الى الايمان   بواضح الدليل والبرهان
وذاك شرط صحة الاعمال   من قرب الافعال والاقوال
به انكشاف حجب الحقائق   فمنه نعرف مع الرقائق
فيحصل التمييز بين السحرا   والاوليا والاشقيا والبعدا
والجعل للعقائد الدينيه   حي اسنة للمذاهب السنيه
بفهم من اسرار ما للاهوت   عن سنة استار عظيم الجبروت
مشاهدات الملك منه تعلم   مغيبات الملكوت نفهم
اصل علوم الشرع وهو امها   ربيبه المطلق ذاك اسمها
لذا وانتمى بيه العلوم   ذا العلم قطعا اشرف العلوم
وشرف المعلوم يوجب الشرف   للعلم حتما عند كل من عرف

فصل وحكم الخوض في ذا العلم   وفي الادلة بحسن الفهم
والرد للشبه بالاعتناء   فهو كفاية بلا امتراء
نحمله الى الاسح في الاصول   وفي فنون العقل والمنقول
وما به يخرج من تقليد   فرض معين بلا تحريد
يحصل المطلوب ايسر النظر   بعضي بتركه مكلف قدر
وقيل الانقل في الاقوال   الكفر بالترك للاستدلال
وابن حبيب على التعصيب   اضاف هذا القول سيف الدين

نسبة

نسبة من ينسبه للقاضي   والشيخ لاقلوا عن اعتراض
قال القشيري نقله مكذوب   عليه ماذاك له منسوب
قلت صحيح وذاك بعض الناس   لمذهب الجمهور بالتباس
وانما المنسوب للجمهور   النفي للتقليد في المذكور
ومن كلام القاضي ما يخالف   لا يوجد المومن الا عارف
تاويله يكفر من لم يستدل   معتقد الحق وغير معتزل
والامدي حكى اتفاق الاصحاب   على انتفا الكفر بهذا الباب
ولم يكن لهم سوى قولين   بعضي ولا بعضي بغير مين
قلت وذا مكلف قد اعتقد   حقا بغير حجة لما استند
يقبلها من كان غير قابل   عصيانه ليست له بقائل
الى حصول العقد ثم ها وجب   امكانه نقيضه الاي نكب
وقوع تكليف المحال ممتنع   في المذهب المرضي فاسمع واطع
ابان جملة العوام بطلب   يحلو عنهم لا يسلب
ولا يكلفون بالتفصيل   الذ ربما افضى الى التضليل
فان خلا عن الدليل مطلقا   فذا التقليد يرى محققا
وهو اعتقاد جازم بالقول   لغير معصوم به والفعل
وجوبه قد نقل ابن العربي   عن مالك والشافعي والحنفي
كذاك احمد وتحريم النظر   نقله عنهم وفي هذا نظر
مذهب مالك حكى ابن القصار   وجوبه والجمع عنده المختار
تحريم في العاجز والذي قدر   بعضي تركه وما به كفر

علم الكلام ذاك بالتوحيد … اسمى في مراتب التمجيد
رتبته لذاك اعلى الرتب … مطلبه اجل كل مطلب
يعبر مابه وصول العقلا … الى كمالهم بنيل الاملا
هو الوصول الى الايمان … بواضح الدليل والبرهان
وذاك شرط صحة الاعمال … من واجب الافعال والاقوال
به انكشاف حجب الحقائق … فمنه تعرف مع الرقائق
فيحصل التمييز بين السحرا … والاوليا والاشقيا والبررا
والحفظ للعقائد الدينيه … حراسة للمذاهب السنيه
بفهم من اسرار ما للاهوت … عن ستر استار عظيم الجبروت
مشاهدات الملك منه نعلم … مغيبات الملكوت نفهم
اصل علوم الشرع وهو امها … ربيبها المطلق ذاك اهمها
لنا وانتم بينه العلوم … ذا العلم قطعا الشرف المعلوم
وشرف المعلوم يوجب الشرف … للعلم حتما عند كل من عرف
فصل وحكم الخوض في ذا العلم … وفي الادلة بحسن الفهم
والامر للشبه باعتناء … فهو كفاية بلا امتراء
تحمله الراسخ في الاصول … وفي فنون العقل والمنقول
ومابه تخرج من تقليد … فهو معين بلا تجريد
تحصل المطلوب ايسر النظر … بعض يرى كه مكلف قدر
وقيل لا نقل في الاقوال … الكفر بالترك للاستدلال
وابن جبا على التعيين … اضاف هذا القول سيف الدين

نسبة

نسبة من ينسبه للقاضي … والشيخ لا تقلوا عن اعتراض
قال القشيري نقله مكذوب … عليه ما ذاك له منسوب
قلت صحيح وذاك بعض الناس … لمذهب الجمهور بالتباس
وانما المنسوب للجمهور … النفي للتقليد في المذكور
ومن كلام القاضي ما يخالف … لا يوجد المومن لا عارف
تاويله بكفر من لم يستدل … معتقد الحق وغير معتزل
والامدي حكى اتفاق الاصحاب … على انتفاء الكفر بهذا الباب
ولم يكن لهم سوى قولين … بعض ولا بعض بغير مين
قلت وذا مكلف قد اعتقد … حقا بغير حجة لما استند
بقبلها من كان غير قابل … عصيانه ليست له بقائل
في وصول الفقه شرطها وجب … امكانه نقيضه الابي نكب
وقوع تكليف المحال يمتنع … في المذهب المرضي فاسمع واطع
ان جملة العوام يطلب … نجل عنهم لا يسلب
ولا يكلفون بالتفصيل … الا بما افضى الى التضليل
قال خلا عن الدليل مطلقا … قد التقليد يرى محققا
وهو اعتقاد جازم بالقول … لغير معصوم به والفعل
وجوبه قد نقل ابن العربي … عن مالك والشافعي والحنفي
كذاك احمد وحي بن السكن … نقله عنهم وفي هذا نص
مذهب مالك حكى ابن القصار … وجوبه والجمع عند المختار
تحريمه في العاجز والذ قدر … بعض تركه ومابه كفر

من عبّر النطق للعوام ... من غير تفصيل لذا المرام
عوض غير قابل للشك ... في عقده محمل الترك
لحاله وقد يكون مسائلا ... من الاباطيل بقول جازما
من اجل ذا الف الجلاء العوام ... عن ان يخوضوا في مسائل الكلام
محبة الاسلام وابقى لهم ... وسهل ابن العربي امرهم
توحيدهم لربه بالتيسير ... وقال رحمه الله بالتبصير
وتابع الحكم بالتفصيل ... لمسلم بعدم الدليل
قد صحح القاضي ابن رشد للعوام ... يكفيهم من كتابهم في ذا المقام
مذهبه في حكم تفصيل النظر ... الذنب لا الوجوب فيما قدره
قلت خلاف ظاهر القرآن ... في حق من يقوى على البرهان
نقل الاستاذ ابو منصور ... اجماع اهل الحق في مسطور
ان عوام المسلمين مؤمنون ... وانهم بدينهم عارفون
ورد انهم حشو الجنه ... اكثرها البله اتفاق السنه
والعلما افضلها بالفطنه ... والعمل الصالح دون محنه
والبله في امور دنيا قد روا ... بعامة الاسلام ايضا فسروا
عن الاولى عند القاضي في المشارق ... اعني عياضا وهو عنده لا يبو
واحتج بالغفلة عن مشوشات ... اي الديانة لهم تفطنات
لم يبلغوا بها الى التحقيق ... الذي للاول في التدقيق
ما وقفت بهم عن الوصول ... ما ضلوا ما حادوا عن السبيل
يكفي او يبدعهم لم يسلكوا ... منهم من البعيد فيما سلكوا

جم

منهم كذا لا قول في عليين ... مع النبيين او الصديقين
اقول في نفي تقول القاضي ... منهما انه بلا تناقض
قد جليت فيها نهي في التوحيد ... على الذي امكنهم بالتسديد
وعذرهم فيه عن التجديد ... ليس بقادح على التقليد
ان قلت هذا الحكم فيمن قد مضى ... من العوام ذا هو كما اقتضى
وليس يقتضي عموما في العوام ... في كل عصر ذاك ما هو جلي
ان سلم اقتضاء لم وجب ... تخصيص بمن جهل قد غلب
قلت العموم ثابت بصيغته ... فيقتضي الحكم لهم بصحته
حمل جميعهم على الفساد ... من اجل حكم البعض في المراد
مخالف لمقتضى المعقول ... وما اقتضت ادلة المنقول
ان ظاهر الفساد فهو منكر ... تعميم ذلك بما لا ينكر
من اسهل الامور لا بالاصعب ... اذ قد يؤول امره للعطب
معتقد الجاهل بالتقليد ... خير من الموجب للتنديد
قد اشبه ادراك فيمن قد زكى ... ايمانه الساذج بالخوض هلك
كمن اكب البحر الذي تكسرت ... به السفينة النجاة نزرت
من لم يخض في البحر فهو سالم ... بعقده الصحيح ذاك جازم
فانه الراسخ كالجبال ... والبحر لا تنهد به الجبال
ان قاربوه باختيار النظر ... وقد تعدى عوابه الى الخطر
يصير مثل الخيمة في الهواء ... يميل بالرياح في السماء
يخاف من ذلك سوء الخاتمة ... ونفسه في السلب ليست سالمة

من غير النطق للعوام … من غير تفصيل لذا المرام
عوض غير قابل للشك … في عقده محجة التزكي
لحاله وقد يكون سالما … من الابا لمن يقول جازما
من اجل ذا الف الجلة العوام … عن ان يخوضوا في مسائل الكلام
حجة الاسلام وابن فورك هم … وسهل ابن العربي امرهم
توحيدهم لربه بالتنبيه … وقال رضي الله بالتبصير
وتابع الحكم بالتفصيل … لمسلم بحرز الدليل
فقد حكم القاضي ابن رشد للعوام … بكفهم من كانهم في ذا النظام
مذهبه في حكم تفصيل النظر … الذنب لا الوجوب فيما قد قرر
قلت خلاف ما حكى القرآن … في حق من يقوى على البرهان
نقل الاستاذ ابو منصور … اجماع اهل الحق في مسطور
ان عوام المسلمين مومنون … وانهم بايمانهم عارفون
ورد انهم حشو الجنه … اكثر اهلها البله اتفاق السنه
والعلما افضلها بالفطنه … والعمل الصالح دون محنه
والبله في امور دنيا قد روا … بعلامة الاسلام ايضا سروا
في الاولى عند القاضي في المشارق … اعني عياضا وسوى عياض لا بقي
واحتج بالغفلة عن مشوشات … امر الديانة لهم تعطفات
لم يصلوا بها الى التحقيق … الذي لاهل النظر في التحقيق
ما وقفت بهم عن الوصول … ما ضلوا ما حادوا عن السبيل
بكفر او ببدع لم يسلكوا … فهم من المهتدين فيما سلكوا

فهم كما الاول في عليين … مع النبيين او الصديقين
اقول في نفي تقول القاضي … فتمماله بلا انتقاض
قد جبلت قلوبهم في التوحيد … على الذي امكنهم بالتسديد
وعجزهم فيه عن التحديد … ليس بقادح على التقليد
ان قلت هذا الحكم فيمن قد مضى … من العوام فما هي كما اقتضى
وليس يقتضي عموما في العوام … في كل عصر ذاك ما هو جلي
ان سلم اقتضاء لم وجب … تخصيصه بنفي جهل قد غلب
قلت العموم ثابت بصيغته … فيقتضي الحكم لهم بصحته
حمل جميعهم على الفساد … من اجل حكم البعض له المراد
مخالف لمقتضى المعقول … وما اقتضت ادلة المنقول
ان ظاهر الفساد فهو منكي … تغيير ذلك بما لا ينكي
من اسهل الامور لا بالاصعب … اذ قد يؤول امره للعطب
معتقد الجاهل بالتقليد … خير من الموجب للتي يبدي
في الاغلب اهلك فيمن قد ركن … ايمانه الساذج بالخوض هلك
كراكب البحر الذي تكسرت … به السفينة النجاة نزرت
من لم يخض في البحر فهو سالم … بعقده الصحيح ذاك جازم
فانه الراسخ كالجبال … والريح لا تهزه في الحال
ان قارنوه باحتيس بالنظر … وقد نحى غوابه الى الخطر
يصير مثل الخيمة في الهوا … يميل بالرياح في السماء
يخاف من ذلك سوء الخاتمة … ونقض ذي السلب لبيت سلمه

فجانبوا البحث هم على غرر إذ لم يجئ في ذاك خائض البشر
إيمان من أدرك العيان ذاك من أهمل الدين الجواني
كما أقر شيخ سنان في نهايته وأكد الأمر له في غايته
أي معناه عن [illegible] ولم يرو من واجب الفضول
إن قلت هذا ضبني معارض للأمر بالنظر إذ هو فرض
قلت الحديث يقبل التفسيرا بالحق صار الواجب التغليبا
ويمكن البقا على الإطلاق للبس في المطلوب باتفاق
وجه الدليل أي عين الافتقار وحاجة والعجز وصف افتقار
يحصل من حالات الاضطرار معارف أقوى من الأنظار
فحينما تحقق العجز اشتهر تأكد البعض من ذا المستقر
رسوخه أشد في القلوب من حاصل النظر في المطلوب
فإن عمل بمسه وصف النظر عن ربه يغنيه نكر
طوعا وكرها أسلم الخلائق من الدليل واضطرار صادق
من البلاء [illegible] في الحين به بالله تحصل به معرفة
لذا أشار الشيخ تاج الدين بوجه التعرف المبين
وعن النجاة بالكلام نص عليه حجة الإسلام
فقال في إحيا علوم الدين ما أنا انفهم بالتبيين
كل عقيدة به تلقنت ومن بضاعة العقول ابعث
مع أدلة لها أو وهيها لم يصل الذين بقي ونهيا
من اعتراء الشك فهو هالك بغير أو ثقو بالمسالك

تشوف ذاك النور في الولاية أصله في النبي بالكفاية
بل العوام سلموا من الخطا للشغل بالطاعات عن حث النظر
ذلك وبالنظر جاء الأمر للعلم بالذي يفيد الحق
لو لم يفد علم عن الدليل لم يطلب النظر في التنزيل
وحالة الكشف للأصفياء قضية النظر بالقضاء
ولم يرد بحثا عن السلف مع العوام وبذاك يعترف
فهو إذا من بدعة في الدين تخييرها بلى بالتعيين
وأيضا الصحابة العصور بل سلكوا الخلق أيسر الأمور
فحلوهم كتعليم النبي قواعد الإسلام بالأمر الجلي
أومى إشارة إلى الدليل تغني عن الإجمال والتفصيل
لهم فهو في العلوم نافعه آراؤهم في كل أمر صائبه
ما أراد غيرهم سوى في الاصطلاح كالنحو ليس موجبا للارتجاح
فرأى [illegible] عنهم بالهدى لكل من تبعهم فاقتدى
في الظن بالمسلم في إقراره تصريفه [illegible] في أخباره
متبعا أدلة الشرع أن إرشادها أوضح في البيان
من منهج الكلام فيه الحق وتلك أيسر لديها العرف
لذاك أجمع عليها السلف من مناهج الكلام الخلاف
به تزول شبه الضلال ويكشف الذي من المحال
ولينه من لم تبغ القواعد عن التعمق الذي المقاصد
من كونها علامة الإيمان عليه لا يطلب بالبرهان

فخاضوا البحر بهم على غرر … اذ لم يجد في ذاك خائض البشر
ايمان من ادرك الجنان … ذاك من اسنى الذي من الجواني
لما انفرشه بستان في غايته … واكد اللازم له في غايته
ادى معناه عن النبي … ولم يدم من واجب القبول
ان قلت هذا فيه معارض … للامر بالنظر فما ساغ الخوض
قلنا الحديث يقبل التغييرا … بالعجز صار الواجب التقليدا
ويمكن البقاء على الاطلاق … للبعض في المطلوب باتفاق
وجه الدليل ذي عن الافتقار … وحاجة والعجز عن وصف اقتدار
يحصل من حالات الاضطرار … معارف اقوى من الافكار
فحيثما تحقق العجز اشتهر … ذاكر البعض من ذا المستقر
رسوخه اشد في القلوب … من حاصل النظر في المطلوب
فالعبد ان يمسه وصف الضر … عن ربه يغني بغير نكر
طوعا وكرها اسلم الخلائق … من الدليل واظهار صادق
من البلا [illegible] في الحق فيه … بالله تحصل به معرفة
لذا اشار الشيخ تاج الدين … بوجهه التعرف المبين
وعن النجاة بالكلام … نص عليه حجة الاسلام
فقال في احيا علوم الدين … ما انا النجاة بالتبيين
كل عقيدة به تلقنت … ومن بضاعة العقول انفقت
مع ادلة لها او ونقلها … لم يصل الذين يفي ونقلها
من اعتراء الشك فهو هالك … يغتر اوثق بالمسالك

تشوف

تشوف ذاك النور في الولاية … اصله في النبي بالكفاية
بل العوام سلموا من الخطر … للشغل بالطاعات عن بحث النظر
ذلك وبالنظر جاء الامر … للعلم بالذي يفيد الحق
لو لم يفد علم عن الدليل … لم يطلب النظر في التنزيل
وحالة الكشف للاصفياء … فضيلة النظر بالاقتضاء
ولم يرد بحثا عن السلف … مع العوام وبذاك يعترف
فهو اذا من بدعة في الدين … تعميم فيها بلى بالتحسين
والبعض بالصحابة العصور … بل سلكوا الحق في الامور
فعلمهم كتعليم النبي … قواعد الاسلام بالامر الجلي
الا نبي اشارة الى الدليل … تغني عن الاجمال والتفصيل
لهم فهوم في العلوم ثاقبه … اراؤهم في كل امر صائبه
ما ارادهم سوى في الاصطلاح … كالنحو ليس موجبا للارتجاح
فراقب [illegible] عنهم بالهدى … لكل من تبعهم فاقتدى
فالظن بالمسلم في اقراره … تصديقه [illegible] في اخباره
متبعا ادلة القرآن … ارشادها اوضح في البيان
من منهج الكلام فيه الحق … وتلك ابين لذيها الصرف
لذاك اجمع عليها السلف … من مناهج الكلام الخلف
به نزاه شبه الضلال … ويكشف الذي من المحال
ولينبه من لم يعرف القواعد … عن التمحض لذي المقاصد
من كونه علامة الايمان … عليه لا يطلب بالبرهان

ليس من السنة كشف ما انطوى عليه ادمي في عقد قد حوى
حتى يكون بنطق الدليل لقائم يفضي الى التضليل
لشك اذ قد قيل حرم النظر وان مكلف عليه قد قدر
واختار في صحة التقليد بالجزم في مسائل التوحيد
شيخ ازكى الغزالي والجمهور فيها حرشيا لهم المذكور
قلت الصواب فيه عصيان الذي يقوى على النظر هذا المحتذي
فالحكم بالايمان موقوف على عقوانه الاسلام ان تحصلا
وليس موقوفا على الانظار اذ لم يرد عن [illegible]
ما اوقف الحكم بايمان البشر على قواعد الكلام والنظر
بل اكتفى في مستقر العادة من قبل بكلمة الشهادة
قيل وهذا الحكم انما جرى بظاهر الاسلام في الذي يرى
مع الذي ينجي من الخلود في النار ذاك غاية المقصود
وهو الذي يحتاج للدليل اجمالا او ذاك على التفصيل
جوابه لو كان موقوفا على دليله مجملا او مفصلا
ليس السؤال ذاك حتما ولم يرد به البيان جزما
اما الملازمة فهي واضحة قضية الثاني بنفي الجهة
وفي اصول الفقه تاخير البيان عن وقته امتناعه قد استبان
لو ثبت التوقف على التدليل بمنهج الكلام بالتفصيل
لكان منقولا عن الاسلاف نقل الذي نقله عن الاصول
وظاهر ان وقع ذا الشيء طيبه كنقلنا لها بلا رويه

والحق

والقوم قد قيل ... فرد له على الذي قد علما
على القاهر وعلى الظاهر تصديقه بنبيه ان يباهر
لذاك ما ثبت [illegible] توقيف الاسلام على الدليل
فانه يحصل من ادنى نظر في افق او نفس حال تعتبر

الباب [illegible] الثاني [illegible] الوجه
[illegible]
[illegible]

وعرف القوم في لفظ النظر ان المقوم الاعتبار المستقى
واعلم بان نسبة العقول الفكر حركة مع الفصول
فالارتياح ونحو حكي الطالب علما به او ظن او غالب
قد خص بعض الناس بالفكر فقد زعم في غيره انه غلط
ما انه دون تجمع الفاسدة والحس نكتة بما وارده
قلت متى قارنه امر القصور اذ لا تراه لدى المذكور
فالفكر والنظر لا اول اعم حتى يفيد بذاك قصد من وهم
والفكر في الشامل بالبيان حال انتقال النفس في المعاني
لطلب العلم او الظن نعم فكر حركة النفس غير محتم
اذ لا يسمى ذا به اتفاقا المحكم تعبير بهم اصعافا
حركة النفس من المطالب الى المبادي والرجوع الطالب
منها اليها مثل تدبير الذكي عليه يطلقون لفظ الفكر
وقوة للنفس في المعقولات واول الجزء بين في انتقالات

ليس من السنة كشف ما انطوى ... عليه ان لم يك عقد قد حوى
لحق يكسبه بنظم الدليل ... لقائم يقضي الى التضليل
لشك ان فيه قيل نحو النظر ... وان مكلف عليه قد قدر
واختار في صحة التقليد ... بالجزم في مسائل التوحيد
شيخ ازكى الغزالي والجمهور ... فيها حررنا لهم المذكور
قلت الصواب فيه عصيان الذي ... يقوى على النظر هذا الحتذي
فالحكم بالايمان موقوف على ... عقوانه الاسلام ان تحصلا
وليس موقوفا على الانظار ... اذ لم يرد عن [illegible]
ما اوقف الحكم بايمان البشر ... على قواعد الكلام والنظر
بل اكتفى في مستوى العادة ... من قبل بكلمة الشهادة
قيل وهذا الحكم انما جرى ... بظاهر الاسلام في الذي يرى
مع الذي ينجي من الخلود ... في النار ذاك غاية المقصود
وهو الذي يحتاج للدليل ... اجمالا او ذاك على التفصيل
جوابه لو كان موقوفا على ... دليله مجملا او مفصلا
لبين الاسوا ذاك حتما ... ولم يرد به البيان جزما
اما الملازمة فهي واضحه ... فضيلة الثاني ينفي راجحه
وفي اصول الفقه تاخير البيان ... عن وقته امتناعه قد استبان
لو ثبت الوقف على الدليل ... بمنهج الكلام بالتفصيل
لكان منقولا عن الاسوا ... نقل الذي اتى عن الاصول
وظاهر ان ... الشك طيبه ... كنفي نتائجها بلا رويه

والحق

والقوم الفعل بيرز لما ... قد دل على الذي قد علما
على القائم وغير الغائب ... تصديقه بكتبه ان بما
لذاك ما ثبت [illegible] ... توقيف الاسلام على الدليل
فانه يحصل من ادنى نظر ... في افق او نفس حال تعتبر

[illegible]

وعرف القوم في لفظ النظر ... ان اطلقوه لاعتبار السنن
واعلم بان نظر العقول ... الفكر حركة مع الفصول
قال الامام وهو فكر الطالب ... علما به او ظنا ان غالب
فرد هو بعض الناس بالفكر فقد ... زعمه في غيره انه غلط
لانه دون بحجم العادة ... والحق نكتة بها واردة
قلت مقاربة من العصور ... اذ لا ادب لذي المذكور
فالفكر والنظر لا اعم ... نعم يعبر بذاك من وهم
والفكر في الشامل بالبيان ... حال انتقال النفس في المعاني
لطالب العلم او الظن فلم ... وكل حركة النفس غير معتبر
اذ لا يسمى ذا به اتفاقا ... الحكماء تفسيره اصطلاحا
حركة النفس من المطالب ... الى المبادي والى رجوع الطالب
منها اليها مثل [illegible] الذكي ... عليه يطلقون لفظ الفكر
وقوة للنفس في المعقولات ... واول الجزئين في الانتقالات

فالعكس النقض حين يقتضي … مثلا على الوجه الذي قد ارتضي
تخرج غير النقض المقصود … بالعكس في صناعة الحدود
تجاب عن فائدة في الحد … بالعلل الاربع شرح الصور
من تلك علة بنية الصورية … فاعلة منها على الغائية
والنقض العكسي الذي يستحضر … به تعبير سر ذي تحصر
وحده بالتي تبيب للمعلوم … تحصل الغير ذا المفهوم
ويشمل التعبير للتصور … وما به التصديق للتقرر
ان كان بالم ذاك بالصحيح … معرفة سموه او تصورا
وان يكن مقتضيا بالصحيح … سمي بالتصديق او بالعلم
تفرد الاول بالجزء فيه … او ان فيه بالشيء فيه
مبيرا ذاك التصور اجمع … معنى في الفرع ذا وضعه
وما يعبر نسبة التصديق … نحو الدليل لطلبه بالتحقيق
يلزم من حصول كل مطلبه … من جزء او نسبة ذا مكتسبه
فصل معرفة الحقائق بسبب … منه تعرف بشرط قد وجب
نظام ان تفاهم في المعرفة … احتاج لما ورد مساو في الصفة
وذاك لعقلي ورسمي وحد … البعض التمام والنقص اشتهر
تمم الجميع العكس الاطراد … الجمع والمنع هما المراد
لهذا الذي يسمى المجهول … والعكس في ذاك من المجهول
بين الجمع المعرفات الشمل … كذلك التقسيم فيما يحصل
فذا هو النقض وذو التمام … والقفص يستغني من الاقسام

والكل

والفرد حيث يوجد المعرف … يوجد عند ذاك المعرف
والعكس ان يوجد يوجد ينتفي … لكل واحد منهما ينتفي
او انه عكس النقيض لازم … للمستوي العكس في ذا جازم
قلت بريء بانعكاس الموجبة … كلية فيه فذا الذي يوجبه
ان قلت عكس الطرد كليا يصح … من التساوي في اين ما قد صح
قلت خصوص مادة القضية … لا يوجب انعكاسها كلية
فصل الحقائق المعرف … به ومن جنس الذي يعرف
ثم مقابل وعكس باختلاف … اربعة الاقسام تلك باتلاف
منها البسيط عنهما لا يركب … غيره كالواجب حد اليسلب
او عنه قد ركب صح الحد … به كجوهر ولا حد
وعكسه مركب كالانسان … والمطلق الحد لمثل الحيوان
والجزء سم ثم للمركب … والناقص الشامل في ذا الطلب
فصل وتعريف الدليل المعتبر … ما عرف القاضي به عنه اشتهر
معلوم امكن بصحة النظر … فيه حصول علم مطلوب خبر
وذاك عقلي ونقلي وما … ركب من ذين صحيح فاعلما
فمنع الجزء وجوه الشأن … ورده الفهري في البيان
انواع الاستدلال تلك اربعه … كل على كل وفيه منفعه
كذاك الجزء على الكلي … والعكس والجزء على الجزئي
ويستدل بثبوت الاثر … على المؤثر وعكس النظر
سمي ذا بالم وهو افوى … من ذاك يسمى الان فيما يروى

فالعكس النقض حيث ينتفي … ببنا على الوجه الذي قد انتفى
يخرج عين النقض المقصود … بالعكس في صناعة الحدود
تجاب عن ما يرد في الحد … بالعلل الاربع شرح الصور
من تلك ملحدبته الصوريه … فاعلة منها على الغائيه
والنقض العكس الذي يستحضر … به تعبير سري [illegible]
وحدّ بالترتيب للمعلوم … تحصيل الغير ذا المفهوم
فيشمل التعبير للتصور … وما به التصديق للتقرر
ان كان الحكم ادرك بالعكس جرا … معرفة سمه او تصورا
وان يكن مقتضيا بالعكس … سمي بالتصديق او بالعلم
تفرع الاول بالجزئيه … اوان ادرك فيه بالشيء صفه
مبتدا ادراك التصور اعتبر … معنى فالعرفي بدا وذكر
وما يعتبر نسبة التصديق … نحو الدليل اهليه بالتحقيق
يلزم من حصول كل مطلبه … من حيث او نسبة ذا اكتسبه
معرفة الحقائق بسبب … فمنه تعريف بشيء قد وجب
نقصان تفاوتها في العرفي … احاطة او مساوي الصفه
وذاك بعضي ورسمي وحد … البيه التمام والنقص اشتهر
ثم الجميع العكس الاول … الجمع والمنع هما المراد
تعذا الذي قسم المجهول … والعكس فيه ذاك من المجهول
من الجمع المعرفات الشامل … كذلك التقسيم فيما يحمل
فذا رواللفظ وذو التمام … والنقص يستغني عن الاقسام

والكلام

والطرد حيث يوجد المعرف … يوجد عند ذلك المعرف
والعكس ان يعدم ينتفي … لا كل واحد منهما ينتفي
او انه عكس النقيض لازم … للمستوى العكس فيها جازم
قلت يرد بانعكاس الموجبة … كلية فيه فذا لن يوجبه
اذ قلت عكس الطرد كليا يصح … من التساوي ذا [illegible] افصح
قلت خصوص مادة القضيه … لا يوجب انعكاسها كليه
من الحقائق المعرف … به ومن جنس الذي يعرف
ثم مقابل وعكس باختلاف … اربعة لا اقسام تلك باتلاف
منها البسيط عنها لا تركب … غيره كالواجب حد اذ يسلب
او عنه قد ركب صح الحد … به كجوهر ولا يجد
وعكسه مركب كالانسان … والمطلق الحد لمثل الحيوان
والحد رسم ثم للمركب … والناقص الشامل في الطلب
وتعريف الدليل المعتبر … ما عرف القاضي به عنه اشتهر
معلوم امكن بصحة النظر … فيه حصول علم مطلوب خبر
وذاك عقلي ونقلي وما … ركب منهما صحيح فاعلما
قد منع الجزء وجوده الثاني … ورده الفهري بالبيان
انواع الاستدلال تلك اربعه … كل على كل وفيه منفعه
كذلك الجزء على الكلي … والعكس والجزء على الجزئي
ويستدل بثبوت الاثر … على المؤثر وعكس النظر
سمي ذا بالدليل وهو اقوى … من ذاك يسمى [illegible]

شرط الدليل في ذاك من الكلام … والعكس في الصحيح لا ابرام
ثم المطالب على اقسام … ثلاثة تثبت بالاحكام
ثبوتها بالعقل لا بالنقل … والعكس والذي به والعقل
مثال الاول ثبوت الخالق … ثان وقوع ممكن الصادق
والثالث الحدوث فهو ممكن … بالعقل والنقل معا يحسن
ثبوت وحدانية الاله … من هنا على راي بلا اشتباه
لا خلاف في ذاك بالمعقول … يمكن عند النفي بالمنقول
فصل صحيح النظر الذي يعتمد … وفاسد بواجبه الى جحده
ما حصل الشعور بالمطلوب … وذاك صحيح مقتضى الوجوب
وحالة مشعرة بلا ارتياب … وجه الدليل ما به العلم يناله
اما وجوده بوجود او عدم … بعدم حال الحال فلتعلم
ترتيبه والعكس في الذاتي … صور ذا اتسع ولا تغافل
ولا ارتياب ذاك في العقلي … او عادة كذاك في الشرعي
وصحة النظر بالشعور … على مفيد موجب الشعور
ونفي ما ياتي من الاضداد … للعلم شرط النظر المراد
كالعلم بالمنظور فيه والنظر … والشك ضد فيه للقاضي نظر
نقيضه الفاسد من عوائق … تعوق عن تعرف الحقائق
وهو على المشهور لا يستلزم … فصل وقيل انه مستلزم
واختاره الفخر من اراء واضح … والخوض في ذاك بوجه راجح
فساد مادة الدليل فليعلم … لا صورة له خلاف تعلم

اما

اما الصحيح فيفيد العلم … على الصحيح مطلقا بالحتم
فلا توقف على الاسماع … بعصمة فقد رد بالاجماع
وبنفيه لكل اولى … الا ابو حزم عنه اعلى
فصل وما يفيده من نظر … بعادة للشيخ وهو المعتبر
او بلزوم العقل مذهب الامام … وانسبه للقاضي من غير ملام
بعلة عقلية عند الحكيم … قول المعتزلي لا يستقيم
من نظر العقل تكون المعرفة … بالله من افعاله او بالصفة
لا الى باطنة ولا تصفية … من طرف للنفس ولا تصفيه
وخلقها يجوز لا بالنظر … فطرية او كونها بالنظر
وانما بمنهج الانتظار … تنال عادة بلا استغفار
فصل وفرضية بالاجماع … معرفة الله بلا نزاع
وفي وجوبها على الاعيان … او الكفاية لهم قولان
لا يكتفي الاول بالتقليد … ويكتفي الثاني بلا تقييد
كل حكى الاجماع في نقيض ما … فيه ادعاه خصمه ملتزما
ومن وجوبها اخذ نفيها وجب … لا من طريق العقل فالامر كذب
ما الامر واجب من اجابه … شرعا وجوب ذاك من ايجابه
فالواجبات عندنا بالسمع … لا يثبت التكليف غير الشرع
لقد انتفى التعذيب قبل البعث … فينتفي ملزومه في البحث
فصل شرط تثبت للتكليف … عقل بلوغ دعوة التعريف
العقل بالسن والبلوغ بالاحتلام … والسن والانبات بعده تمام

شرط الدليل ذاك من لا كلام والعكس في الصحيح لا ابرام
ثم المطالب على اقسام ثلاثة تثبت في الاحكام
ثبوتها بالعقل لا بالنقل والعكس والذي به والعقل
مثال الاول ثبوت الخالق ثان وقوع ممكن الصادق
والثالث الحدوث هو ممكن بالعقل والنقل معا يحسن
ثبوت وحدانية الاله من ذا على راي بلا اشتباه
لا خلف في ذاك بالمعقول يمكن عند البعض بالمنقول
فصل صحيح النظر الذي يحمد وفاسد بواجبه الى حده
ما حصل الشعور بالمطلوب وذاك صحيح مقتضى الوجوب
وحالة مشعرة بلا ارتياب وجه الدليل ما به العلم ينال
اما وجوده بوجود او عدم بعدم حال الحال فليعلم
ترتيبه والعكس في التفاصيل صور ذا انسحب دلا تغافل
ولا ارتباط ذاك في العقلي او عادة كذاك في الشرعي
وصحة النظر بالعثور على مفيد موجب الشعور
ونفي ما ياتي من الاضداد للعلم شرط النظر المراد
كالعلم بالمنظور فيه والنظر والشك ضد فيه للقاضي نظر
نقيضه الفاسد من عوائق تعوق عن تعرف الحقائق
وهو على المشهور لا يستلزم فصل وقيل انه مستلزم
واختاره البعض من اهل واضح والخوض ذاك بوجه راجح
بفساد مادة الدليل فلازم لا صورة له خلاف تعلم

اما الصحيح فيفيد العلم على الصحيح مطلقا بالجزم
بلا توقف على الاسماع بعضهم قد رده بالاجماع
ونبيهم لكل اولي لان ابو حز عنه اعلى
فصل وما يفاد من بعد النظر بعادة للشيخ وهو المعتبر
او بلزوم العقل مذهب الامام وانسبهما للقاضي من غير ملام
بعلة عقلية عند الحكيم قول المعتزلي لا يستقيم
من نظر العقل تكون المعرفة بالله من افعاله او بالصفة
لا بالرياضة ولا التصفية من طرف للنفس ونفسيه
وشرطها يجوز لا بالنظر فطرية او كونها بالظاهر
وانما بمنهج الانظار تنال عادة بلا استقرار
فصل وفرضية بالاجماع معرفة الله بلا نزاع
وفي وجوبها على الاعيان او الكفاية لهم قولان
لا يكتفي الاول بالتقليد ويكتفي الثاني بلا تقييد
كل حكى الاجماع في نقيض ما قد ادعاه خصمه ملتزما
ومن وجوبها لزم بغيها وجب لا من طريق العقل الا يكتسب
ما لا يتم واجب الا به شرعا وجوب ذاك من ايجابه
فالواجبات عندنا بالسمع لا يثبت التكليف غير الشرع
لذا انتفى التعذيب قبل البعث فينتفي ملزوم فيه البحث
فصل شرط ثبوت التكليف عقل بلوغ دعوة التعريف
العقل بالسن والبلوغ باحتلام والسن والانبات بعده تمام

للحكم مطلقا بخص الانثى … الحيض والحمل ونبت الخشنى

بلوغ دعوة الرسول العلم … بها الشكى كذا البهيم

اول واجب على المكلف … معرفة الله برأى الاعرب

كالشيخ والاكثر عنه القفو … والقاضى حين اول يحتم

والقصر للنظر فى المرام … مذهب الاستاذ مع الاسفراى

اصحها الاول والاصلى … نفى الخلاف عنهما التحريه

من اشتق اى لفظ الاوليه … خطابا الاداء على التسويه

وزيف بقية الاقوال … كالشك والقصور ضيق الحال

الكلام بعوذ فى المعتقد … فمنه ما صح ومنه ما فسد

صحيحه مطابق البرهان … وذا الذى فى حاله ضربان

ما كان منه عن دليل جمل … كفى لفرض العين فى الرأى الجلى

وانما الخطاب بالتفصيل … على الكفاية بخير تحصيل

وشرف الدين على ذا قد نقل … نفى نزاع القوم فيما قد حصل

مجمل ما هو على الكفاية … معناه اغلظ فى الغايه

فصل وقوع القول بين اثنين … فجاء عن الاصل الامر حسن

لحفظ حق او بيان باطل … او غالب الظن لامر حاصل

هو الذى يعنى بلفظ الجدال … وذاك مشروع صحيح العمل

نص الكتاب جاء دل ام به … وامتثل الرسول فى مطلبه

فصار الانبياء فى المجادله … فيه اتت فصحف المناضله

وهى المناظرة فى المطالب … تم تهاما من اشرف المكاسب

كالصفى المخصوص من الاديان … بواضح الدليل والبرهان

جهمى جاء فى ظهور الدين … وما يكون منه بالتيقين

نفى عليه عمل الاوائل … مع الاواخر من الافاضل

قد نقل الاجماع فى الجواز … عن الامتناع بامتياز

فى الندب والمباح والوجوب … لمقتضى مصلحة المطلوب

وقد يكون الابتغاء المعرفه … عند ظهور الشبه المختلفه

مباحها القصد الى التدريب … فى طرق النظر للتسبيب

محرم الجدال والمكروه … ما للمعاسير به وجوه

كمثل اظهار لباطل على … حق واخماد لما قد انجلى

فصل شروط للجدال المعتبر … اولها ضبط قوانين النظر

وعلم ما فيه الجدال يقع … وما اليه من علوم يرجع

والفقه والصرف من الكمال … فى الفعل والقول بكل حال

وترك ما ينكى فى المحاجه … من عبث وشغب اللجاجه

ورفع صوت سيما فى المسجد … كذا التحرك واى ان البيد

فصل وللجدال والتناظر … جملة اداب وفى المذاكره

منها الذى يكون فى السؤال … وفى الجواب ثم رعى الحال

وفى السؤال ضبطه تحسينه … وفى الجواب صيغة تبيينه

توفية الحقوق للخصوم … من اعتبار الحال فى اللزوم

كذا اتباع الحق بالانصاف … ترك التكلف والاعتساف

فصل فوائد الجدال خمس … ايضاح حق نبين فيه لبس

كالمبنى

الحكم مطلقا بحصر الانثى
الحيض والحمل ونوع الخنثى

بلوغ دعوة الرسول العلم
بها الفكر كذا والتعليم

أول واجب على المكلف
معرفة الله برأي الأعرف

كالشيخ والأكثر عنه القصد
والعلم جزء أول يحتم

والقصر للنظر في المراد
من هب الاستاذ مع الاسفرائني

أصحها الأول والأصوب
نفي الخلاف عنهما التحرير

من اشتق أي لفظ الأولية
خطابا الأداء على التسوية

ونيطت بغية الاقوال
كالشك والقصور وضيق الحال

الكلام بعدها في المعتقد
فمنه ما صح ومنه ما فسد

مجيئه مطابق البرهان
وذا الذي في حاله ضربان

ما كان منه عن دليل مجمل
كفى لفرض العين في الرأي الجلي

وإنما الخطاب بالتفصيل
على الكفاية بحيث تحصيل

وشرف الدين على حاملها فذ نقل
نفي نزاع القوم فيما قد حصل

مجمل ما هو على الكفاية
معينا ثم أغلظ في الغاية

فصل وقوع القول فيه انتشر
فجاء عن الأصل الأمر جلي

لغموض أو لبيان باطل
أو غالب الظن لأمر حاصل

هو الذي يعنى بلفظ الجدل
وذاك مشروع صحيح العمل

نص الكتاب جاء بالأمر به
وامتثل الرسول في مطلبه

قصص الأنبياء في المجادلة
فيه أتت فصحة المناضلة

وهي المناظرة في المطالب
ثم تمام أشرف المكاسب

كاليمين

كاليمين الغموس في الأيمان
بواضح الدليل والبرهان

جهمي جاء في ظهور الريب
وما يكون منه بالتعصب

نهي عليه عمل الأوائل
مع الأواخر من الأفاضل

من نقل الإجماع في الجواز
عن الامتناع بامتياز

في الندب والمباح والوجوب
لمقتضى مصلحة المطلوب

وقد يكون ابتغاء المعرفة
عند ظهور الشبه المختلفة

مباحها الفضل إلى التدريس
في طرف النظر التشبيس

يحرم الجدال والمكروه
ما الأمر فاسير به وجوه

كمثل إظهار لباطل على
حق وإلجام لما قد انجلى

فصل شروط للجدال المعتبر
أولها ضبط قوانين النظر

وعلم ما فيه الجدال يقع
وما إليه من علوم يرجع

والحقوق والصدق من الكمال
في الفعل والقول بكل حال

وترك ما يشكل في المحاججة
من عبث وشغب المحاججة

وربح صوت سيما في المسجد
كذا التحكك وإبراز اليد

فصل والجدال والنمام
جملة آداب وفي المذاكرة

منها الذي يكون في السؤال
وفي الجواب ثم رعي الحال

وفي السؤال ضبطه تحسينه
وفي الجواب صيغة تبيينه

توفية الحقوق للخصوم
من اعتبار الحال في اللزوم

كذا اتباع الحق بالانصاف
ترك التكلف والاعتساف

فصل فوائد الجدال خمس
إيضاح حق لبس فيه لبس

للحكم مطلقا بحيض الانثى ... الحيض والحمل وبلوغ الخنثى
بلوغ دعوة الرسول العلم ... بها التمكن كذا والفهم
اول واجب على المكلف ... معرفة الله بـراي الاعرف
كالشيخ والاكثر عنه النظم ... والقاضي جزء اول يحتم
والقصد للنظر في المرام ... مذهب الاستاذ مع الاسلام
اصحها الاول والاخيري ... نفي الخلاف عنهما البحري
من اشتغل الى لفظة الاوليه ... خطابنا الاداء على السويه
وزيغت بقية الاقوال ... كالشك والنظر وضيق الحال
ثم الكلام بعد في المعتقد ... فمنه ما صح ومنه ما فسد
صحيحه مطابق البرهان ... وذا العرف خالد ضمان
ما كان منه عن دليل مجمل ... كفى لعرض العبير الراي الجلي
وانما الخطاب بالتفصيل ... على الكفاية بخبر تحصيل
وشرف الدين على ذا قد نقل ... نفي نزاع القوم فيما قد حصل
مجمل ما نعو على الكفاية ... معيننا اغلقه في الغاية
فصل وقوع القول بين اثنين ... فيما عدا الاحد الامرين
تحقيق حق او بيان باطل ... او غالب الظن الامر حاصل
هو الذي يعني بلفظ الجدال ... وذاك مشروع بحكم النص
نص الكتاب جاد الامام به ... واستقل الرسول في مطلبه
فصار الانبياء في المجادله ... فيه انت فحجة المناضله
وهي المناظرة في المطالب ... ثم تهاب من اشرف المكاسب

كالمنع

كالمنع المخوص للاديان ... بوافي الدليل والبرهان
حمى جهاد في ظهور الدين ... وما يكون منه بالتبيين
نص عليه غير ما واحد ... مع الاواخر من الافاضل
فقد نقل الاجماع في الجواز ... عن الامتناع باعتبار
في الندب والمباح والوجوب ... لمقتضى مصلحة المطلوب
وقد يكون الابتغاء المعرفه ... عند ظهور الشبه المختلفه
مباحها القصد الى التمرين ... في طرف النظر للتبيين
عن الجدال والمكروه ... ما المقاصد به وجوه
كمثل اظهار بباطل على ... حق واخفاء لما قد انجلى
فصل ثم وظف للجدال المعتبر ... اولها ضبط قواعد النظر
وعلم ما فيه الجدال يقع ... وما اليه من علوم يرجع
والتقوى والوصف بالكمال ... في الفعل والقول بكل حال
وترك ما ينكر في المحاجه ... من عبث وشغب اللجاجه
ورفع صوت سيما في المسجد ... كذا التحكم وازدراء البيد
فصل وللجدال والنظائر ... جملة اداب وفي المذاكره
منها الذي يكون في السؤال ... وفي الجواب ثم في الجدال
ففي السؤال ضبطه تحسينه ... وفي الجواب ضبطه تبيينه
توفية الحقوق للخصوم ... من اعتبار الحال في اللزوم
كذا اتباع الحق بالانصاف ... ترك التكلف والاعتساف
فصل قواعد الجدال خمس ... ايضاح حق لبس فيه لبس

للحكم مطلقا يخص الانثى ... الحيض والحمل ونوع الخنثى
بلوغ دعوة الرسول العلم ... بها التمكن كذا والفهم
اول واجب على المكلف ... معرفة الله برأي الاعرف
كالشيخ والاكثر عنه النظر ... والقاضي جزء اول يحتم
والقصد للنظر في المرام ... مذهب الاستاذ مع الامام
اصحها الاول والاخير ... نفي الخلاف عنهما التحرير
من اشتهر الى لفظ الاوليه ... خطابا الادا على السويه
وزيف بغية الاقوال ... كالشك والنفس وضيق الحال
الكلام بعده المعتقد ... فمنه ما صح ومنه ما فسد
صحيحه مطابق البرهان ... وذا الفرق فاعلم ضدان
ما كان منه عن دليل مجمل ... كفى لعقد العبد في الرأي الجلي
وانما الخطاب بالتفصيل ... على الكفاية بغير تحصيل
وشرف الدين على ذا قد نقل ... نفي نزاع القوم فيما قد حصل
مجمل ما هو على الكفاية ... معناه اعلمه في الغاية
فصل وقوع القول بين اثنين ... فما عدا الاحد الامرين
تحقيق حق او بيان باطل ... او غالب الظن لامر حاصل
هو الذي يعني بلفظ الجدل ... وذاك مشروع بصحيح النقل
نص الكتاب جاء بالامر به ... وامتثل الرسول في مطلبه
فصار الانبياء في المجادله ... فيه اذن بصحة المناضله
وهي المناظرة في المطالب ... ثم نهاه من اشرف المكاسب

كالمين

كالمين الخوض من الاديان ... بواضح الدليل والبرهان
حمى جهاده في ظهور الدين ... وما يكون منه بالتعيين
نفي عليه عمل الاوائل ... مع الاواخر من الافاضل
قد نقل الاجماع في الجواز ... عن الامتناع بامتياز
في الندب والمباح والوجوب ... لمقتضى مصلحة المطلوب
وقد يكون الاقتضاء المعرفه ... عند ظهور الشبه المختلفه
مباحها القصد الى التدريس ... في طرف النظر للتبيين
عن الجدال والمكروه ... ما اللفظ اسير به وجوه
كمثل اظهار الباطل على ... حق واخلاء لما قد انجلى
فصل ثم وجه للجدال المعتبر ... اولها ضبط قواعد النظر
وعلم ما فيه الجدال يقع ... وما اليه من علوم ترجع
والفقه والعرف الكمال ... في الفعل والقول بكل حال
وترك ما ينكى في المحاججه ... من عبث وشغب الملاججه
ورفع صوت سماع المسجد ... كذا التحرك واداة البيد
فصل والجدال والناظر ... جملة اداب وفي المذاكره
منها الذي يكون في السؤال ... وفي الجواب ثم ربع الحال
ففي السؤال ضبطه تحسينه ... وفي الجواب ضبطه تبيينه
توفية الحقوق للخصوم ... من اعتبار الحال في اللزوم
كذا اتباع الحق والانصاف ... ترك التكلف والاعتساف
فصل قواعد الجدال خمس ... ايضاح حق لبس فيه لبس

ابطال شبهة ورد المخطي ... الى الصواب ونشر ضال تخطي
اخراج زايغ عن اعتقاده ... الى صحيح العقل باستشهاده
كما انا من كان ذا ملكة ... بنفسه في كل طريق مسلكه
مستحضرا محاسن الانظار ... تحسن تمييز ولا اعتبار
يقصد وجه الله لا سواه ... ابلج من اعطى له تقواه

الباب الثالث في حقيقة العلم وتقسيمه
ورسم العقل وذكر محله وتقسيم المعلومات

فصل حد العلم للمنتبه ... صفة اوجبت لمن قامت به
تمييزه بلا احتمال النقض ... فيبطل الالزام في ذا الحد
كقول الاشعري وقيدا يرد ... حق وصف العقولية يرد
فيخرج الثابت للنفوس ... بمشعر او باطن المحسوس
نعتا الذي جرى به التجريد ... نحو الصحيح ماله تزيد
فصل وقسم العلم بالتحقيق ... الى التصور الى التصديق
كلاهما ضروري ومطلوب ... تحصيل بالفكر يسمى المكسوب
ضروري التصديق والتصور ... نحو الذي يثبت دور الشكر
والنظري منهما على النظر ... موقف والضروري يعتبر
يكون بالتعريف والدليل ... كما تقوم على التفصيل
من الضروري يستفاد النظري ... لا العكس في الصحيح والمعتبر
مثل الضروري عرض ضروري فقد ... جوزه القاضي عليه يعتبر
وامتنع ان يكون كله ... ضرورة او نظرا او اصله

توجه

لو صح الاول لما افتقرنا ... والثاني لو صح لما وجدنا
لزوم الاولى مناهي والثانيه ... بالدور او تسلسل ذي فضيحه
بطلان لازمها ضرورة ... صحت بذاك القسمة المذكوره
فانقسم الحادث للضروري ... ونظري والى البديهي
فرسم ذا نحو الذي لا يمكن ... ومنه لا يمشي به نفيه
ان ينفك عن حاصل المنتسب ... نحو الضروري وذاك مناهي
اصل الضروري وذات علم الحس ... من باطن وبالحواس الخمس
فالاول الوجود عند النفس ... والثاني يجمع ما يدرك الحس
من سمعه وبصره والشم ... والمس مدرك وذوق الطعم
لثقة اقسامها المعتبره ... وهي التي لم تكن فيها مستبره
علم العوالم وجه النفسيات ... تجربة حسوس والاوليات
قضية قياسها معها حصل ... تواتر على شروطه اشتمل
اما التي هي من الظنيات ... في المسلمات ثم مقبولات
علم الحوادث نحو المعنى وضد ... لذاك والضد له فروض
الجهل والشك لا اعتقاد ... والظن والوهم فيها لا افراد
تخصه ثم التي تجمع ... في الموت والنسيان ثم النوم
قد عمم الخاص نفي الوبس ... اذ هو ضد العلم بالتعبير
والجهل ضربان مركب بسيط ... وضد العلم بسم ذا البسيط
ورسم ذاك اعتقاد باطل ... والشك لا ترجيح فيه حاصل
والحكم بالراجح رسم الظن ... كونه بالمرجوح وهم الذهن

ابطال شبهة ورد المخطي … الى الصواب وشر ضال تخطي
اخراج زايغ عن اعتقاده … الى صحيح العقل باستشهاده
كما امر كامل ذي ملكه … بنفيه في كل طريق مسلكه
مستعملا محاسن الانظار … بحسن تبيين ولا اغتفار
بقصد وجه الله لا سواه … افلح من اعطى له تقواه

الباب الثالث في حقيقة العلم وتقسيمه ورسم العقل وذكر محله وتقسيم المعلومات

فصل حد العلم للمنتبه … صفة اوجبت لمن قامت به
تمييزه بلا احتمال النقض … فيما طاله الادراك في ذا الحر
كقول الاشعري وقيل زد … ض وصف المعقولية بزعم
فيخرج الثابت للنفوس … بمشعر او بالظن المحسوس
نعني الذي جرى به التعريف … فهو الصحيح ماله تزييف
فصل وقسم العلم بالتحقيق … الى التصور الى التصديق
كلاهما ضروري ومطلوب … يحصل بالنظر يسمى المكسوب
ضروري التصديق والتصور … نحو الذي يثبت دون النظر
والنظري منهما على النظر … موقف وبالضروري يعتبر
يكون بالتعريف والدليل … كما تقوم على التفصيل
من الضروري يستفاد النظري … لا العكس في الصحيح والمعتبر
مثل الضروري مرض وري وفقر … جوزه القاضي عليه يقتصر
وامتنع ان يكون كله … ضرورة او نظرا او اصله

لوجه الاول لما قدمنا … والثاني لوجهه لما وجدنا
لزومه الاولى مناهي والثانيه … بالدور او تسلسل ذي فضيه
بطلان الزمها ضروره … صحت بذاك القسمة المذكوره
فانقسم الحادث للضروري … ونظري والى البديهي
وقسم ذا نحو الذي لا يمكن … وهو لا يشعر بفقدان
ان يقتري بانتفا المنتفي … جهوا الضروري وذاك مناهي
اصل النظر وبات علم الحس … من باطن وبالحواس الخمس
فالاول الوجود عند النفس … والثاني يجتمع ما بالحس
من سمعه وبصره والشم … واللمس من ذاك وذوق الطعم
الستة اقسامها المعتبره … وهي التي هي مشاهدات
على العلو وجهة القطعيات … تجربة حدس والاوليات
قضية قياسها معها حصل … تواتر على شروطه اشتمل
اما التي هي من الظنيات … فبالمسلمات ثم مقبولات
علم الحوادث نحو المحي و ض … لذاك والضد له فروض
الجهل والشك ولا اعتقاد … والظن والوهم ... الاقدام
تخصه ثم التي تحم … فالموت والنسيان ثم النوم
قد عمم الحاضر نفي اللبس … اذ هو ضد العلم بالتقدير
والجهل ضربان مركب بسيط … وضد العلم ... البسيط
ورسم ذاك اعتقاد باطل … والشك لا ترجيح فيه حاصل
والحكم بالراجح رسم الظن … كونه بالمرجوح وهم الذهن

وعارض الحادث يستحيل ... على القديم ما له تفصيل
واعلم بأن قسمة الأئمة ... للعلم بعد حده لقسمه
إلى قديم صفة الإله ... وحادث وصف لغير الله
هي لغير صفة نفسية ... ولا تكون قسمة نوعية
إذ تقتضي بالفصول بعد الجنس ... فامتنعت بغير وصف النفس
وقدرا وحقيقة الذي رسموا ... لم تختلف عنده قد قسموا
وذا ملزوم للاشتراك ... معنى يقال فيه باشتراك
علم وجوبه لذاته قديم ... وممكن لذاته لا يستقيم
جمعها في الحد والتقسيم ... معنى تغاير على التعميم
باختلاف العلمان في الحقيقة ... وكل وصف الحق والخليقة
ما الصفات تعلى مثل ... كذاته العقل فضى والدليل
فذاك من اشتراك في اللفظ فقط ... كونه في المعنى لذاك قد سقط
ذا نقل سعد الدين في الحواشي ... عن الشيوخ قولهم إما نشي
من شهاب الدين في القضية ... وقوعه في صورة ذهنية
قلت التواطؤ لذاك لازم ... يمنعه من يالدليل جازم
لو صح جا الوجوب في الإمكان ... والعكس ذاك بين البطلان
إذ قلت لم يمنع لذا ابن الحاجب ... مجاز بين ممكن وواجب
كعالم ومتكلم بدا ... ذلك فيهما بلا منع بدا
قلت وقد نبه العلامة ... وزاد ما به حد العلامة
وقال في الواجب من تكلف ... لم يجل في القديم من تعسف

قلت

قلت القديم ذاك لا ينتفع ... بجعل واجب بذا بدون ريب
قوله والدعوى في نفي بدا ... وجوب ذا الواجب مع نحو بدا
جمع بلا مكان في الصفات ... وسلب الوجوب عنها الذات
فذه المقالة كقول المجبر ... وتلك زلة لحكم العقل
وجوبها لا لذاتها بالتصويب ... يأتي بيانه ونفي التكذيب
إذ قيل نفي الاشتراك المعنوي ... ينفي قياسا ثابتا وهو قوي
من شاهد لجامع في الحادثات ... ثبوته ينتج إثبات الصفات
قلنا وذا مشترك من الإلزام ... إذ يقتضي تماثل الأحكام
والمثل للصفات مستحيل ... كما تقرر ولا مثيل
ولا نسلم بانحصار ما ذكر ... في ذا الذي الدليل عنه اعتبر
لحالة بعينه جمع القياس ... لذا شهاب الدين عنه التباس
قلت وذا على ثبوت الحال ... ونفيها رد لذا المقال
يعني بالوجه ولا اعتبار ... قد لاح فيه الحق في الأنظار
فصل وبعد من علوم النظر ... العقل للقاضي بنهج النظر
من أصح على جواز الجائزات ... والامتناع ووجوب الواجبات
قلت من الممكن كون ما ذكر ... مغاير للعقل شرطا استقر
في العقل والعلم لحاصل البصر ... مع السراج في اندفاع المبصر
قد قيل نور ذاك قول مالك ... في القلب للتمييز في المسالك
دالة التمييز رأي الشافعي ... عن رأيه الأئمة رأي المحاسبي
وكر رسم الشافعي بعد ... بحسبان الحواس من ذي البصر

وعارض الحادث يستحيل   على القديم مثله تعطيل
واعلم بأن قسمة الأئمة   للعلم بعد حده تتمة
الى قديم صفة الإله   وحادث وصف لغير الله
هي لغير صفة نفسيه   ولا تكون قسمة نوعيه
اذ تنافي بالفصول بعد الجنس   فامتنعت بغير وصف النفس
وقد رأوا حقيقة الذي سموا   لم تختلف عنايه قد قسموا
وذاك ملزوم للاشتراك   معنى يقال فيه باشتراك
علم وجوبه لذاته قديم   وممكن لذاته لا يستقيم
جمعها في الحد والتقسيم   معنى تغايرا على التعميم
فاختلاف العلمان في الحقيقة   وكل وصف الحق والخليقه
فالصفات تعلى مثل   كذاته العقل قضى والنقل
فذاك من الاشتراك في اللفظ فقط   كونه في المعنى لذاك قد سقط
ذا نقل سعد الدين في الحواشي   عن الشيوخ قولهم إما تشي
رأي شهاب الدين في الذخيره   وقوعه في صورة ذهنيه
قلت التواطؤ لذاك لازم   بمنعه من الدليل جازم
لو صح جا الوجوب في الإمكان   والعكس ذاك بين البطلان
اذ قلت لم يمنع لذا ابن الحاجب   مجاز بين ممكن وواجب
كعالم ومتكلم بدا   ذلك فيهما بلا منع بدا
قلت وقد رتبه العلامه   وزاد ما به بدء الفهامه
فقال في الواجب من تكلف   لم يجل في القديم من تعسف

قلت

قلت القديم مدرك لا يتصف   بغير واجب بلا تزييف
قوله والحوفي في نفي يلزم   وجوب ذا الواجب مع محيزه
جزم بلا مكان في الصفات   وسلب الوجوب عنها الذات
فذي المقالة كقول الفخر   وتلك زلة لحكم العقل
وجوبها لذاتها بالتصويب   يأتي بيانه ونفي التكذيب
اذ قيل نفي الاشتراك المعنوي   ينفي قياسا ثابتا وهو قوي
من شاهد لجامع في الحادثات   ثبوته ينتج اثبات الصفات
قلنا وذا مشترك من الالزام   اذ يقتضي تماثل الاحكام
والمثل للصفات مستحيل   كما تقرر ولا متمثل
ولا نسلم انحصار مأخذ كل   في ذا الذي الدليل عنه اعتني
لحالة بعينه جمع القياس   لذا شهاب الدين عنه التباس
قلت وذا على ثبوت الحال   ونفيها رجح لذا المقال
بعض بالوجه ولا اعتبار   فذا لاح فيه الحق عند الانظار
فصل ويعد من علوم النظرية   العقل للقاضي بنهج الدركي
من الله على جواز الجائزات   ولا امتناع وجوب الواجبات
قلت من الممكن كون مأخذي   مغاير للعقل شرطا استفي
في العقل والعلم كحال البصر   مع السراج في اندفاع المبصر
قد قيل نور ذاك قول مالك   في القلب للتمييز في المسالك
وآلة التمييز رأي الشافعي   عن ربه من الإمام رأى المحاسبي
وذكر رئيس الشافعي يعقد   بصائر الحواس من خ ابعد

كحكمه بسم القاضي بالنقلة عن
محله القلب على المشهور
وفي الدماغ قول جل الحكما
فصل وقد قسمت المعلومات
نوعين منها ما لا الاشعري به
والحال من اثبته او نفاها
فقسمة المعلوم عند النافي
محقق في خارج موجود
وثلث القسمة من يرى الحال
ما ذاك موجود ولا معدوم
وهو من الصفات للموجودات
والحال ظهر ان معقول وما
تحقق الثبوت في الاعيان
وكون ذي الموجود حالا وصفه
اذ يقتضي تقدما للماهيه
ثبوتها موصوفة في العدم
كالوصف بالاجناس والحقائق
وما وقع ذا الى سهم ستاني
وجودها المعروف بالذهني
ثبوته للحكما على التمام

علم تفسيره وقد وقعن
للوجه وهو مذهب الجمهور
بقولهم قد قال بعض العلما
للعقلا تقسيمها تقسيمات
ما كان عند غيرهم لنا من ضربه
يختلف القسم بمقتضاها
تلك على قسمين بالتناهي
نقيضه المعدوم هذا موصوف
ثابتة وواسطة وقد قال
يصرف فيه ثابتة معلوم
ليس من الموجود والمعدومات
فاثبته النفس ذاك فاعلما
هو الوجود خارج الاذهان
للماهية زيادة ومعنى فيه
به علمه تلك حال وانفيه
بثابتة مستقل والمعدوم
وذاك بالمثل يحكم الحادث
بحدث العالم بالمباني
ليس بثابت على المرضي
انكره الجمهور من اهل الكلام

لخارج

لخارج هو بثبوته تحقق
سابقه في نقيضة سرمديه
قال الاشعري اي شيخهم لنفي
بلا زيادة وفي المحصل
عن زيادته في العالم
فالمنع عند الشيخ في الذوات
في واجب كالشيخ جل الحكما
كذا البعض اهل الاعتزال
والماهيات مطلقا مجعوله
وثالث الاقوال في الاثاله
تاثير فعل جعلها ذواتا
لو جعلت لانتفى التقرر
ان انتفى التاثير في الذوات
اذ هو عند الخصم ليس اثرا
او ثبوت قدم العوالم
فليس للمعدوم ذا انتفى القدم
لنا هو النفي وكل ما انتفى
لو كان ذا المعدوم ثابتا لزم
في وهم ذي الشرطية المذكور
ان فعل ذا النفي القديم يمتنع

وهو الوجود الثابت المحقق
على الذوات عند الاشعريه
والقاضي والامام معنوي
فذهب في الكل مذهب الاول
بان في كليتها يبدي لازم
والقاضي والامام في الصفات
ومطلقا هي عند بعض القدما
اكثرهم زيادة بالحال
بسيطة وضربها مجعوله
العرف بالتركيب والبساطه
لا كونها موصوفة اثباتا
فينتفي التاثير والتنزيل
بعلى في الوجود والهيئات
بنفي ايجاد لا له كجرا
في قوله الباطل عند العالم
والثبوت غير شيء في العدم
ليس بثابت بقطع ان خفا
ان جعل النفي ثبوتا قد جهم
كنفي لازم بها ضروره
زواله وذاك امر ممتنع

كعكس رسم القاضي الغفلة عن
محله القلب على المشهور
وفي الدماغ قول جل الحكما
فصل وقد قسمت المعلومات
نذكر منها ما للاشعري فيه
والحال من اثبته او نفاها
فقسمة المعلوم عند القاضي
تحقق في خارج موجود
وتلك القسمة من نفي الحال
ما ذاك موجود والمعدوم
وهو من الصفات للموجودات
والحال ضربان معلل وما
تحقق الثبوت في الاعيان
وكون ذا الوجود حالا وصفه
اذ يقتضي تقدما للماهيه
ثبوتها موصوفة في العدم
كالوصف بالاجناس والحقائق
وما وراء ذاك فهو ثاني
وجودها المعروف بالذهني
ثبوته للحكما على التمام

على تفسيره به قد وهن
للفخر وهو مذهب الجمهور
بقولهم قد قال بعض العلما
للعقلا تقسيمها تقسيمات
ما لم يعتبرهم لنا من ضبطه
يختلف التقسيم بمقتضاه
تلك على تقسيم بالتنافي
نقيضه المعدوم اما موجود
ثابتة وواسطة وقد قال
بصرف فيه ثابتة معلوم
ليس من الموجود والمعدومات
قابله النفي فاي واعلم
هو الوجود خارج الاذهان
للماهية زائد وصفي قد
به عليه تلك حال واهيه
ثابتة مستقل وللفرع
وذاك بالمثل تحكم الحادث
من ذي العالم بالمباني
ليس بثابت على المرتضي
اذ هي الجمهور من اهل الكلام

بخارج هويته تحقق
ما زاد في ذهنية سرذيه
والاشعري اي شيخهم بنفي
ما زيادة وفي الحاصل
ما زيادته في العالم
والمثبت عند الشيخ بالذوات
في واجب كالشيخ جل الحكما
تحت البعض اهل الاعتزال
والماهيات مكلفا مجعوله
وثالث الاقوال مع الاناطه
تاثير فعل جعلها ذي وانما
لو صح ذاك لانتفى التقدم
ان ينتفي التاثير في الذوات
اذ هو عند الخصم ليس اثرا
او بثبوت قدم العوالم
وليس للمعدوم اثبت القدم
لنا هو النفي وكل ما انتفى
لو كان ذا المعدوم ثابتا لزم
في وجود الشيء هيئة المذكور
ان فعل ذي النفي القديم يمتنع

وهو الوجود الثابت المحقق
على الذوات عند الاشعريه
والقاضي والامام معنوي
قد جمع الحكم بغير الاول
ياتي بتعليلها بد لازم
والقاضي والامام بالصفات
مطلقا اذا عند بعض القدما
اكثرهم زيادة بالحال
بسيطة وضربها مجعوله
الحق بالتركيب والبساطه
لا كونها موجودة اثباتا
فينتفي التاثير والتقديم
بفعله الوجود والهيئات
بنفي ايجاد من الاله كبرا
في قوله الباطل عند العالم
والثبوت غير شيء في العدم
ليس بثابت بقطع الاصفا
ان نجعل النفي ثبوتا قد جمع
كنفي ما لزم بها ضرورة
زواله وذاك امر ممتنع

نحاج

قلنا القديم الذي لا يزول
وقسمة الموجود واجب الوجود
والقسم للمعدوم واجب العدم
والممتنع الوجود بالتقسيم
مثل الذي قدمته في العلم
فواجب وجوده لذاته
الا بلفظ فيه ذاك القسم
يمنع من ذلك الاضافة
فلو ابدع القسم المقسم
فذاك لا تشترك معنوي
قلت وبالماهية المقسمه
تجب في الواجب ما قد تنتج
اذ تشترك الماهيات يلزم
وجود واجب وممكن لذا
وقد رأى العاضد مع سعد الدين
منتزعا مما عليه يصرف
فالقول بالتشكيك في الوجود
فانما ثلثة في الحقيقه
واعترض العجمي قول الاشعري
وتلك معلومية الوجود

فهو الوجود يقتضي المعقول
لذاته او غيره اعني الوجود
لذاته او غيره به انحصر
الى الحدوث والى القديم
فاجنح على الحق حسن الاسم
لم يشترك مع ممكن لذاته
وقد اتى المعنى له بنسخ
بين الحقيقتين والاوصاف
مع نفي وضع الواضع للقسم
فدل اذا ما نقوله في المعنى
لواجب وممكن مسلمه
في ممكن والعكس ما قالوا الترجح
في كونها ماهية ذات فجم
تباينا حقيقة وما اخذ
مشترك في العقل والتعيين
ليس له في خارج تحقق
الهي للتواطي المحمود
بين الوجود من بين الطرائق
فحجة والامام الحنفي
ولا كذا ماهية الموجود

لولم

لو لم يجز ... حقيقته
قلت الجواب منع نفي التسلسل
وهو التزام انها معلومه
من افتقار الممكنات الواهيه
لو ز اخذ ذاك قام بالمعدوم
اما اللزوم فهو كون الماهيه
منع قيام الشيء بالمتصف
قالوا الوجود قام بالحقيقه
قلنا وجودها يكون بالوجود
وان يكن معدومة فتتصف
الا انتفى اللزوم ان جمع الواسطه
والحق في زيادة الوجود
وقد رأى ذاك ابن عرفه
وفيه لا اشتراك لا في الخارج
لانه ابنا على ما اذكرا
يكفي تغاير الذات فيما
تغاير المفهوم بالتحقيق
ان قيل من ذا يثبت الذهني
تعلق القوة بالمعقول
بالحس والوجود في التعقل

ينقض ذا التسلسل حقيقته
على الذي ... في الفعال
من حيث جملة وذي مفهومه
التي تخالف لها في الماهيه
بطلان بهذا يبطل اللزوم
بالوجود عدم والثانيه
تحكم ما قابله فينتفي
من حيث هي هي حقيقه
قام وجود ان يشبه الورود
بما يرى منافيا للمتصف
ونحن في التحقيق حال ساقطه
في العقل او في الخارج المعهود
حقيقة الوجود هنا وعقبه
قلت وذا يقع في الخارج
من ذلك الوجود فيما قدرا
في خارج يتحد جزءا
لا يقتضي تغاير المعروف
ونفيه في الذهن حس سيء
عاقلة بدون ذا المعقول
غير ان الاخارج محصل

قلنا القديم لا سرى بالاول
وقسمة الموجود واجب الوجود
والقسم للمعدوم واجب العدم
والجائز الوجود بالتقسيم
مثل الذي قدمته في العلم
فواجب وجوده لذاته
لا بالعرض فيه ذاك القسم
يمنع من ذلك الاختلاف
فلو ابدع القسم المقسم
فذاك لا اشتراك معنوي
قلت وبالماهية المقسمة
يجب في الواجب ما قد اتضح
اذ اشتراك الماهيات يلزم
وجود واجب وممكن لذا
وقد رد العاضد مع سعد الدين
منتزعا مما عليه بصرف
فالقول بالتشكيك في الوجود
فلا مماثلة في الحقيقة
واعترض العضد قول الاشعري
وذلك معلومية الوجود

فهو الوجود في المقتضي المعقول
لذاته او غيره اعني الوجود
لذاته او غيره به انحصر
الى الحديث والى القديم
فاحتج على الحق حسن الاسم
لم يشترك مع ممكن لذاته
وفقه الا الحق له ينسخ
بين الحقيقتين والاوصاف
مع نفي وضع الواضع المقسم
فدرك اذ ما نقوله في المعنى
لواجب وممكن مسلمه
في ممكن والعكس ما قالوا الذي
في كونها ماهية ذات فهم
تباينا حقيقة وما اخذ
مشترك في العقل من التعبير
ليس له في الخارج تحقق
الاهي للتوالي المحمود
بين الوجود من بني الطريقة
محققة والاهم المحتسب
وانكر ماهية الوجود

لولم

لولم يكن له ذات حقيقة
قلت الجواب منع نفي التسلسل
وهو الذي او انها معلومة
من افتقار الممكنات للماهية
لوزا عند ذاك قام بالمعدوم
اما اللزوم فهو كون الماهية
منع قيام الشيء بالمتصف
قالوا الوجود قام بالحقيقة
قلنا وجودها يكون بالوجود
وان يكن معدومة فتتصف
ان انتفى الامران فهي الواسطة
والخلف في زيادة الوجود
وقد رد ذاك ابن عرفه
وفيه لا اشتراك الا في الخارج
فانه ابنا على ما اذكرا
يكفي تغاير الذات فيما
تغاير المفهوم بالتحقيق
ان قيل من ذا اثبت الذهني
تعلق القوة بالمعقول
بالغير والوجود في التعقل

ينبغي في التالي فضت قضيته
على الذي اللهم في الفعال
من حيث جملة وذه مفهومه
الى مخالف لها في الماهية
بطلان هذا مبطل اللزوم
بان وجوده عدم والثانية
تحكم ما قابله فينتفي
من حيث هي هي جز حقيقة
قام وجود ان يعني في الورود
بما يري منافيا للمتصف
وذلك في التحقيق حال سافطه
في العقل الا في الخارج المعهود
حقيقة الوجود هنا وصفه
قلت وذا يقطع في الخارج
من ذلك الوجود فيما قد قرا
في خارج يجرا جزما
لا يقتضي تغاير المصدوق
ونفيه في الذهن رد مسجل
عاقلة بدون ذا المحصول
غيرا للا في خارج محصل

فما ما به هو ويتان   كالذات مع وجود حقيقتان
بل الوجود عين ذات الموجود   ما زاد في ماهية ذا المقصود
ليس له فيها حلول سائبا   به انفكاك عنه داعي جانبا
فما اتصافها به كالجسم   مع البياض افض بذا الحكم
ولا ابطال عدم الزيادة   يفضي بنفي الحمل لا افادة
فقولنا العالم موجود بدا   في قوة الموجود موجود جدا
كذاك ايضا يمنع التصديق   الى التصور فلا تحقيق
الا دليل في التصورات   فيبتغي البرهان في الاثبات
لانا نقول في الجواب   الحمل حملان على الصواب
حمل التواطي والاشتقاق   كالجرم والجارح بالاطلاق
فالحمل في الاول لا يزيد   مثل القضية التي لا تفيد
غيرية الموضوع والمحمول   واجبة في الفعل لا المدلول
كقولنا الانسان ذاك ناطق   او شبه في الحمل فيه صادق
ويبطل الحمل في الافادة   لنفي فائدة في الاستفادة
صح الدليل في وجود المعلوم   لا مثل ما تغاير في المفهوم
وصح في العالم موجود وكم   فرع وجوده بخارج فتم

القسم الثالث في اثبات العلم بالخالق وتنزيهه سبحانه وتعالى

الطرق التي توصل السالك   معرفة الله اثبت ولا
بعالم الطبع على الكمال   ثبوت الاختيار فيه الاسل

ثم طريق

ثم طريق ثالث في الاقسام   هو الذي ينهجه الاكثر
وذاك بالاستدلال للعالم   ان موجدا فوقه عالم
بعد ما قد علموه حسن   ويجعل الفعل الذي من يليه
لو لم يكن عن اختيار حقق   لا يخص الشكل امر يعمل
بطلان في الملازم فاضطرار   اذ خلقه مختلف الاطوار
بعينه وحالة عجيبة   وصورة محكمة غريبة
دل على مدبر حكيم   مخصص مقدر عليم
فلو امتنع التساوي ينتفي الاثر   وبالمرجح وجوبه استقى
فانتفى الاختيار والجواب   للامر لم يرجح الصواب
فذلك القدرة والتخصص   فهو الارادة بها التخصص
وقد اجاب البعض بالتصحيح   لفعل مختار بلا ترجيح
ما هو في التحقيق بالتي يذكر   من يتبعه الا ابن الحديد
لابد للتخصيص من زيادة   والعلم لا يغني عن الارادة
اذ ابوتي وذي تنوين   بواجب ممتنع بلا قدر
ونسبة القدرة كالعلم استوت   في العلم فيه ما على ذاك احتوت
واتضح باتباعه الموافق   والدور في العكس بلا موانع
والحدوث اعظم طارئ عن فيه   فلذ وما اليه اسم فرد صفه
ترتيب ما لذي عقل كما   بينه البعض والتبرم الا
فلو او معلول الوجوب والعرض   واجب اختياره فرد الحدث
ولا يكون في امتناع من لا حمي   بالعلم سلب الاختيار الفاعل

فما هما به هو ثنتان ... كالذات مع وصف حقيقتان

بل الوجوب عين ذات الموجود ... ما زاد في ماهية ذا المقصود

ليس له فيها حلول ثابتا ... به انتفاء عنه فاعرف حاليا

فما اتصافها به كالجسم ... مع البياض افضى بذا الحكم

والابطال عدم الزيادة ... يقضي بنفي الحمل لا افادة

فقولنا العالم موجود بدا ... في قوة الموجود موجود جرا

كذاك ايضا يهجم التصديق ... الى التصور فلا [illegible]

الى دليل في التصور لا ... يبتغى البرهان في الاثبات

لانا نقول في الجواب ... الحمل حمل على الصواب

حمل التواطي والاشتقاق ... كالجزء والخارج [illegible]

فالحمل في الاول لا [illegible] ... مثل القضية [illegible]

غيرية الموضوع والمحمول ... واحتيج في البعض [illegible]

كقولنا الانسان ذاك ناطق ... او شبه في الحمل فيه [illegible]

ويبطل الحمل في الاتحاد ... لنفي فائدة في الاسناد

صح الدليل في وجود المعلوم ... الا ما تغاير [illegible]

وصح ذا العالم موجود وثم ... من وجوده بخارج فتم

القسم الثالث في اثبات العلم بالخالق

وتنزيهه سبحانه وتعالى

الطرق التي توصل الى ... معرفة الله ثابت رولا

بالموثق الطرق الكل ... ثبوت الاختيار فيه [illegible]

ثم حق بنفي

ثم حق بنفي ثالث [illegible] ... هو الذي يتبع الاكثر

[illegible] ... الى موجود فهو على السير

[illegible] ... ويجعل الفعل الذي [illegible]

لو لم يكن عن اختيار [illegible] ... لا الخص الشكل اوجعل

بطلان اللازم فاضم [illegible] ... اذ خلقه مختلف الاطوار

بهيئة وحالة عجيبة ... وصورة محكمة غريبة

دل على مدبر حكيم ... مخصص مقدر عليم

فلو ما مع التساوي ينتفي الاثر ... ولم يصح وجوبه استقر

فانتفى الاضطرار والجواب ... للامر لم يصح الصواب

فذلك القدرة والمخصص ... هو الارادة بها التخصص

وقد اجاب النحي بالتصحيح ... لفعل مختار بلا ترجيح

ما هو في التحقيق بالتدبير ... تن يبيعه الابن الحريد

لا الاستحضار [illegible] زيادة ... والعلم لا يغني عن الارادة

اذ ابو ثن وذي تنوبه ... بواجب ممتنع [illegible]

ونسبة القدرة كالعلم استوت ... في الكل فبين ما علق ذاك احتوت

واضح باتباعه المواقع ... والدور في العكس بلا مرابع

وبالحروف اعتراض عن قبه ... فلك وما اليه من فرد وصفه

ترتيب ما لم يكن عقلي كما ... بينه الفهري والتبع ما [illegible]

فلو ومعلوم الوجوب والعدم ... واثبت اختياره فدا [illegible]

ولا يكون في امتناع [illegible] ... بالعلم سلب الاختيار الفاهم

إذ هو مقدور خلقه اشتهر ... وذاك لفظي بتحقيق النسق
أن يخرج الممكن عن إمكانه ... تعلق العلم به وشانه
لو خرج المعدوم بالعلم إلى ... خروج موجود بذاته خفي
ومن جواب الآمدي والسبكي ... تصور اختيار ترك الأمر
ليس بشرط فادر في الفعل ... كذلك العكس بحكم الأصل
فالقادر الذي له أن يفعلا ... يصح أن الترك منه حصلا
فالشيء في الأزل فاه زخال ... يصح منه الفعل فيما لا يزال
ولغزهم التحصيل في استقبال ... تمنع حصوله في الحال
أجيب في الحال حصول الممكنه ... من حاصل مستقبل لا زمنه
مخالق الخليفة الذي يعم ... لنفس علة وما يتبعه
إذ لازم الأول حدوث الفاعل ... أو قدم المفعول عند العاقل
فإنه تراخ في المفعول ... تلازم العلة للمعلول
ولازم الأخرى وجود الفعل ... في الأزل أو نفيه في الأصل
إذ قدم الشرط ونفي المانع ... فرع وحلها لا مرافع
أن ثبت المانع منه في الأزل ... بطل وحلها فحلها عمل
وفي الثالث الخصم المسوي ... بيان ذلك بما نقدم
أن صح منه الترك فهو الأول ... أو ما قبل الإيجاب صار يفعل
أو لا فالشرط فذاك الثاني ... أو به فالثالث خذ بيان
فكل فعل فهو المختار ... ذلك حادث بلا اختيار
فيعلم الحادث بعد الحدوث ... وقبل علمه يرى بالحدوث

كقولنا

كقولنا العالم حادث وكل ... ما هو حادث له المحدث قل
فالعالم الموجود غير الله ... وما سوى الصفات للإله
وهو على قسمين يا النبيه ... وذلك الأعراض والجواهر
وزيد ثالث على هذين ... وذاك ما يقابل القسمين
الحكما والنفي أكثر الكلام ... محجة يدعون ذاك باهتمام
وذلك مثل ومنية التركيبه ... في الذات والجواب للمجيب
ثبوت الاثنين أحد العوارض ... لا سيما في السلب ينفي العارض
فالماهية التي يثبت فيه الصابه ... كسلب أمر ما عن الساحه
والجوهر الذي تحيز وما ... قام به العرض نوعان اعلما
لا أول المشروط بالحياة ... ثانيهما مقابل الآيات
حصره الحكيم في مقولات ... تسع جمعها الفعل وانفعالات
والكم والكيف ومتى والمكان ... والوضع مع إضافة لها أن
وما الجزء على نوعين = ... وجه وجسم يقتضي
فالجوهر الفرد تبيننا اقتضى ... ثبوته ونفيه لا يرتضى
فلو يكون قابلا للقسم ... لكان في مقدار كالجسم
والتساوي في الاجتماع ... فيبطل الذي له السلام
كذلك الحكيم في مقالته ... للموصوف بالتدبير في أحواله
وكون ما ليس له نهايه ... لا يعضل النفي عنه الغايه
فيستوي الجزء الذي والكل ... كذا الأقل عنده والجل
نقيض ما ذكي بالمشاهد ... يدرك فالخلف من المعاند

إذ هو مقدور خلقه اشتهر … وذاك لا يقضي بتحقيق [illegible]

لا يخرج الممكن عن إمكانه … تعلق العلم به وشانه

لو خرج المعلوم لا علم [illegible] … خروج موجود بدا نفي [illegible]

ومن جواب الآمدي والسنجي … تصور اختيار ترك الأثر

ليس بشهد قادح في الفعل … كذلك العكس بحكم الأصل

فالقادر الذي له أن يفعلا … بصحة الترك منه حصلا

فالله في الأزل فاعل بحال … يصح منه الفعل فيما لا يزال

ولعدم التحصيل في استقبال … ممتنع حصوله في الحال

أجيب في الحال حصول الممكنه … من حاصل مستقبل لا زمنه

مخالف الحقيقة البديعه … لنفس علة وما يتبعه

إذ لازم الأولى حدوث الفاعل … أو قدم المفعول عند العاقل

فإنه مقارن في المعقول … تلازم العلة للمعلول

ولازم الأخرى وجود الفعل … في الأزل أو نفيه في الأصل

إذ قدم الشرط ونفي المانع … فرع وجعلها بلا مدافع

إن ثبت المانع منه في الأزل … بطل وجعلها بفعلها عمل

وفي الثالث الخصم [illegible] … بيان ذلك بما نقدم

أن يصح منه الترك فهو الأول … أو لا فبالإيجاب صار يفعل

أما كالشرط فذاك الثاني … أو به فالثالث خذ بيان

فكل فعل فهو المختار … ذلك حادث بلا اختيار

فيعلم الحادث بعد الحدوث … وقيل علمه يرى بالحدوث

كقولنا

كقولنا العالم حادث وكل … ما هو حادث له المحدث قل

فالعالم الموجود غير الله … وما سوى الصفات للإله

وهو على قسمين [illegible] … وذلك الأعراض والجواهر

وزيد ثالث على هذين … وذاك ما يقابل القسمين

الحكما والنفي أكثر العقلا … بحجة يبغون ذاك باقتصار

وذلك مثل [illegible] التركيبه … في الذات والجواب للمجيب

ثبوت الأشياء كالعوارض … لا سيما في السلب بنفي العارض

[illegible] التي يجب فيه الصائبه … كسلب أمر ما عن السابقه

والجوهر الذي تحيز وما … قام به العرض نوعان اعلما

لا أول المشروط بالحياة … ثانيهما مقابل الأثبات

حصره الحكيم في مقولات … تسع منها الفعل وانفعالات

والكم والكيف وملك والمكان … والوضع مع إضافة ثم الآن

وما الحيز على نوعين = … في [illegible] وجسم يقتضي [illegible]

فالجوهر الفرد بدليلنا اقتضى … ثبوته ونفيه [illegible]

فلو يكون قابلا للقسم … لكان في مقدار كالجسم

والتساوي فرد [illegible] … فيبطل الذي له النظام

كذلك الحكيم في مقاله … للموصوف بالتدبير في أحواله

وكون ما ليس له نهايه … لا يفضل النوع عنه الغايه

فيستوي الجزء الذي والكل … كذا الأقل عنده والجل

نقيض ما ذكر بالمشاهده … يدرك فالخلف من المعاند

قالوا ثلاث نقط تركبت … خطا فقسمه بتصغير ثبت
فانقسم الجزء وذا لم ينقسم … فالقول في اثباته لم يستقم
وايضا الوسط لا في الطرفين … يمتنعا بين ما بجزء بين
فكل المربع كذا المؤسس … كل من الاضلاع ما جزء يمس
قلنا الجواب منع ذاك القسم … والوتر فيه مانع الحكم
والجزء ستة جواهر يماس … فشبهة للفيلسوف بالقياس
مساحة للقطب تلك اكبر … جواهر فهو لذاك اكثر
دائرة القطب مع المحيط … نظيرة القطاع بالتسقيط
بل التفاوت بنفس الحركة … فكل شبهة لم تستقر ركبه
بسرعة المحيط والبطء لما … يوالي قطبه العيان حكما
والجزء في ذا الجزء قول الاكثرين … من الكلام بالذي المشتهرين
والجسم في مصطلح الكلام … اقله جزءان بانضمام
حيث تألف لهم جسمان … تأليف ثم بين ذاك قد بان
ثم الكلام ومع الانتفاء … انتفاء الاعراض بالانتفاء
وجاز ان يبقى لقيام المعنى … بمثله يلزم الا يفنى
منع بقائه بكل حال … مستلزم لمنع الانتقال
والمنع من قيامه بنفسه … وذاك لازم جميع جنسه
فانحصر العالم الى الاجسام … وقائم بها على التمام
فذاك اما جوهر او عرض … كل هو الحادث فذاك الغرض
تلازم الحي وتابع الاعراض … مشاهد سرى بلا اعتراض

الى محلها

الى محلها الجزء فلازم … اذ لا تصح السبق الملازم
لو فرق الجسم لكان بها كفا … او منع حتى لو ما كان بنا
والتال باطل لقسمه مضا … ثان مع الازلي باشتغا
والبعض ينفي الاولية … عن الحوادث ولو نوعيه
برهانه بالقطع والتطبيق … تقرره عند ذوي التحقيق
جملة حوادث للطوفان … طبق بين منها على البيان
ان لم يكن في الثاني خلو الاول … فالكل والجزء سوى في الفعل
فالمنتهي بالنقص حقفا … نقطع الاول التناهي صرفا
في الجمع بين النفي للنهاية … والانقضاء مستحيل غاية
قالوا حدوث حادث امكانه … مقدم موصوفه ببيانه
فرتبت المحل وهو سابق … عن حادث فهو لذاك لاحق
قلنا ثبوت صفة الامكان … تمنع بل تحقيق للاذهان
ان سلم الثبوت بالتسلسل … بل انه في المحل ذا لا الحصل
ان سلم الحصول لا نسلم … تقدم الزمان بل ذا الحكم
فيه بانه كسبق الجزء … من المركب مثل في البدء
مخالفة العالم بالضرورة … الى قديم موجد مشهورة
منشأها حدوث او امكان … مجموع ذي بينك له بيان
قيل الحدوث الشهر في الثاني … وقيل ذاك فيها شئ بان
والاعتبار بذوات الحدثات … ومثل ذاك اعتبره في الصفات
فهذه الثمان باعتبار … مناهج النظر للنظار

قالوا ثلاث نقط تركيب … خطا فقسمه بتصغير ثبت
فانقسم الجزء وذا لم ينفصم … فالقول في اثباته لم يستقم
وايضا الوسط لا في الطرفين … يمنعان من ان يتلاقيين
فكالمربع كذا المخمس … كل من الاضلاع ما جزء يمس
قلنا الجواب منع ذاك القسم … والوزن فيه مانع للحكم
والجزء ستة جواهر يماس … فشبهة الفيلسوف بالقياس
مساحة للقطر تلك اكبر … جواهر فهي لذاك اكثر
دائرة القطب مع المحيط … لطفرة النظام بالتسقيط
بل التفاوت بنفس الحركة … فكل شبهة له مستدركه
بسرعة المحيط والبطء لما … يوالي قطبه العيان حكما
والجوهر الجزء قول الاكثرين … من الكلام بالذي المتقين
والجسم في مصطلح الكلام … اقله جزءان بانضمام
حيث تالف به جسمان … تاليف ذين ذاك قال اثنان
ثم الكل ومع الانتفا … انتفا الاعراض بلا دفا
وجاز ان يبقى لفهم المعنى … بمثله يلزم الا يفنى
منع بقائه بكل حال … مستلزم لمنع الانتقال
والمنع من قيامه بنفسه … وذاك لازم لجميع جنسه
فاخص العالم الى الاجسام … وقائم بها على التمام
فذاك اما جوهر او عرض … كل هو الحادث ذاك الغرض
تلازم الحي وتابع الاعراض … مشاهد سوى بلا اعتراض

الى محلها

الى محلها السبق قد لازم … اذ لا تصح السبق الملازم
لو فرض الجسم لكان بها كفا … او منع كمال وما كان بينا
والثاني باطل لقسمه مضا … لان منع الازلي بانتفا
والبعض يبقى الاوليه … عن الحوادث ولو نوعيه
برهانه بالقطع والتطبيق … تقرر عند ذوي التحقيق
جملة ما حدث للطوفان … طبق ليومنا على البيان
ان لم يكن في الثاني خلو الاول … فالكل والجزء سوى في النقل
فانتفى بالنقص صفقا … فقطع الاول التناهي عرفا
والجمع بين النفي للنهايه … والانقضاء مستحيل غايه
قالوا حدوث حادث امكانه … مقدم موصوفه ببيانه
فرتبت المحل وهو سابق … عن حادث فهو لذاك لاحق
قلنا ثبوت صفة الامكان … تمنع بل ترجع للاذهان
ان سلم الثبوت بالتسلسل … يلزم في المحل ذا لا يحصل
ان سلم الحصول لا يسلم … تقدم الزمان بل ذا الحكم
فيه بانه كسبق الجزء … من الكبير معا في البدء
بحاجة العالم بالضروره … الى قديم موجد مشهوره
منشاها حدوث او امكان … مجموع ذينك له بيان
قيل الحدوث الشهرة ذا الثاني … وقيل ذا انك هما شطران
والاعتبار بذوات الحدثات … ومثل ذاك اعتبر في الصفات
فهذه الثماني باعتبار … مناطهم النظر للنظار

قالوا ثلاث نقط ان ركبت … خطا فقسمه بنصفين ثبت
فانقسم الجزء وثم لم ينقسم … فالقول في اثباته لم يستقم
وايضا الوسط لا في الطرفين … يمنعها من ان يرى بجنبين
فكالمربع كذا المؤسس … كل من الاضلاع جاء جزء يمس
فلنا الجواب منع ذاك القسم … والوتر فيه مانع التحكم
والجزء ستة جواهر يماس … وشبهة الفيلسوف بالتماس
مساحة للقطر تلك اكبر … جواهر فهي لذاك اكثر
دائرة القطب مع المحيط … لطرفي القطاع بالتسقيط
بل التفاوت بنفس الحركة … فكل شبهة له مستدركه
بسرعة المحيط والبطء لما … بو الى قطبه العيان حكما
والخوض في ذا الجزء قول الاكثرين … من الكلام بالذي للمستبين
والجسم في مصطلح الكلام … الفه جزءان بانضمام
حيث تالف نعم جسمان … تاليف ذين ذاك قد ابان
ثم الكلى ومع الانتفاء … انتفا الاعراض بلا ابقاء
وجاز ان يبقى لقيام المعنى … بمثله يلزم لا يفنى
منع بقايه بكل حال … مستلزم لمنع الانتقال
والمنع من قيامه بنفسه … وذاك لازم جميع جنسه
فاقسم العالم الى اجسام … وقائم بها على التمام
فذاك اما جوهر او عرض … كل نحو الحادث ذاك الغرض
تلازم الجسم وتابع الاعراض … مشاهد يسري بلا اعتراض

الى محلها

الى محلها السرى فلازم … اذ لا انتفى السبق الملازم
لو فقد الجسم لكان سابقا … او منح تالي وما كان ابتدا
والقائل باهل القسمية معا … كان من وقع الازل بانتفا حا
والبعض يعني الاوليه … عن الحوادث ولو نوعيه
برهانه بالقطع والتطبيق … تقريره عند ذوي التحقيق
جملة حوادث للطوفان … طبق ليومنا على الطوفان
ان لم يكن في الثاني خلو الاول … فالكل والجزء سوى في النقل
فالتناهي بالنقيض حققا … فقطع الاول التناهي صرفا
والجمع بين النفي للنهاية … والانقضاء مستحيل غايه
قالوا حروف حادث امكانه … مقدم موصوفه بيانه
فرتبت المحل وهو سابق … عن حادث فهو لذاك لاحق
قلنا ثبوت صفة الامكان … تمنع بل ترجح للاذهان
ان سلم الثبوت بالتسلسل … بل انه في العقل ذا لا يحصل
ان سلم الحصول لا يسلم … تقدم الزمان بل ذا الحكم
فيه بانه كسبق الجزء … من المركب معا في السبق
محاجة العالم بالضرورة … الى قديم موجد مشهوره
منتشا بها حدوث او امكان … مجموع في بيتك له بيان
قيل الحدوث الشهر في الثاني … وقيل ذا انك هما شرطان
ولا اعتبار بذوات الحادثات … ومثل ذاك اعتبروه في الصفات
فهذه الثماني باعتبار … منافع النظر للنظار

قالوا ثلاث نقط تركبت … فهل قسمه بنصفين ثبت
فانقسم الجزء وذا لم ينقسم … فالقول في اثباته لم يستقم
وايضا الوسط لا في الطرفين … يمنعها من ان يجتمع بين
ففي المربع كذا المواس … كل من الاضلاع ما جز بعض
قلنا الجواب منع ذاك القسم … والوتر فيه مانع التحكم
والجزء ستة جواهر يماس … فشبهة الفيلسوف بالتماس
مساحة للقطر تلك اكبر … جواهر فهي لذاك اكثر
دائرة القطب مع المحيط … لطرقه الفكاك بالتسقيط
بل التفاوت بنفس الحركة … فكل شبهة له مستدركة
بسرعة المحيط والبطء لما … يوالي قطبه العيان حكما
والخوض في ذا الجزء قول الاكثرين … من الكلام بالجزء المستبين
والجسم في مصطلح الكلام … اقله جزءان بانضمام
حيث تالف نعم جسمان … تاليف ذين ذاك قال الثاني
ثم الكلي ومع الانتفاء … انتفاء الاعراض بلا بقاء
نوجد ان ينفى لقيام المعنى … بمثله يلزم الا يفنى
منع بقايه بكل حال … مستلزم لمنع الانتقال
والمنع من قيامه بنفسه … وذاك لازم جميع جنسه
فانحصر العالم الى اجسام … وقائم بها على التمام
فذاك اما جوهر او عرض … كل هو الحادث ذاك الغرض
تلازم الجوهر وتبع الاعراض … مشاهد يسري بلا اعتراض

الى محلها

الى محلها الجزء فلازم … اذ لا انتفى السبق الملازم
لو فقد الجسم لكان ساكنا … او منتهى حالي وما كان اينا
والتالي باطل لقسمه معا … ثان مرجح الازلي باقتضا
وابطل بنفي الاوليه … عن الحوادث ولو نوعيه
برهانه بالقطع والتطبيق … تفريعه عند ذوي التحقيق
جملة الحوادث للطوفان … طبق لبرهننا على البيان
ان لم يكن في الثاني طول الاول … فالكل والجزء سوى في النقل
فالمنتهى بالنقض حقا … يقطع الاول التناهي عرفا
في الجمع بين النفي للنهايه … والانقضاء مستحيل غايه
قالوا حدوث حادث امكانه … مقدم موصوفه بيانه
فرتبت المحل وهو سابق … عن حادث فهو لذاك لاحق
قلنا ثبوت صفة الامكان … تمنع بل جمع للاذهان
ان سلم الثبوت بالتسلسل … يلزمه في المحل ذا الاجمل
ان سلم الحصول لا يسلم … تقدم الزمان بل ذا الحكم
فيه بانه كسبق الجزء … من الكيف مراتب السبق
محاجة العالم بالضرورة … الى قديم موجد مشهورة
منشاها حدوث او امكان … مجموع ذينك له بيان
قبل الحدوث الشهير في ذا الثاني … وقيل ذانك هما شرطان
والاعتبار بذوات الحادثات … ومثل ذاك اعتبروا في الصفات
فهذه الثماني باعتبار … منافح النظر للنظار

اولهما بغنى الخليل والاثر بدونه في التنزيل
فما استدل بحدوث الجسم دل على محدثه بالجزم
والثاني ذات ممكن ذي الطلب ثم جاء مفتقر الى السبب
وثالث الوجوه في التخصيص اذ استدل بحدوث الشخص ما
كما يكون في انقلاب النطفة علقة ومضغة في الصورة
دلت على صانعها العليم القادر المخصص الحكيم
ورابع الوجوه امكان العرض خصوصه بجوهر له عرض
مفتقر فيه الى المخصص الدال له على التخصيص
مفتقر الوجهين ذاك نافي يدركه من يعتني الفاهم
للحكماء في مثل هذه الفصول مرمى العالم واجب الوجود
لذاته لولا وجوده انتفى وجود غيره ببرهان وفى
لو كان واجبا لغيره لزم دور تسلسل محاله علم
دوائر الاثر في موثره لكان سابقا على موثر
فذا الموجد مفتقر على نفسه فالمحال في الدور انجلى
ولو تسلسل الموثر انتفى اثره التطبيق فهذا كفى
فصل تخالف الذوات ثم انه لنفسها ووصفها صفاته
فهو القديم الذي لا تشبيه له ولا وصفه تشبيه
لو صح الاشتراك ثم الامتياز للزم التركيب وهو الجواز
لانه الفاعل بالاختيار ولا يصح ذاك بالافتقار
لو فرض التركيب من خمس لو جنس صفاته لذين

اما الكل والتعدد محال اوواحدا وجملة ابطا بجال
من التمانع والافتقار وقسم ما امتنع باستقرار
وجوبه الذاتي قاض بالقدم مع البقا فينتفي عنه العدم
وجوده وعن ضد وجسم من جنس الفعل كذا وكم
لو كان مثل الحادثات للزم حدوثه بطلانه به جزم
وجوده منزه عن الزمان مقدس عن الجهات والمكان
ومثله بغيره حصول ولا اتحاد به او حلول
والجوهر وصفه بمحض كلذة او الم او غرض
وكل قاض بحدوث الذات ممتنع كذاك في الصفات
بصرف كل قابل الحوادث فهو لو وصفه فذاك حادث
فكل من ليس بحادث فلا يفعلها عكس نقيضه انجلى
قالوا عن الغرض افعال الحكيم كالحكم قلنا بالصفات للعليم

القسم الثاني فيما يجب لله عز وجل من الصفات الثبوتية

الجلة واجب الوجود الكائنات عن اختيار موجب له الصفات
فالفاعل المختار جل فعله توقفه على صفات اصله
فالعلم الفعل به يميز وقدرة ينشا بها فيبرز
قالوا ثبوت ذلك المقدور وقف على تمييزه المذكور
ذما موقف على ذاك الثبوت فالدور لازم على هذه النعوت
قلنا الثبوت سابق في العلم ما وقفه لخارج في الجزم
ثم الارادة بها يخصص في الفعل ولو فيه بها مخصص

اولهام بغير الخليل — والاكثر برو هنا في التنزيل
فذا استدل بحدوث الجسم — دل على محدثه بالجزم
والثانى ذات ممكن في الطلب — ثم جاء مفتقر الى السبب
وثالث الوجوه في التخصيص — اذا استدل بحدوث التخصيص
كما يكون في انقلاب النطفه — علقه ومضغه في الصفه
دلت على صانعها العليم — القادر المخصص الحكيم
ورابع الوجوه امكان العرض — خصوصه بجوهر له عرض
مفتقر فيه الى المخصص — اراده له على التخصيص
محقق الوجهين اذ تناهى — بدركه من يعتني الافهام
الحكماء في مثل هذه الفصول — مرمى العالم واجب الوجود
لذاته لولا وجوده انتفى — وجود غيره ببرهان وفى
لو كان واجبا لغيره لزم — دور تسلسل محاله علم
لو اثر الاثر في مؤثره — لكان سابقا على مؤثره
فذا الموجود مفرع على — نفسه فالمحال في الدور انجلى
ولو تسلسل المؤثر انتفى — اثره التطبيق فهذا اكتفى
فصل تخالف الذوات ثم انه — لنفسها ووصفها صفاته
فهو القديم الذي لا تشبيه — له ولا وصفه تشبيه
لو صح الاشتراك في الامتياز — للزم التركيب وهو الجائز
لانه الفاعل بالاختيار — ولا يصح ذاك بالاضطرار
لو فضل التركيب من خمس — لوجبت صفاته لذين

اما الكل والتعدد محال — اوواحد او جملة ابعاد
من التمانع والافتقار — وقسم ما امتنع باستقرار
وجوبه الذاتي فاض بالفروع — مع البقا وينتفي عنه العرض
وجوده وعن ضد جسم — مركب العقل كذا وقسم
لو كان مثل الحادثات للزم — حدوثه بطلانه به جزم
وجوده منزه عن الزمان — مقدس عن الجهات والمكان
ومثله بغيره حصول — ولا اتحاد به او حلول
والجوز وصفه بمحض — كلذة او الم او غرض
وكل فاض بحدوث الذات — ممتنع كذاك في الصفات
يصرف كل قابل الحوادث — فهو لو صفه فذاك حادث
فكل من ليس بحادث فلا — يقبلها عكس نقيضه انجلا
فانوا عن الغرض افعال الحكيم — كالحكم قلنا بالصفات للعليم

الفصل الثاني فيما يجب لله عز وجل من الصفات الثبوتية

الجلة واجب الوجود الكاينات — عن اختيار موجب له الصفات
فالفاعل المختار دل فعله — توقفه على صفات اصله
والعلم والفعل به يميز — وقدرة ينشأ بها فيبرز
فالوا ثبوت في لك المفرور — وقف على تمييزه المذكور
ذا موقف على ذاك الثبوت — والدور لازم على هذه النعوت
قلنا الثبوت سابق في العلم — ما وقفه لخارج في الجزم
ثم الارادة بها يخصص — ذا العمل ولو وقفت بها عن مصر

وبالحياة يحقق الصفات   لولا الحياة استوت الذوات
فيلزم اتصاف مينت بما   قد وصف الحي به محتما
فالله حي وهو بدء عالم   وقادر والفعل فيه احكم
من اجل ما ابدع من ابيات   وخلقه المختلف الهيئات
وموجبات هذه الاحكام   صفته الحلال والاكرام
على حياة قدرة ارادة   والعقل علمها به الافادة
والسمع والبصر والكلام   بالعقل والنقل بها التزام
بدا من انتفاء المعاني   لا الجوارح اعرف المعاني
قديمة قائمة بذاته   في الحكم فيما هو من صفاته
اذ لم تكن قديمة فقد لزم   حدوثه نقيض هذا قد علم
لو لم تقم بذاته ما اوجبت   احكامها لانها قد وجبت
بحكم الاتصاف منه يعلم   قيامه بنفسه ويجزم
محال انقلاب حكم الوصف   للذات والعكس بغير خلف
ولا يكون عالما بالذات   كذاك حكم سائر الصفات
لو صح ان يعلم بالذات حتم   قيامها بغيره النفي وهم
ويلزم القيام بالنفس ومع   قيامها بالغير هذا قد امتنع
وجوب اعتقادنا ان العالم   ونحو ذات ووصف قائم
كما تقي بحكم الشاهد   فيبنى عليه هذه المقاصد
والجمع بالعلة والدليل   والشرط والحد على التفصيل
والعرف بالجواز والوجوب   ملغى ولا تاتيه في الاسلوب

وانما

وانما قلنا زم عقلي   سوالي ام حكم ذا جلي
صفاتها من حيث انها كمال   والضد نقص نفيه به محال
لو لم يكن لكان من لم يتصف   اكمل او مساويا للمتصف
وذاك باطل ووصف الخالق   بالاكمل الواجب عند الحاذق
فالوارد في ذاك بالمجانسه   ان سلمت يقال في المقايسه
ما كان من نحو كمال الشاهد   مثله للغائب في المقاصد
قلنا وان قد ظهر وصف الدني   لم يمنع الاثبات مقتضى النظر
ثبتها كذاته بلا تشبيه   ولا تجانس في حكم التنبيه
والشاهد السالم فيه من خفي   للعلم الا ما خالف المقتفا
والسمع والبصر ان كان   مغاير ان العلم ذا ابدال
عليه في الامر مثل البصر   في الشم والذوق ونحو ما جر
وذاك ادراك بلا اتصال   زائد على العلم بلا محال
قال به القاضي مع الامام   ما زاد للجمهور في المرام
والذوق فيه حسن ان لم يرد   اثبات او نفي بسمع يقتصر
مختصر المحققين الافضل   الملا يقف على الثبوت العقل
يخلق ذا العقل ان في المقام   السمع والبصر والكلام
ولا يقال الود في الاضياء   من منع كالقول بالتقدير
لاننا نقول تصديق   بمعنى يعلمه ذوو العقول
سواء النافي كلام النفس   وغيره ادراكه بالحس
وقولهم في معنى كالقول   تواضع ذاك بغير عدل

وبالحياة يحقق الصفات لولا الحياة استوت الذوات
وبلزوم اتصاف مثبت بما قد وصف الحي به محتما
فالله حي وهو بدء عالم وقادر والفعل فيه احكام
من اجل ما ابدع من اتقان وخلقه المختلف الهيئات
وموجبات هذه الاحكام صفته الجلال والاكرام
على حياة قدرة ارادة والعقل علمها به الافادة
والسمع والبصر والكلام بالعقل والنقل بها التزام
بدءا من انتفت المعاني لا الجوارح اعرف المعاني
قديمة قائمة بذاته في الحكم فيما هو من صفاته
اذ لم تكن قديمة وقد لزم حدوثه نقيض بهذا قد علم
لولم تقم بذاته ما اوجبت احكامها لانها قد وجبت
بحكم الاتصاف منه بعلم قيامه بنفسه ويحرم
محال انقلاب حكم الوصف للذات والعكس بغير خلف
فلا يكون عالما بالذات كذاك حكم سائر الصفات
لو صح ان يعلم بالذات حتم قيامها بغيره ما النفي وهم
وبلزوم القيام بالنفس ومع قيامها بالغير ذا قد امتنع
وجوب اعتقاد ان العالم ونحو ذات ووصف قائم
كما تقي بحكم الشاهد فينبت عليه هذه القواعد
والجمع بالعلة والدليل والشرط والحد على التفصيل
والعرف بالجواز والوجوب ملغى ولا تاثير في الاسلوب

وانما

وانما قلنا زوع عقلي سوالهم في حكم ذا احيلي
صفاتنا من حيث ذا انها كمال والضد نقص نفيه به محال
لو لم يكن الكمال من لم يتصف اكمل او مساويا للمتصف
وذاك باطل وصف الخالق الاكمل الواجب عند الحاذق
والوا من ذاك بالمجانسة ان سلمت يقال في المقايسة
ما كان من نوع كمال الشاهد مثله للغائب في القواعد
قلنا وان قد ظا الغير وصف الذي لم يمنع الاثبات مقتضى النظر
ثبتت بالذات بلا تشبيه ولا تجانس قد احكم التنزيه
والشاهد المسلم فيه من خفي للعلم لا ما خالف المعرفا
والسمع والبصر ان كان معلم من ان العلم ذا ابدال
عليه في الاصح مثل العمر في الشم والذوق ولمس قام حر
وذاك ادراك بلا اتصال زائد على العلم بلا محال
قال به القاضي مع الامام ما زاد للجمهور في المرام
والذوق فيه حسن ان لم يرد اثبات او نفي بسمع يقتصر
محمد المحققين الافضل الحكم يقف على الثبوت الاعدل
يحكم بالقول ان في القياس للسمع والبصر والكلام
ولا يقال الدور في الاضيق من معجز كالقول بالتفرقي
لاننا نقول نصديق بمعجز يعلمه ذو العقول
سواء النافي كلام النفس وغيره ادراكه بالحس
وقولهم في معجز كالقول تواضع ذاك بغير عدل

بالعلم في اثبات ذا الكلام … احتج قوم من ذوي الافهام
بانه عالم وكل عالم … له كلام النفس معنى قائم
واعترض الهندي هذا الاحتجاج … لانه من اصل ما فيه اللجاج
اصله قد اخذ من جزئيات … وتلك وجدانية حسيات
والمدعى قضية كليه … حكمها لا تنتجه الجزئيه
قلت وفيه بعد تسليم نظر … فانه لا يقتضي غير الخبر
والعلم ليس يقتضي اقتضاء … ولو تعلق به انشاء
ايمان من يجعل ذاك مقتضى … عن سائر العلوم حرف مرتضى
لاكل عالم بهذا اشعر … وكل عالم لذاك يحوي
بلا دليل مخبر اقسام الكلام … يشمل الاسناد والنحو الامام
وقد راى ذا الهادي في معالمه … من ذا الاختلاف في لوازمه
ذا نكس من نهاية العقول … وصوب النقض المنقول
صرفه في المعنى حقيقة وفي … لفظ مجاز راي جمع اقتفي
والعكس دا على الاشتراك … تنسب راي الاشعري الدراك
كلام رب الخلق معنى واحد … قام به وهو قديم زائد
على الارادة ووصف العلم … له تعلق قديم الحكم
وشملت ندا الاخبار … والامر والنهي والاستخبار
مع الندا وقيل ذا اقسام … او انما يتصف الكلام
في الزمان لا في الازل ابن سعيد … ورده قوم وردهم بعيد
قالوا وجود الجنس دون النوع … لازمه يمتنع لا الشروع

جنسية الكلام لا تسلم … فينتفي عنه المحال الملزم
بانه بالازل سوف قد … وصدقه فيما لا يزال يوجد
متعلقا بذلك مثل البصر … والسمع في التعلق المقرر
وقد اجيب انه اضافة … او ان بالحين ذا اتصافه
وصونه متصفا في الازل … كالعلم ذا الحوادث المستقبل
اسماؤه القرآن والانجيل … ولفظ ما انبئه التنزيل
من صحف وكتب سماويه … على النبيين اتت مفصله
احدها مخلوقة مقررة … قراءة الخلق كذا الصدى
مدلول ذي القراءة المقرو … فهو القديم مثلما المتلو
كمثل حال الذكر والمذكور … بوصفه او باسمه المشهور
تنفي الاشتراك في القرآن … في اللفظ والمعنى من اللسان
فاللفظ حادث ومعناه القديم … قام بذات خالق الخلق العليم
وهو الذي اسمعه من كلمه … لا عن سكون كان ذا وحرمه
بل رفع الحجاب عن سمعه … اليه من ذا به قد منعه
واعلم بان الصدق في الكلام … لله واجب على الدوام
اذ ضده نقص بلا نزاع … يبطل بالعقل وبالاجماع
لنا متى جاز اتصاف الصدق … نقيضه الملازم ذاك الحق
ولا يجوز الكذب الملزوم … لو جاز فهو واجب محتوم
اما اللزوم فهو لا ينتصف … نجانه حكمه لا يختلف
قالوا حديث النقص والكمال … من الخطابيات في الاستدلال

بالعلم في إثبات ذي الكلام … احتج قوم من ذوي الإفهام
والله عالم وكل عالم … له كلام النفس معنى قائم
واعترض الفهري هذا الاحتجاج … لأنه من أصل ما فيه اللجاج
أصله فذ أخذ من جزئي باق … وذلك وجدانية حسيات
والمدعى قضية كليه … حكمه لا تنتجه الجزئيه
فلئن وفيه حجر تسليم نقض … فإنه لا يقتضي غير الخبر
والعلم ليس يقتضي اقتضاء … ولو تعلق به انتفاء
إيمان من كع ذاك مقتضي … عن صفة المعلوم حرف من نفي
لا كل عالم بهذا أسر … وكل عالم لذاك يحتوي
بل لابد للخبر أقسام الكلام … يشمله الإسناد والنحو الأمام
وقد رأى ذي الإهاب في معالمه … رد بالاختلاف في لوازمه
ذو نكس من نهاية العقول … وصوب النقيض المنقول
صرفه في المعنى حقيقة وفي … لفظ مجاز رأي جمع اقتفي
والعكس راء على الاشتراك … تثبت رأي الأشعري الدراك
كلام رب الخلق معنى واحد … قام به وهو قديم زائد
على الإرادة ووصف العلم … له تعلق قديم الحكم
وشملت ذا من الأخبار … والأمر والنهي والاستخبار
مع النداء وقيل ذا أقسام … أو إنما يتصف الكلام
في الزمن لا يزال قول ابن سعيد … ورده قوم وردهم بعيد
قالوا وجود الجنس دون النوع … لازمه ممتنع لدى الشروع

جنسية

جنسية الكلام لا تسلم … فينتفي عنه المحال الملزم
بأنه بأزل سوى حصر … وصدقه فيما لا يزال قد وجد
مختلفا بذلك مثل البصر … والسمع في التعلق المقرر
وقد أجيب أنه أضافه … أو أن بالجنس ذا اتصافه
وصونه منصرفا في الأزل … كالعلم ذي الحدوث حال المنزل
أسماؤه القرآن والإنجيل … ولفظ ما أثبته التنزيل
من صحف وكتب سنيه … على النبيين أتت مفصله
أحدها مخلوقة مقروة … قراءة الخلق كذا المحدث
مدلول هذه القراءة المقروء … فهو القديم مثلما المتلو
كمثل حال الذكر والمذكور … بوصفه أو باسمه المشهور
ثبت الاشتراك في القرآن … في اللفظ والمعنى من اللسان
فاللفظ حادث ومعناه القديم … قام بذات خالق الخلق العظيم
وهو الذي أسمعه من كلمه … لا عن سكون كان لا أو حرمه
بل رفع الحجاب عن سمعه … إليه من ذلك به قد منعه
واعلم بأن الصدق في الكلام … لله واجب على الدوام
إذ ضده نقص بلا نزاع … يبطل بالعقل وبالإجماع
لنا متى جاز اشتغال الصدق … نقيضه اللازم ذاك الحق
ولا يجوز الكذب الملزوم … لو جاز فهو واجب محتوم
أما اللزوم فهو لا ينتصف … لجائز حكمه لا يختلف
قالوا حديث النقص والكمال … من الخطاب تنبيه الاستدلال

فلنا ثبوت ذلك الاجماع / اقوى من البرهان في النزاع
وما سوى المعلوم فيه الوقف / اثبات او نفيه فيه الضعف
اذ عدم الدليل لا يستلزم / عدم مدلول فقطع بعلم
والفعل الجميل بالجلال / وسائر بها من الكمال
يعلمه هو بها نهاية / لا الفعل والحركة والغاية
فمن نفى الوصف نفيه ما ذكر / برد قوله بما قد اعتقد
والاشعري قال في البقاء / صفة معنى رد باستقصاء
ومذهب القاضي مع الامام / نفسية قد رد بالاحكام
في اول الوجود لا ينصرف / به ووصف الدهر لا يختلف
وابن سعيد مثبت وصف القدم / من المعاني وبذاك قد جزم
رد عليه ذلك بالتسلسل / اجيب في الزائد محتمل
وقيل فيه صفة نفسية / والحق فيها انها سلبية
كحاصل الهادي بالبقاء / عند ذوي التحقيق في القضاء
ورأي عبد الله في الحكمة مع / وصف الرضى والكرم الاجمع
وقال انها من المعاني / غير الارادة بلا توان
وعند غيره بلا زيادة / مرجعها لصفة الارادة
كصفة التكوين عند الحنفي / تغاير القدرة ما له خفي
وصفة تغني عن المكان / قال بها الاستاذ في المعاني
للسمع قال الشيخ في الدرس / كذلك الوجه مع التقديس
كهاي الاستواء ووصف اليد / والنزع العمهي ووصف الجنب

قلت بنقل الامر عن السلف / يلتزم الذي بذاك قد وصف
وردها فوض الى المعلوم / بواضح البرهان والمفهوم
والوقف اولى بعد نفي الظاهر / في العلم فيها للعليم القاهر
كنفي ما هو من التشبيه / في الآي والاخبار للتنزيه
محاله في راي حذاق السلف / كحالها والشهر فيها اختلف
فقد نفى لا كنه للتاويل / ومع ما له في الوقف من جميل
وتقسيم الصفات يبنى / على ثبوت الحال بالنفي اغتنى
ما عند من نفى سوى المعاني / ونفي الى التسع او الثماني
فالسبع قد تعرفت والثامنة / ادراك او تكوين المقارنة
ومثبتو الاحوال قسموا الصفة / الى ثلاثة وكونها معرفة
صفة معنى صفة نفسية / وصفة سموا معنوية
وزيد في نفسية سلبية / وصفة جامعة سلبية
والسلب حادث كمثل العفو / نفي الشريك ذا قديم فادر
وانفتوا للذات عالمية / حيية كذاك قادرية
مع الهوية كل ما ذكر / من قائم بها قديم واعتبر
فصفة المعنى التي قد اوجبت / حكما لمن قامت به ووجبت
والمعنوية التي تعلل / بقائم بالذات معنى يفصل
وصفة الفعل صدور الآثار / عن قدرة الله العظيم القاهر
وكل ما يبطل وصف الرب / به فذاك من صفات السلب
والصفة الجامعة الكمال / عظمة الله مع الجلال

فلنا ثبوت ذلك الاجماع … ثم قوي من البرهان في النزاع
وما سوى المعلوم فيه الوقف … اثبات او نفيه فيه الضعف
اذ عدم الدليل لا يستلزم … عدم مدلول بقطع يعلم
والعقل لا يحيط بالجلال … وما لربنا من الكمال
يعلمه هو بلا نهاية … لا العقل والحركة والغاية
فمن نفى الوصف بغير ما ذكي … يرد قوله بما قد اعتنى
والاشعري قال بالبقاء … صفة معنى رد باستقصاء
ومذهب القاضي مع الامام … نفسية قد رد بالاحكام
في اول الوجود لا ينصرف … به ووصف القدم اذ يختلف
وابن سعيد مثبت وصف القدم … من المعاني وبذاك قد جزم
يرد عليه ذاك بالتسلسل … اجيب في الزائد محتمل
وقيل فيه صفة نفسيه … والحق فيها انها سلبيه
كما اصل الهادي بالبقاء … عند ذوي النهى فيوه القضاء
وابي عبد الله في الحكمة مع … وصف الرضى والكره والذي جمع
وقال انها من المعاني … غير الارادة بلا تواني
وعند غيره بلا زياده … مرجعها لصفة الاراده
كصفة التكوين عند الحنفي … تغاير القدرة ما اليه خفي
وصفة تغني عن المكان … قال بها الاستاذ في المعاني
للسمع قال الشيخ في الدرس … كذلك الوصف مع التنفيس
كهاي الاستواء ووصف اليد … والنزع العلوي ووصف الجنب

قلت

قلت ينقل الامدي عن السلف … يلتقي الذي بذاك قد وصف
وربما قوم الى المعلوم … بواضح البرهان والمفهوم
والوقف اولى بعد نفي الظاهر … في العلم فيها للعليم القاهر
كنفي كما هو من التشبيه … في الاي والاخبار للتنزيه
محاله في راي حذاق السلف … كحالها والشرك فيها اختلف
قد ذهب الاكثر للتاويل … ثم عالم في الوقف من تحصيل
وتقسيم الصفات ينبني … على ثبوت الحال بالنفي اعتني
ما عند من نفى سوى المعاني … ونفي الى التسع او الثماني
فالسبع قد تقدمت والثامنه … ادراك او تكوين المقارنه
ومثبتوا الاحوال قسموا الصفه … الى ثلاثة وكونها معرفه
صفة معنى صفة نفسيه … وصفة سموها معنويه
وزيد فيها بقية مرويه … وصفة جامعة سلبيه
والسلب حادث كمثل العجز … نفي الشريك ذا قديم فرد
وانتفوا الذات على البيه … حيثية كذاك قام ربه
مع المزيد كل ما اذكر … من قائم بها قديم واعتبر
فصفة المعنى التي قد اوجبت … حكما لمن قامت به ووجبت
والمعنوية التي تعلل … بقائم بالذات معنى يفضل
وصفة الفعل صدور الاثر … عن قدرة الله العظيم القاهر
وكل ما بطل وصف الرب … به فذلك من صفات السلب
والصفة الجامعة الكمال … عظمة الله مع الجلال

فصل وتعريف الصفات السبع — بن سمعها الذاتي دون سمع
بالعلم رسمه على المساهله — ما اوجب التمييز بالاحاطه
وصفة بها اختصاص المدرك — تجانبن ارادة المستهيس
وماله التاثير بنفسه لا شي — عن اختيار قدرة الذي افتقر
وصفة محقق بنعت الصفات — ثم كمالها لما راى نفي الحياة
والسمع معنى يقتضي التمييزا — للصوت والنفس لا الجو بزا
في غير ذي بين قاله الشهاب — بان خلاف ذاك والصواب
والبصر المعنى المميز به — ما وجد المعروف به يسلبه
رسم الكلام ذاك معنى قائم — بالذات ذو النسبة وهو دائم
لا نسبة كما رآه ابن الحاجب — الا لم يرد ذو نسبة بواجب
ورده السجي با كما في النسب — على الصفات انه ابن العجب
اذهى والكلام في الوجود — وليست النسبة بالموجود
عند الاشاعرة بل في الذهن — ونفي اعتبار فيه لا نستثني
فصل وذي الصفة بالاطلاق — وحزنها الحق بلا افتراق
وحده الصعلوكي بالتعدد — في العلم قدرة [illegible]
ينقض ما قد قال بالارادة — وغيرها ما ينفعك الزيادة
قيام مثلين بذات واحده — ممتنع والمثل يعني الزايده
ما لا نهاية له لا يدخل — في ذا الوجود القول من ذا يبطل
في هذه الحجة للعمري نسخ — الى حد الاجماع اولى ما ذكي
كخاصة تغني عن الاوصاف — ابطلها القاضي بلا خلاف

والدم

والدم من تناقض اللوازم — يختار بعضهم لنفي اللازم
فصل وجوب هذه الصفات — لذاتها لا انها بالذات
وممكنات لذواتها التزم — قوم وبالتجويز بعضهم جزم
للشبهة على الصفات اوردت — تعيرتها بوجه ما قد وردت
وجوبها لذاتها او ممكنه — لذاتها ففي لنفي معلنه
فينبغي الاول للتركيب — والثاني للحدوث في المطلوب
لا ما به اشتراك غيرهما — به امتياز وافتقار سلما
وايضا البسيط ليس فاعلا — في حالة يكون فيها قابلا
والمنع والامكان في اللوازم — للفخر والبيضاوي في الطوالع
للاول الوجوب في نهايته — كذا الامدي على الذي في غايته
واحتج في ذلك من انكاره — وجوز الامكان في ابكاره
للفخر عن والعهدي كالمعالم — تعوذا من زلة للعالم
صاح بالامكان في الصفات — لذاتها وجوبها بالذات
من بعد وقف قال ذي المقاله — تبعه جماعة في الفاله
هي تضاهي القول للفلاسفه — في العالم الحق فتقضي الخالفه
وجوبها لذاتها كالذات — والحكم للذات بذي الصفات
فهو لواحد بها موصوف — لا باستوا الجميع ذا معروف
انه من تركيبه منافي — وجوبه اجازه تنافي
ولا كذا لا اول فالوجوب — له وللصفات لا تركيب
لشرف الدين عن ابن عم فيه — تركيبا التزمه ووصفه

فصل وتعريف الصفات السبع ... بما سمعنا اللائق دون منع
بالعلم رسمه على المساهله ... ما أوجب التمييز بالإحاطة له
وصفة بها اختصاص الممكن ... بجانب إرادة المهيمن
وما له التأثير بنفس لا شيء ... عن اختيار قدرة الذي اقتدر
وصفة محقق بعض الصفات ... شرطها في الإدراك هي الحياة
والسمع معنى يقتضي التمييزا ... للصوت والنفسي لا تجويزا
في غير ذي بين قاله الشهاب ... بأن خطاب ذاك والصواب
والبصر المعنى المميز به ... ما وجد المعروف به بسلبه
رسم الكلام ذاك معنى فاعلم ... بالذات ذو النسبة وهو دائم
لا نسبة كما رأى ابن الحاجب ... إن لم يرد ونسبة بواجب
ردوا كالنجم بأن الأنسب ... على الصفات إن ذا من العجب
إذ هي والكلام في الوجود ... وليست النسبة بالموجود
عند الأشاعرة بل في الذهن ... وهي اعتبارية لا تستقر
فصل وذي الصفة بالإطلاق ... وحدها الحق بلا افتراق
وجزم الصعلوكي بالتعدد ... في العلم قد رد بلا تحدد
ببعض ما قد قال بالإرادة ... وعمها بأن تنفي الزيادة
قيام مثلين بذات واحدة ... ممتنع والمثل يعني الزائده
ما لا نهاية له لا يدخل ... في ذا الوجود القول منه يبطل
في هذه الحجة للفهري نظر ... إلى حد الإجماع أولى ما ذكر
كخاصة تغني عن الأوصاف ... أبطلها القاضي بلا خلاف

والرد

والأمن تناقض اللوازم ... نختار بعضهم لنفي اللازم
فصل وجوب هذه الصفات ... لذاتها لا إنها بالذات
وممكنات لذواتها التزم ... قوم وبالتجويز بعضهم جزم
للشبهة على الصفات أوردت ... تنفي بها بوجه ما قد وردت
وجوبها لذاتها أو ممكنه ... لذاتها جمع لنفي معلنه
فينبغي الأول للتركيب ... والثاني للحدوث في المطلوب
لأن ما به اشتراك غير ما ... به امتياز وافتقار سلما
وأيضا البسيط ليس فاعلا ... في حالة يكون فيها قابلا
والمنع والإمكان في اللوازم ... للفخر والبيضاوي في الطوالع
للأول الوجوب في نهايته ... كذا الآمدي على الذي في غايته
واحتج في ذلك من انتصر ... وجوز الإمكان فيه أو كره
للفخر عن والفهري كالمعالم ... تعودا من زلة للعالم
صاح بالإمكان في الصفات ... لذاتها وجوبها بالذات
من بعد وقف قال في المقالة ... تبعه جماعة في المقاله
هي تضاهي القول للفلاسفه ... في العالم الحق فقضى المخالفه
وجوبها لذاتها كالذات ... والحكم للذات بذي الصفات
فهو لواجد بها موصوف ... لا بد استوى الجميع معروف
إنه من تركيبه منافي ... وجوبه إجازة تنافي
ولكنها لا أول فالوجوب ... له وللصفات لا تركيب
لنفي الدين عن ابن عرفه ... تركيبا التزمه وصفه

قلت الصواب انه قد لزمه ... ما انه قال به والتزمه
عجز الخصوم القدريه قد فرض ... وهو وراء المنع بالذي اعترض
وفي الوجوب جرت المقاوله ... بين شيوخ كانت المقابله
على الذي قلنا بمع القضيه ... لنا عليها حجج مرضيه
لو امكنت لذاتها لما حكم ... لجاز نفيها على ما قد علم
من صحة الدفع لكل ممكن ... من حيث ذاته لذي تفطن
ويمكن انتفاء ما قد وصفا ... وذاك باطل على ما عرفا
تجويز امكان الصفات زلل ... شبهة الافتقار فيها خلل
من لفظة الموهم للفساد ... ولتبين ما اوهم بالمراد
من التوقف المبين للوجود ... مراده تلازم لدى القصود
قالوا وفي وجوب غير واحد ... تركيبه منه وامر زائد
قلوا الوجوب سلب امكان العدم ... فينتفي التركيب مع وصف القدم
للمتكلمين لا مخالفه ... وانما الثبوت للعلا سعه
قد ميزوا به وجود الباري ... فيلزم التركيب في القرار
قلوا الوجوب ثم ذاك لا زياده ... قلنا فلا بتعبيرهم افاده
اذ يعلم الوجود ثم يطلب ... وجوبه لذاته الذي يجب
ما القديم بالصفات كثره ... ولا افتقار قد رانه فكره
صفاته والذات ما هن نفيه ... ولا افتقار غيرها مقتضيه
ما ذاك بالتركيب في البسيط ... ايهامه الموجب للتشطيط
قالوا النصارى كفروا بالقدما ... قلنا من الذوات عند العلما

من الذوات

ما كل

ما كل ما هو قديم بالله ... فلا يكون بصفاته اشتباه
ولا انه مع الصفات لا نفيه ... هو والغيره لا مساويه
نفي المماثلة والمفارقه ... تجوز في الغيرين بالموافقه
كذا الصفات في انتفاء الغيريه ... في بعضها والبعض والعينيه
ما هي اسماء ولا مفارقه ... او كثرة للقدما موافقه
فصل وللصفات في التعلق ... ونفيه قسمان بالتحقق
والمتعلق يعم كلما ... يصح في ذاك ان يعمما
تعلق العلم مع الكلام ... قد عم في الثلاثة الاقسام
ما لا تعلق له الحياة ... وما سواها حكمه الاثبات
الواجب الممكن والممتنع ... رسومها تقدمت لا تمنع
تعلق العلم بلا نهايه ... على التفاصيل بغير غايه
رد على الامام لا استرسال ... قول الصاحبية ذا محال
لا ما علم بالتجميل ... مستلزم للجهل بالتفصيل
كذا الصاحبية والجهاله ... لازمة لها ولا استحاله
كذاك القول الذي المعدوم ... نفي عن الاثبات غير معلوم
قيل مراده على استغفاله ... لا ثبوت ما ولا مآله
من قوله القول في المنقول ... على محض النفي غير معقول
قال الامام لا الاصحاب ... لجا العون قوله في ذا الباب
تعلق الاراده الذي ثبت ... تخصيصها الممكن بالذات جنبه
وبوقوعها على الاتساق ... تعلق القدره بالاتفاق

قلت الصواب انه قد لزمه لا انه قال به والتزمه
عجز الخصوم القصد فيما قد فرض ونحو ورا المنع بالذي اعترض
وفي الوجوب جرت المقاوله بين شيوخ كانت المجادله
على الذي قلنا بمع القضية لنا عليها حجج مرضية
لو امكنت لذاتها لما حكم لجاز نفيها على ما قد علم
من صحة الدفع لكل ممكن من حيث ذاته لذي تفطن
فيمكن انتفا ما قد وصفا وذاك باطل على ما عرفا
تجويز امكان الصفات زلل شبهة الافتقار فيها ضلل
من غلطة الوهم للعالم ولبس ما اوهم بالمرام
من التوقف المبين للوجود مراده التلازم لا ذي القصود
قالوا وفي وجوب غير واحد تركيبه منه وامر زائد
قلنا الوجوب سلب امكان العدم فينتفي التركيب مع وصف القدم
للمتكلمين لا مخالفه وانما الثبوت للعلا سعه
قدمهم وانه وجود البارى فيلزم التركيب في القرار
قلنا الوجوب ثم لا زياده قلنا فلا بغيرهم افاده
اذ يعلم الوجود ثم يطلب وجوبه لذاته الذي يجب
ما القديم بالصفات كثره ولا افتقار قدرانه فكره
صفاته والذات ما هي غيره ولا بفعل غيرها مقتضيه
ما ادراك بالتركيب في البسيط ايهامه الموجب للتشطيط
قالوا النصارى كفروا بالقدما قلنا من الذوات عند العلما

من الذوات

ما كل

ما كل ما هو قديم باله فلا يكون بصفاته اشتباه
ولم انه مع الصفات لا شبيه تعوق الغيرة لا مساويه
نفي المماثلة والمفارقه تجوز في الغيرين بالموافقه
كذا الصفات في انتفا الغيريه في بعضها والبعض والعينيه
ما هي اسماء ولا مفارقه او كثرة للقدما موافقه
فصل وللصفات في التعلق ونفيه قسمان بالتحقق
والمتعلق يعم كلما يصح في ذلك ان يعمما
تعلق العلم مع الكلام قد عم في الثلاثة الاقسام
ما لا تعلق له الحياة وما سواها حكمه الاثبات
الواجب الممكن والممتنع رسومها تقدمت لا تمنع
تعلق العلم بلا نهايه على التفاصيل بغير غايه
رد على الامام لا استرسال قول الصاحبية ذا محال
الا ما علم بالتجميل مستلزم للجهل بالتفصيل
كذا الصالحية بالجهاله لازمة لها ولا استحاله
كظاهر القول الذي المعروف نوع من الاستاذ غير معلوم
قيل مراده على استحاله لا بثبوت ما ولا امثاله
من قوله القول في المنقول علم بمحض النفي غير معقول
قال الامام لا اظن الاصحاب يخالفون قوله في ذا الباب
تعلق الارادة الذي ثبت تخصيصه الممكن بالذات جهته
ووقوعها على لا كشاف تعلق القدرة بانكشاف

كذاك حكم العدم المضاف ... على الذي تختار في الخلاف
تعلق الادراك في الوجود ... انواعه تختص بالموجود
تعلق البصر ثم اي اكثر ... من صفة السمع وذا يعتني
ثم اي عبد الله والقلانسي ... وبالوجود الشيخ في ذا يأتسي
والاصوب التساوي في التعلق ... علة الادراك بلا تفرق
ان قيل في ذا التعلقات ... العقل والكثر من الغايات
وكل ما ليس له نهاية ... ما هو قابل لوصف الغاية
قلنا النهاية بذي الاعدام ... ونفيها ثم اي عن الاحاد
بالزيادة والانقصان ... فيها نفي السؤال ذا البيان
ان قيل نسبة الارادة استوى ... ما خص بالوجود بعض ما احتوى
فهي اذ تحتاج للمخصص ... فيما جرى به من التخصص
قلنا الارادة بها التخصيص ... من نفسها هو بها خصوص
من شأنها العلم وما يوثق ... لم يفتقر لارادة توثق
ان قيل ما وجد والذي انعدم ... عكسه جاز بما له انقسم
اجيب عن هذا بسر للقدر ... موقوف عقل ثم اي للذي اعتبر
تعلق الذي تعلق وجب ... لنفسه بالازل ولو طلب
ليس له تغير وما جرى ... من نوع ذا بالتعلق سرا
للشيخ ثم والنحو بالتعبير ... جمع في التعلق المذكور
واصلح بالنسخ وخلق الخلق ... وصفة السمع ووصف البصر
بعد الوجود رفع الاوليس ... ثم وتعليق للاخر ...

ثم اراه

ثم اراه الثابت في نهاية ... ينقض بالعلم على صفة الله
في ازله التعلق بما ... يكون فيما لا يزال فاعلما
يلزم من علم بما سيحدث ... وقعه ان وجد ذاك الحدث
اشار للجواب في العالم ... ثم ابه المذكور عند اللازم
وفي المحصل من تعلقا ... اضافة رايا له محققا
ليس له الوجود في الاعيان ... في انتفى القديم في ذا الشان
والحق معلومية الاحوال ... بلا تجدد في الاستقبال
بالعلم في الازل قد تعلقا ... ما فيه تغيير بوجه مطلقا
كذا الصفات في تعلقاتها ... تغير في متعلقاتها
تجدد النسبة فيها بالكل ... في التعلقات ثم اي حاصل
لو جاز لاقتضى للموت ... لا بوصف القديم بالتنات
ان كل ثابت له القدم ... عليه يستحيل ثم اي والعدم
والرفع في النسخ على الصواب ... للاثر الثابت بالخطاب
على المكلفين بالتعيين ... فذلك المرفوع بالتعيين
لا الحكم او تعلق تغيرا ... في الجوهر المخلوق ما تقررا
لا يثبت الرفع لقدم رية ... ولا تجدد لخالقيه
والسمع مثل ذاك اي وصف البصر ... على الذي حققه اهل النظر
واعلم بان ثمرة التوحيد ... تعلق القدرة للمريد
فانه قد عم كل ممكن ... فلم يكن للغير من تمكن
تعاين المدلول و... ... للحق ذا وحجة الاسلام

كذاك حكم العدم المضاف … على الذي تختار في الخلاف
تعلق الادراك في الوجود … انواعه تختص بالموجود
تعلق البصر ذاك اكثر … من صفة السمع وذا يعتبر
من اي عبد الله والفاسي … وبالوجود الشيخ في ذا يأتسي
والاصوب التساوي في التعلق … علة الادراك بلا تنفي ف
ان قيل في ذا التعلقات … العقل والكثير من الغايات
وكل ما ليس له نهايه … ما يعقل قابل لوصف الغايه
قلنا النهاية بذي الاعدام … ونفيها ذاك عن الاحاد
بالازيادة ولا انتقاص … فيما نفى السؤال ذو البيان
ان قيل نسبة الارادة استوت … ما خص بالوجود بعض ما حوت
فهل الاحتياج للمخصص … فيما يرى به من التخصص
قلنا الارادة بها التخصيص … من نفسها هو بها مخصوص
من شأنها العلم ولا يوثر … لم يغن عن ارادة تؤثر
ان قيل ما وجد والذي انعدم … عكسه جائز فما له انحتم
اجيب عن هذا بسر للقدر … موقوف عقل ذاك للذي اعتبر
تعلق الذي تعلق وجب … لنفسه بالازل ولو طلب
ليس له تغير وما جرى … من نوع ذا بالتعلق دبرا
للشيخ ذا والنفي بالتعبير … جمع في التعلق المذكور
واصلح بالنسخ وخلق الحق … وصفة السمع ووصف البصر
بعد الوجود رفع الاوليس … ثم وتعليق للاخر بس

ذا رأيه

ذا رأيه الثابت في نهايه … ينقض بالعلم على مقالته
في ازاله التعلق بما … يكون فيما لا يزال علما
يلزم من علم بما سيحدث … وقعه ان وجد ذاك الحدث
اشار للجواب في المعالم … بانه المذكور عند اللازم
وفي المحصل بان تعلقا … اضافة رأيا له محققا
ليس له الوجود في الاعيان … بما انتفى القديم في ذا الشان
والحق معلومية الاحوال … بلا تجدد في الاستقبال
والعلم بالازل قد تعلقا … ما فيه تغيير بوجه مطلقا
كذا الصفات في تعلقاتها … تغير في متعلقاتها
تجدد النسبة فيها باطل … في التعلقات ذاك حاصل
لو جاز لافتقر للمؤثر … لا يوصف القديم بالتأثر
لان كل ثابت له القدم … عليه يستحيل ذاك والعدم
والرفع في النسخ على الصواب … لا للثابت بالخطاب
على المكلفين بالتعيين … فذلك المرفوع بالتكوين
لا الحكم او تعلق تغيرا … في الجوهر المخلوق ما تقررا
لا يثبت الرفع لنفس ربي … ولا تجدد لخالقيه
والسمع مثل ذاك مع وصف البصر … على الذي حققه اهل النظر
واعلم بان عمدة التوحيد … تعلق القدرة للمريد
فانه قد عم كل ممكن … فلم يكن للغير من تمكن
تغاير المدلول ولا انسا ... … للحي ذا وحجة الاسلام

نفي التغاير هو المشتهر … وذلك الذي ارتضاه الاكثر
ليس النزاع فيه بين العقلا … اللفظ معنى والذي تحصلا
من قول الاسم الذات او بمعنى … من اي التفصيل للشيخ استفى
في القسم الاول هو المسمى … وغيره الاخير قد تسمى
والثاني فيه نفي ذين بصرف … على الذي صوب من تحقق
حقيقة اسم في المسمى قد جرى … مجازه تسمية لفظا يرى
كصفة للوصف قال الواصف … وهي لمعنى حققت بالعارف
والعكس لا يصح عندنا وقد … قيل بالاشتراك ذا له سند
لابي منصور اقول لا اول … ارجح في الاصول في المعقول
توقيف الاسما لها احكامه … فرمية لا بها كما لامه
تثبت بالنص او الاجماع … لا بالقياس او بالاختراع
فابعد من يلزم القياس … وخالف غيره بذا المراس
ونفي العدل بالاسم يقبل … لا مقتضاه في ذا العمل

القسم الثالث في تحقيق رؤية الله عز وجل وما يجوز وعلم

من اتقن الادراك عند العقلا … تلك ثلاث حصلنها بولا
معرفة المعلوم من اجل الاشيا … او حقيقة له ثم البصر
جعله اكملها و لا و لكن … اضعفها والوسطى عليها الموالا
مثل ذاك رؤية البقا … دلت على الباقي بلا امتراء
اتم ان عرف من حقيقته … ابصاره الكمل من معنى فيه
معرفة الله بلا اولى ممكنة … من غير غلف فيها وهي بينة

جمهورهم

جمهورهم وقوعها بالثانيه … ثالثها الوقف بطرف وافيه
كذلك الجواب في منع الوقوع … والوقف اقرب بما عند رجوع
والمنع قول القاضي والاستاذ … بذاك قال حجة الاسلام
والجزم للمهدي بالانعدام … به والاصبهاني بالاقدام
وذاك للنعوسي بالتي كتبه … لها بوجه الحق والتصويبه
او رسم العضد لا يمتنع … به اباحة الذي قد منعوا
بذا بري في الحصر للمعقول … في الحد مع بديهة العقول
اخص وصف الحق عند الاشعري … قدرة والاختراع للمشتكي
واختار ذاك الفخر في اشارة … ثم الموسى فيه من عبارة
في قوله رب السماوات لمن … قال وما قبل الحقيقة افتى
لو لم يكن ما كان ذا الجواب … مطابقا والخاصة الصواب
ورده المهدي بالتجويز … في ان يرى لغير ذا التمييز
او قول الشيخ بالحد على … من زعم اختراع خلق عملا
قلت مقتضى السياق … وهكذا اللفظ على اتساق
وثالث الاخير وهو منه … تصح باتفاق اهل السنه
في تغاير بادراك البصر … مع نفي ما جاء في هذا النظر
من جهة وبنية مخصوصه … والشي وكذا خصصنا المنصوصه
ومنعه الجواز لا يستنفر … الا الى العرف به يختصر
ورؤية الباري لكل موجود … تعدم كل ما بنا للمقصود
ورؤية الانسان في المرآة … نفسه ناف للمغايات

نفي التغاير هو المشتهر ... وذلك الذي ارتضاه الأكثر
ليس النزاع فيه بين الفضلا ... اللفظ معنى والذي تحصلا
من قول الاسم الذات أو معنى ... من أي التفصيل الشيخ استقى
في القسم الأول هو المسمى ... وغيره الأخير قد تسمى
والثاني فيه نفي ذين يعرف ... على الذي صوب من تحقق
حقيقة اسم في المسمى قد جرى ... مجازه تسمية لفظا يرى
كصفة الموصوف قال الواصف ... وهي لمعنى حققت بالعارف
والعكس لا يصح عندنا وقد ... قيل بالاشتراك ذا له سند
لابن منصور أقول لا أول ... أرجح في الأصول في المعول
توقيف الاسما لها أحكامه ... قديمة لأنها كلامه
تثبت بالنص أو الإجماع ... لا بالقياس أو بالاختراع
ولا يصح من يلم القسام ... وخلف غيره بذا المرام
وخبر العدل بالاسم يقبل ... لا مقتضاه في ذا العمل

القسم الثالث في صحة رؤية الله عز وجل وما يجوز وعلم

مراتب الإدراك عند العقلا ... تلك ثلاث حصلتها أولا
معرفة المعلوم من أجل الأثر ... أو بحقيقة له ثم البصر
معرفة الكل وما ولي ... أضعفها الوسطى عليها الأولى
مثل ذاك رؤية النقا ... دلت على الباقي بلا امترا
أتم أن عرف من حقيقته ... إبصاره الكمل من معنى فيه
معرفة الله بلا أولى ممكنة ... من غير خلف فيها وهي بينة

جمهورهم

جمهورهم وقوعها بالثانية ... ثالثها الوقف بطرف واقية
كذلك الجواب في منع الوقوع ... والوقف أقرب لما عند رجوع
والمنع قول القاضي والأستاذ ... بذاك قال جمة الأسلاف
والجزم للعنبري بالامتناع ... به والأصبهاني بالقطع
وذاك للتعويس بالتي كتبه ... لها بوجه الحق والتصويبه
أو رسم العضد لا يمتنع ... به إباحة الذي قد منعوا
بذا يرى في الحصر للمعقول ... في الحد مع بديهة العقول
أخص وصف الحق عند الأشعري ... قدرة الاختراع المشتهر
واختار ذاك النحوي في الشارة ... ما الموسى فيه من عبارة
في قوله رب السماوات لمن ... قال وما في الحقيقة اقتضى
لو لم يكن ما كان ذا الجواب ... مطابقا في الخاصة الصواب
ورده العنبري بالتجويز ... في أن يراد غير ذا التمييز
أول قول الشيخ بالذي علي ... من زعم اختراع خلق عملا
قلت ظاهر مقتضى السياق ... وكذا هي اللفظ على اتساق
وثالث الأقسام وهو منه ... تصح باتفاق أهل السنة
في نفسها يرى بها إدراك البصر ... مع نفي ما يحال في هذا النظر
من جهة وبنية مخصوصة ... والانتهى وكم خصمنا النصوصه
ومنعه الجواز لا يستقيم ... لا إلى العرف به يستند
ورؤية الباري لكل موجود ... تعم كل ما بنا للمقصود
ورؤية الإنسان في المرآة ... نفسه ذا في المقابلات

اجيب عنه بانطباع الصور … لانه يبعد في بعد الذكور

وعند نام الادراك مثل العلم … يختص بالموجود ذا الحكم

والسمع قد دل على الوقوع … فيبلغ الجواز في الممنوع

سؤال موسى في الجواز واضح … كذا الجواب فهو فيه راجح

قالوا سؤاله لقومه وقح … فلا اشتراك في الجواب فاتضح

وهو سكون ممكن في الجبل … فممكن الرؤية في المستقبل

وصح الاستدلال بالمنقول … كما يكون فيه بالمعقول

في رؤية المختلفات قاضية … بعلة تكون فيها وافية

وهو الوجود ما سواه يبطل … في رؤية الشيء به تعلل

واعترض الوجود عين الموجود … فلا يكون علة المقصود

ان سلم التعليل ذا في الحادث … لا في القديم الحق عند الباحث

اجيب كونه وجودا بائنه … تعلق الرؤية في مطلبه

قيل وذا على ثبوت الحال … والشيخ ينفي ذاك في المقال

اجيب ان نفاه باستقلال … قد قال بالوجه والاعتبار

رده بان ذا ابه من الخلل … كونه لا يبنى على اصل العلل

قلت وفي نقل من السمع نكت … بني على الوجود فيه كالبصر

واورد النقض بنفس الرؤية … تسلسل يلزم دون مرية

ورده القاضي بان المانع … للنفي في محله ممانع

بانه موجود وما فيه انتفى … وكل موجود يصح ان يرى

وقوعها بالآي والاخبار … يكون بعد البعث للابرار

والخلف

والخلف في الدنيا جرى للقوم … كما نفي رؤيته في النوم

والاشعري جوزها بحقه … فلم تكن رؤية حقيقة

ومذهب الاستاذ في الرؤيا ثبت … اذ راها حقيقة قد اوجبته

قام بجزء القلب دون ريب … ليس بنائم يرى في الغيب

خالفه الامام في ذا القدر … في دفعها لحالها للفكر

والحق انها على اقسام … رؤيا النبي الوحي في المنام

وصالح يرى بتمثيل الملك … على صفا نفسه فيما سلك

وقد تكون بحديث النفس … من جنس ما تخيلته بالحس

وقد يرى النائم بالتمثيل … من الشبه المبين مع التخييل

وجودهم والجن مقطوع به … فمن نفى كفر بما جرى به

لانه مكذب النبي اذ … وخبر الرسول بالاعيان

كالحكم في مادة الانسان … وجودهم من جملة الايمان

كل له من ربه مقام … منهم السفرة الكرام

ومنهم حفظة العباد … وكاتبو اليمين مع الشمال

فصل

واعمال العباد واقعة … بقدرة الاله وهي مانعة

من اثر العبد هنا في الفعل … او حال او وجه نحو الاصل

فذمه ما نسب للامام … والقاضي والاستاذ باهتمام

لان كل ممكن مقدور … لله ما زجره فانتبه

وقد تبين شمول قدرته … فما يكون جهة من شيئته

كطاعة تقع او عصيان … او وصف ايمان او الكفر ان

أجيب عنه بانطباع الصور … لأنه يبعد في هذه الذكورة
وعند نام الإدراك مثل العلم … يختص بالموجود هذا الحكم
والسمع قد دل على الوقوع … فيلزم الجواز في الممنوع
سؤال موسى في الجواز واضح … كذا الجواب فهو فيه راجح
قالوا سؤاله لقومه وقع … فلا اشتراك في الجواب [illegible]
وهو سكون ممكن في الجبل … فممكن الرؤية في المستقبل
وصح الاستدلال بالمنقول … كما يكون فيه بالمعقول
في رؤية المختلفات قاضية … بعلة تكون فيها وافية
وهو الوجود ما سواه يبطل … في رؤية الشيء به تعلل
واعترض الوجود غير الموجود … ولا يكون علة المقصود
ان سلم التعليل ذا في الحادث … لا في القديم الحق عند الباحث
أجيب كونه وجودا يا به … تعلق الرؤية في مطلبه
قيل وذا على ثبوت الحال … والشيخ ينفي ذاك في المقال
أجيب ان نفاه باستقلال … قد قال بالوجه والاعتبار
رد بأن ذا به من الخلل … كونه لا يبنى على أصل العلل
قلت وفي نفاس السمع نقل … بنى على الوجود فيه كالبصر
وأورد النقض بنفس الرؤية … تسلسل يلزم دون مرية
ورده القاضي بأن المانع … للنفس في محله ممانع
فالله موجود وما فيه امترا … وكل موجود يصح أن يرى
وقوعها بالآي والأخبار … يكون بعد البعث للأبرار

والخلف

والخلف في الدنيا جرى للقوم … كما نفى رؤيتهم في النوم
والأشعري جوزها بدقه … فلم تكن رؤيته حقيقه
ومذهب الأستاذ أن الرؤيا تثبت … ان إدراكها حقيقة قد اوجبته
قام بجزء القلب دون ريب … ليس بنائم يرى في الغيب
خالفه الإمام في ذا القدر … في ذهنها لحالها للعسكري
والحق أنها على أقسام … رؤيا النبي الوحي في المنام
وصالح يرى بتمثيل الملك … على صفة نفسه فيما سلك
وقد تكون بحديث النفس … من جنس ما تخيلته بالحس
وقد يرى النائم بالتمثيل … من الشيطان ما مع التخييل
وجودهم والجن مقطوع به … فمن نفى كفر لما جرى به
لأنه مكذب النبي آن … وحي الرسول بالإعلان
كالحكم في ملائك الرحمان … وجودهم من جملة الإيمان
كل له من قربه مقام … منهم الشفعة الكرام
ومنهم حفظة العباد … وكاتبوا العمل مع الأشهاد
فصل
وأعمال العباد واقعه … بقدرة الإله وهي مانعه
من اثر لغيرها في الفعل … أو حال أو وجه نفي الأصل
قد رد ما نسب للإمام … والقاضي والأستاذ باهتمام
لأن كل ممكن مقدور … لله ما لغيره فاثبتي
وقد يبين شمول قدرته … بما يكون جمعه من نسبته
كطاعة تقع أو عصيان … أو وصف إيمان أو الكفران

مشيئة الاله مع ارادته   غيرهما رضاه مع محبته
كذا اختياري تابعا من قاله   نقيضه للاكثرين فانتبه
وكل كائن من اذ تابع   للعلم لا العالم هذا الواقع
في اللوح قد جملت اشياء   بعلم وذلك القضاء
وفق ما وقع في الاعيان   من ذا هو القدر بالبيان
والمحو لا الاثبات في الامور   بوفق ما اثبت في المسطور
ام الكتاب اصل ما قد كتبا   علم بما لا تبدل قد غيبها
صدور الاعمال من العباد   من جملة المقدور والمراد
ولو يكون العبد خالقا علم   تفصيل فعله بقصد قد لزم
لو كان فيه نافذ الارادة   لصار قادرا على الاعادة
والقائل في الشهيتين باصل   كذا المفرع اللزوم حاصل
بالعلم مع ارادة الاله   يصير مجبورا لجهم الله
في قالب المختار ذا المجبور   للجبر في اللوامع المذكور
للعبد قدرة بها التعلق   من غير تاثير فذا المحقق
من اجل ذلك والاقتران   سمي ذا بالكسب خذ بيان
صح به التكليف لا محالة   لجملة الافعال والمقالة
من غير ايجاب لرعي مصلحة   لا شيء من قضية مستقبحة
في الحكم بالتكليف بالمحال   جوازه بالعقل والانزال
لو وجبت رعاية المصالح   ما كان في تكليفه من راجح
بالله لا يسال عما يفعل   بعبده والعبد عنه يسال

وهو

وهو على الفعل بالتوفيق   وضده الخذلان بالتحقيق
وخلق قدرة على الطاعات   او بعضها التوفيق بالاثبات
للاكثرين ذاك نقل الامام   كذلك خذلان المعاصي في المقام
والختم والطبع مع الاكنة   خلق الضلالة القلوب مكنة
واللطف خلق ما به التقديم   للعلم بعد الموت والتعظيم
والعدل وضع الشيء في محله   بفاعل يمكن ذا من فعله
والجور ميل الوصل عما يجب   فيه على فاعله فيطلب
وذا على الاله مستحيل   للعدل والموجب يستحيل
لا حكم بالتحسين والتقبيح   من جهة العقل على الصحيح
اذ يقبح الفعل من الخلق ولا   يقبح من خالقهم وفضلا
ولا يكون الفعل علة لما   ينال من نفع وضر فاعلما
اذ يقتضي البرهان في حكم الازل   المنع من استناده الى العلل
ذلك علامة على من فعله   كل ميسر لما خلق له
وطاعة الامر امارة الثواب   معصية النهي علامة العقاب
قد جوز القاضي ورود الامر   من غير وعد ووعيد الوزر
وخالف الامام والغزالي   والاول الصواب في المقال
وانه الجاري على الاصول   في مذهب السنية المقبول
ان الثواب عندهم من فضله   عقاب من عاقبه بعدله
وعكسه في الجوز لولا السمع   قضى بذاك لاعرانا النفع
سعد من قد حسنت خاتمته   شقي من قد قبحت عاقبته

مشيئة الإله مع إرادته … غيرهما رضاه مع محبته
كذا اختياري تابعا من قاله … نقيضه للأكثرين فانتبه
وكل كائن من ادن تابع … للعلم لا الأمر هذا الواقع
في اللوح قد جملت أشياء … بعلم وذلك القضاء
وفرع ما وقع في الأعيان … من ذا هو القدر بالبيان
والمحو والإثبات في الأمور … بوفق ما أثبت في المسطور
أم الكتاب أصل ما قد كتبا … علم بما لا تبدل قد غيبا
صدور الأعمال من العباد … من جملة المقدور والمراد
ولو يكون العبد خالقا اعلم … تحصل فعله بقصد قد لزم
لو كان فيه نافذا الإراده … لصار قادرا على الإعاده
والقائل في الشر بشيئين باطل … كذا المفوض اللزوم حاصل
بالعلم مع إرادة الإله … يصير مجبورا بجعل الله
في قالب المختار ذا المجبور … للنفي في اللوائح المذكور
للعبد قدرة بلا التعلق … من غير تأثير فذا المحقق
من أجل ذلك والافتعال … سمي ذا بالكسب خذ بيان
صح به التكليف لا محاله … لجملة الأفعال والمقاله
من غير إيجاب لهم مصلحه … لا شيء من قضية مستقبحه
في الحكم بالتكليف بالمحال … جوازه بالعقل والأنقال
لو وجبت رعاية المصالح … ما كان يفني كما هي من أجح
بالله لا يسأل عما يفعل … بعبده والعبد عنه يسأل

وهو محل الفعل بالتوفيق … وضده الخذلان بالتحقيق
وخلق قدرة على الطاعات … أو بعضها التوفيق بالإثبات
للأكثرين خذلك فذا الإمام … كذلك خذلان المعاصي في المرام
والختم والطبع مع الأكنه … خلق الضلالة القلوب مقتنه
واللطف خلق ما به التصميم … للعلم بعد الموت والتعظيم
والعدل وضع الشيء في محله … في فاعل يمكن ذا من فعله
والجور ميل الفعل عما يجب … فيه على فاعله فيطلب
وذا على الإله مستحيل … للعدل والموجب يستحيل
لا حكم بالتحسين والتقبيح … من جهة العقل على الصحيح
إذ يقبح الفعل من الخلق ولا … يقبح من خالقهم وفعلا
ولا يكون الفعل علة لما … ينال من نفع وضر فاعلما
إذ يقتضي البرهان في حكم الأزل … المنع من إسناده إلى العلل
ذلك علامة على من فعله … كل ميسر لما خلق له
وطاعة الأمر أمارة الثواب … معصية النهي علامة العقاب
قد جوز القاضي ورود الأمر … من غير وعد ووعيد الوزر
وخالف الإمام والغزالي … والأول الصواب في المقال
وإنه الجاري على الأصول … في مذهب السنية المقبول
إذ الثواب عندهم من فضله … عقاب من عاقبه بعدله
وعكسه يجوز لولا السمع … قضى بذاك لا عداه النفع
سعد من قد حسنت خاتمته … شقي من قد قبحت عاقبته

وما انبدل سعادة السعيد وما شقاوة الشقي والشريد

كالرزق والاجل وهو واحد ولو بقتل ما لذاك زائد

والرزق ما به انتفاع الخلق ولو حراما في المقال الحق

وخلق رغبة بها التسبيح بالحصر وانفصالها التقديم

فصل من الجائز بعثة الرسل بخلق معجز لهم له مثل

منه انشقاق القمر الذي وقع والماء من بين الاصابع نبع

للمصطفى محمد خير الورى لعيسى مع موسى بنشر ما ترى

مثل الذي ثبت من احياء مع برء الاكمه بلا دواء

ومثل اخراج اليد البيضاء وفلق البحر بلا امتراء

اختلفت لمقتضى الحاله واتفقت في واضح الدلاله

وذاك امر خارق للعاده وان منع حالة معتاده

ما ليس للرسول بالمقدور في القول قد وصف بالمشهور

عليه قيل اقدر الرسول وله وجه ما به اقول

بل هو وقيل الشيخ مكتسب له شيء وكم بالاعتبار ما انتسب

وهو اقتران بالتحدي يسلم من المعارض ووفق ما ادعي

ويعلم الخلق بذي الدلاله صدق الذي قد ادعى الرساله

والاكثرون بها عاديه وقيل فيها انها عقليه

وذلك الاقوال بالمواضعه للشيخ والقاضي بلا منازعه

تاتي في بين غائب ومن حضر انما تواترت لديه بالخبر

ويحصل العلم بمقتضى كمثل ما يحصل من لفظي

قد علمت

قد علمت بخير معجزات جاءت عن النبي والآيات

نبينا اعلامه كثيره لم تحص من كثرتها خطيره

اعظم ما جاء به القرآن معجز التحدي له برهان

فقد احتوى على فنون العلم والغيب والانباء بديع النظم

في الطرف الاعلى من البلاغه لم يستطع خلق له مساغه

فقد اعجزت بلاغة القرآن مصاقع البديع والبيان

واحكم سنة شفاه الفصاحه في الفهم نظم بذي الملاحه

وباهر الكمال بالتفصيل يغنيه ذا الوصف عن الدليل

قد اوضحت السنة الاحوال بالصدق في الوحي وفي الارسال

نبينا اوصافه السنيه نهوضها الافضل في البريه

ونقط احرف اسمه في ابيل على الفواضل كذا الافاضل

ذاك ثلاث مائة وعشره واربع قد صار هذا القدر

للرسل مع تضمين الانبياء ونقط تنوين للاولياء

عنهم فقد قيل اربعونا وعشرة بجمعهم خمسونا

السبعة الابدال والاوتاد ثلاثة قطبهم العباد

الاربعة وجعل الله الماجد ان يجعل العالم ضمن الواحد

الله قد اسرى بهذا النبي بجسمه وروحه الزكي

ليلا من اصل المسجد الحرام للمسجد الاقصى الذي بالشام

ثم علا من ذاك للسموات مطلعا على عظيم الآيات

من بعد ما بعضا من النبيين ومن ملائك بكل ملتقى بين

وما انبدال سعادة السعيد   وما شقاوة الشقي بالتبديد
كالرزق والأجل وهو واحد   ولو يقتل ما لذاك زائد
والرزق ما به انتفاع الخلق   ولو حراما في المقال الحق
وخلق رغبة بها التسجيل   بالخصم والغنا على التقدير

فصل

من الجائز بعثة الرسل   بخلق معجز يعجز له مثل
منه انشقاق القمر الذي وقع   والماء من بين الأصابع نبع
للمصطفى محمد خير الورى   لعيسى مع موسى بشر ما انبرى
مثل الذي ثبت من إحياء   مع برء الأكمه بلا دواء
ومثل إخراج اليد البيضاء   وفلق البحر بلا امتراء
اختلفت لمقتضى المحاله   واتفقت في واضح الدلاله
وذاك إذ خارق للعاده   وإن منع حالة معتاده
مقرونا للرسول بالمقدور   في القول قد وصف بالمشهور
عليه قبل قدر الرسول   وله وجه ما به أقول
بل نحو فعل الشيخ مكتسب   له شرح بالاعتبار ما انتسب
وهي اقتران بالتجريب يسلم   من المعارض ووفق جاء ثم
ويعلم الخلق بذي الدلاله   صدق الذي قد ادعى الرساله
فلا كثروا بها عاديه   وقيل فيها أنها عقليه
وذلك الأقوال بالمواضعه   للشيخ والقاضي بلا منازعه
لا فرق بين غائب ومن حضر   إن تواترت لديه بالخبر
ويحصل العلم بمقتضى   كمثل ما يحصل من لفظي

قد علمت بخبر معجزات   جاءت عن النبي والآيات
نبينا أعظمها كثيره   لم تحص من كثرتها خطيره
أعظم ما جاء به القرآن   معجز الخلائق له برهان
فقد احتوى على فنون العلم   والغيب والأنبا بديع النظم
في الطرف الأعلى من البلاغه   لم يستطع خلق له مساغه
فقد أعجزت بلاغة القرآن   مصانع البديع والبيان
وأخرست شقاشق الفصاحه   في الفهم نظم بذي المراجمه
ونال الكمال بالتفصيل   يغنيه ذا الوصف عن الدليل
فقد أوضحت السنة الأحوال   بالصدق في الوحي وفي الإرسال
نبينا أوصافه السنيه   فهو بها الأفضل في البريه
ونقط أحرف اسمه في الأبجل   على الفواضل كذا الأفاضل
ذاك ثلاث مائة وعشر   وأربع قد صار بهذا الفخر
للرسل مع تضمين الأنبياء   ونقط تنوير للأولياء
عنهم قد قيل أن يعونا   وعشرة يجمعهم خمسونا
السبعة الأبدال والأوتاد   ثلاثة قطبهم العباد
أربعة وقيل ذاك الماجد   أن يجعل العالم ضمن الواحد
الله قد أسرى بذا النبي   بجسمه وروحه الزكي
ليلا من أصل المسجد الحرام   للمسجد الأقصى الذي بالشام
ثم علا من ذاك للسموات   مطلعا على عظيم الآيات
ممن قد لقيها من النبيين   ومن ملائك بها مقربين

في جوابه على التمام   وخوضه السيد لا افهام
وقدرة الله براى الاشعرى   اسمعه كلامه ونحو جرى
فصل ظهور خارق كرامه   يجوز للموصوف باستقامه
غير نبي مثلما الارهاص   ولا النبوة له اختصاص
كناية وخارق المعونه   كمثل في الكرامة المصونه
تقضي له بمحنة في الحال   بلا تحد ليس في المآل
ووقوعها مستلزم الجواز   لم تلتبس بصور الاعجاز
فصل يجوز خارق لمن كفر   في مذهب القاضي ان اعتبر
يكون استدراجا او اهانه   كما يكون ضده اعانه
وخارق من تم بسبب   مكره بجنسه في مطلب
ياتي به الخبيث ذاك السحر   يمكن علمه وفيه الكفر
يجي الخارق ليس معجزه   لانها بشرطها مميزه
فصل وحكم الانبياء ينقسم   الى ثلاثة وجوب فرعلم
والمستحيل ثم ما يجوز   بعصمة مفادهم يجوز
مناقض المعجز مستحيل   بالعقل مطلقا وبالتفصيل
وما سوى ذاك من الكبائر   ونحوها خسائس الصغائر
عصمتهم من ذاك بالاجماع   ومطلقا بلا نزاع
تنزيههم من كل عيب يجب   بل المباح طاعة ينقلب
في حقهم للوصف بالكمال   والضد ممنوع بكل حال
ما لا يناقض الكمال حكمه   عدم الامتناع ذاك رسمه

كعارض

كعارض البدن من وصف البشر   ك[...] جوازه فمن نفى
وانهم افضل في مراتب   من الملائكة دون فرق
منهم عباد الله مكرمونا   من سائر العصيان معصومونا
والخلف مقصور على العلوية   لا خلف في الفضل على السفلية
نبينا ذا الخلف لا يشمله   ومن يعممه يخص قوله
قلت كما ينبه في الافكار   للامدي من بعد بالانظار
رسولنا افضل بالاتفاق   من كل مخلوق على الاطلاق
فصل يجوز ان يعاد ما عدم   عقلا وبالسمع الوقوع قد علم
فرتبت الاجماع في المعاد   تجمع اجزاء على المعتاد
من بعد تفريقها او عن عدم   بعينه يمكن عوده انعدم
مانه يجوز في اعادته   جميع ما ثبت في بدايته
والعود كالبدء وذاك ادخل   في صحة الامكان فقياس امثل
قالوا اذا اكل شخص شخصا   يكمل عوده الكل فيما اختص
وعود اجزاء اصل الشخص صير   له وكونه ترى في ذا حيث
قلنا الاجزاء هما الاصلية   حكم الاعادة سوى الفضلية
اجزاء كل هي فيه اصل   فيما سواه تلك فيه فضل
اعادة الاجسام والجواهر   من غير خلف بين كل ماهر
ومثلما الاعراض عند الاكثر   بالكل يمكن عند النظر
فذا المعاد عندنا جسماني   والفيلسوفي عنده روحاني
لا فيهما نقيض ذا بالاربعين   نقله الفخر عن المحققين

في جوابه على التمام — وخوضه السيد الامام
وقدره الله براي الاشعري — اسمعه كلامه ونفي حرف
فصل ظهور خارق كرامة — يجوز للموصوف باستقامة
لغير نبي مثلما الارهاص — وبالنبوة له اختصاص
كناية وخارق المعونة — كمثل جزء الكرامة المصونة
تقضي له بحجة في الحال — بلا تحدي ليس في المآل
ووقوعها مستلزم الجواز — لم تلتبس بصورة الاعجاز
فصل يجوز خارق لمن كفر — في مذهب القاضي اذا اعتبر
يكون استدراجا او اهانة — كما يكون ضده اعانة
وخارق من تمم بسبب — مكتسب بخصه في مطلب
ياتي به الخبيث ذاك السحر — يمكن علمه وفيه الكفر
يجي به الخارق ليس معجزة — لانها بشرطها مميزة
فصل وحكم الانبياء ينقسم — الى ثلاثة وجوب قد علم
والمستحيل ثم ما يجوز — بعصمة مقامهم يجوز
مناقض المعجز مستحيل — بالعقل مطلقا وبالتفصيل
وما سوى ذاك من الكبائر — ونحوها خسة من الصغائر
عصمتهم من ذاك بالاجماع — ومطلقا بهذا بلا نزاع
تنزيههم من كل عيب يجب — بل المباح طاعة ينقلب
في حقهم للوصف بالكمال — والضد ممنوع بكل حال
ما لا يناقض الكمال حكمه — عدم الامتناع ذاك رسمه

كعارض البدن من وصف البشر — كذا جوازه فقد استقر
وانهم افضل في الانام — من الملائكة دون قدح
منهم عباد الله مكرمونا — من سائر العصيان معصومونا
والخلف مقصور على العلوية — لا خلف في الفضل على السفلية
فصل اذ الخلف لا يشمله — ومن يعممه يحتج قوله
قلت كما ينفيه في الافكار — للامر بين دينا بلا انكار
رسولنا افضل بلا اختلاف — من كل مخلوق على الاطلاق
فصل يجوز ان يعاد ما عدم — عقلا وبالسمع الوقوع قد علم
فرتب الاجماع في المعاد — بجمع اجزاء على المعتاد
من بعد نفي بنوعها او عن عدم — بعينه يمكن عود ما انعدم
لانه يجوز في اعادته — جميع ما ثبت في بدايته
والعود كالبدء وذاك ادخل — في صحة الامكان فقياسا امثل
قالوا اذا اكل شخص شخصا — بطل عود الكل فيما اختصا
وعود اجزا احد الشخصين — له وكونه ترى في ذين
قلنا الاجزاء الاصلية — حكم الاعادة سوى الفضلية
اجزاء كل هي فيه اصل — فيما سواه تلك فيه فضل
اعادة الاجسام والجواهر — من غير خلف بين كل ماهر
ومثلها الاعراض عند الاكثر — والكل ممكن بحق النظر
فذا المعاد عندنا جسماني — والفيلسوفي عنده روحاني
لا فيهما نقيض ذا الاربعين — نقله البحر عن المحققين

في جوابه على التمام — وخوضه السيد الامام
وقدره الله براي الاشعري — اسمعه كلامه وهو حري
فصل ظهور خارق كرامة — يجوز للموصوف باستقامة
غير نبي مثلما الارهاص — وبالنبوة له اختصاص
كناية وخارق المعونة — كمثل جزء الكرامة المصونة
تقضي له بمحنة في الحال — بلا تحد لبس في السؤال
وقوعها مستلزم الجواز — لم تلتبس بصور الاعجاز
فصل يجوز خارق لمن كفر — في مذهب القاضي باقوى اعتبر
يكون استدراجا او اهانة — كما يكون ضده اعانة
وخارق من تقط بسبب — منه بخصه في مطلب
ياتي به الخبيث ذاك السحر — يمكن علمه وفيه الكفر
يجري الخارق ليس معجزة — لانها يشترط بها مميزة
فصل وحكم الانبياء ينقسم — الى ثلاثة وجوب فاعلم
والمستحيل ثم ما يجوز — بعصمة مقامهم يحوز
مناقض المعجز مستحيل — بالعقل مطلقا بلا تفصيل
وما سوى ذاك من الكبائر — ونحوها خسائس الصغائر
عصمتهم من ذاك بالاجماع — ومطلقا بهذا بلا نزاع
تنزيههم من كل عيب يجب — بل المباح طاعة ينقلب
في حقهم للوصف بالكمال — والضد ممنوع بكل حال
ما ناقض الكمال حكمه — عموم الامتناع ذاك رسمه

كعارض

كعارض البدن من وصف البشر — كعرض جوازه فذا استقر
وانهم افضل في الورى — من الملائكة دون فرح
منهم عباد الله مكرمونا — من سائر العصيان معصومونا
والخلاف مقصور على العلوية — لا خلف في الفضل على السفلية
فصل ذا الخلف لا يشمله — ومن يعممه يجنح قوله
قلت كما يفهم في الافكار — للآمدي برده بالانكار
ونبينا افضل بالاطباق — من كل مخلوق على الاطلاق
فصل يجوز ان يعاد ما عدم — عقلا وبالسمع الوقوع فاعلم
فرتبة الاجماع في المعاد — بجمع اجزاء على المعتاد
من بعد نفي نوعها او عن عدم — بعينه يمكن عوده ما انعدم
لانه يجوز في اعادته — جميع ما ثبت في بدايته
فالعود كالبدء وذاك ادخل — في صحة الامكان فقياس امثل
قالوا اذا اكل شخص شخصا — يكمل عود الكل فيما اختصا
وعود اجزاء الشخص صير — له وكونه ترى في ذي حين
قلنا الاجزاء الاصلية — حكم الاعادة سوى الفضلية
اجزاء كل هي فيه اصل — فيما سواه تلك فيه فضل
اعادة الاجسام والجواهر — من غير خلف بين كل ماهر
ومثلها الاعراض عند الاكثر — فالكل ممكن بحق النظر
فذا المعاد عندنا جسماني — والفيلسوفي عنده روحاني
لا فيهما نقيض ذا في الاربعين — نقله الفخر عن المحققين

في جوابه على التمام / وخوضه السيد الانام
وقدر الله براي الاشعري / اسمعه كلامه وهو حي
فصل يجوز خارق كرامه / يجوز للموصوف باستقامه
غير نبي مثلما الارهاص / وبالنبوة له اختصاص
كتابة وخارق المعونة / كمثل هذه الكرامة المصونة
تفضلا بصحة في الحال / بلا تحد لبس في السؤال
وقوعها مستلزم الجواز / لم تلتبس بصور الاعجاز
فصل يجوز خارق لمن كفر / في مذهب القاضي بما قد اعتبر
يكون استدراجا او اهانه / كما يكون ضده اعانه
وخارق من تشد بسبب / مكتسب يخصه في مطلب
ياتي به الخبيث ذاك السحر / يمكن علمه وفيه الكفر
يجيء الخارق ليس معجزه / لانها تشير كلها مميزه
فصل وحكم الانبياء ينقسم / الى ثلاثة وجوب قد علم
والمستحيل ثم ما يجوز / بعصمة منافهم يجوز
مناقض المعجز مستحيل / بالفعل مطلقا وبالتفصيل
وما سوى ذاك من الكبائر / ونحوها اخساس الصغائر
عصمتهم من ذاك بالاجماع / ومطلقا هذا بلا نزاع
تنزيههم من كل عيب يجب / بل المباح طاعة ينقلب
في خلقهم للوصف بالكمال / والضد ممنوع بكل حال
ما لا يناقض الكمال حكمه / عن الامتناع ذاك رسمه

كعارض البدن من وصف البشر / كجوازه فمن استفى
وانهم افضل من الملا / من الملائكة دون فرق
منهم عباد الله مكرمونا / من سائر العصيان معصومونا
والخلف مقصور على العلوية / لا خلف في الفضل على السفلية
فيما ذا الخلف لا يشمله / ومن يعممه يخص قوله
قلت كما يفهم في الافكار / للامري بري بلا انكار
ونبينا افضل بلا اطلاق / من كل مخلوق على الاطلاق
فصل يجوز ان يعاد ما عدم / عقلا وبالسمع الوقوع قد علم
فرتبة الاجماع في المعاد / يجمع اجزاء على المعتاد
من بعد تفريق لها او عن عدم / بعينه يمكن عود ما انعدم
لانه يجوز في اعادته / جميع ما ثبت في بدايته
في العود كالبدء وذاك ادخل / في حكم الامكان فيا سرا مثل
قالوا اذا الكل شخص شخصا / يكل عود الكل فيما اختصا
وعود اجزاء الشخص صير / له وكونه ترى في ذي حين
قلنا الاجزاء بعضها الاصلية / حكم الاعادة سوى الفضلية
اجزاء كل هي فيه اصل / فيما سواه تلك فيه فضل
اعادة الاجسام والجواهر / من غير خلف بين كل ماهر
ومثلها الاعراض عند الاكثر / فالكل ممكن بحق النظر
فذا المعاد عندنا جسماني / والفيلسوفي عنده روحاني
لا فيهما نقيض ذا في الاربعين / نقله الفخر عن المحققين

مختارنا مذهب اهل الحق   لنص من يجي لنا بالصدق

نقطع في الاخبار والقرءان   على وقوع مقتضى البيان

ولاخلاف بين اهل الملل   في [illegible] والحق ابو عبد الجهل

لمن جنى اله به التكذيب   والوقف فيما ليس فيه توقيف

جميع اهل الرشد للثواب   واهل ضده الى العقاب

في جنة والنار قد خلقنا   بالاي في الاخبار قد حققنا

خالدون فيهما على الدوام   مع النعيم او حال الانتقام

فيقتضي الوعد مع الوعيد   صرفهما عنه من عبيد

فذا الوعيد نافذ في طابعه   من غير خلف نفس عاص طابعه

وذاك لا يدوم فهو ينقطع   نفاه مومن بنار يمتنع

من لم يتب فهو بالتخصيص   يخرج لا من كان بالتنصيص

فينفذ الوعيد فيه للخبر   وعفوه ضعف به قد اصطفى

لا تحبط الطاعات والايمان   بغير كفر ذا اقتضى البرهان

لو حبطه الاعمال وعل الاثم   لكان مثل ردة في الحكم

بطلان ذا اللازم باضطرار   يعلم والملزوم بانتشار

لو تبطل الطاعات بالذنوب   مع جواز العكس في المطلوب

لكان ذا تحكما والعكس   اولى لا لما من صيغه نكس

بالله لا يضيع وزن ذرة   من عمل الشيء او المسرة

وحالة المومن مع كبيرة   الم يتب فذاك في مشيئته

تجوز فيه العفو والعقاب   وبعده بناله الثواب

لوصف ماله من الايمان   ولا يكون في سوى الجنان

من اجل ذا ينقطع الوعيد   من ذي كبيرة فلا يزيد

والعفو جائز بفضل الفضل   وذا الشفاعة بيوم الفصل

نبيا يشفع في العباد   ليقع القضا على المراد

وفي السلامة من العقاب   وبعده ومن ابد الثواب

ويشافع بالامر اهل الحياء   واخر شفاعة لا لاله

فلا يدوم في عذاب النار   من في اخل فيها سوى الكفار

فصل عذاب القبر ثما قد ورد   من بعد رد الروح فيه للجسد

لمومن عاص وللذي كفر   ثبت بالاجماع ثم قد غبر

بعد سوال الملكين من وضع   في قبره عن كل ما المجتمع

من واجب المومن والرسالة   كما اقتضى الدليل لا محالة

فالمومن الذي يجيب بالصواب   ويحمي الكلام عن هذا الجواب

في روح من سعد لمن الناعمه   في برزخ من العذاب سالمه

من لم ينب روحه معذبه   به لاجل شك او مكذبه

وذا النعيم والعذاب اصغر   وبعد عود الجسم ذاك اكبر

وللشهيد حالة مخصوصة   في الاي والاخبار جاء منصوصة

فروحه يدخل في دار السلام   حيا بذاك القتل رزقه دوام

جعله كي امة الجـ...ـهد   وغيره مقعده يشاهد

صيانة بالقطع مع ما يرزق   والوقف في الكيف فهو المحقق

كالقول في الارواح والنفوس   ويعلمها العالم القدوس

مختارنا مذهب اهل الحق ... لنص من يجي بنا بالصدق

تطابق الاخبار والقرآن ... على وقوع مقتضى البيان

والاختلاف بين اهل الملل ... في الشي والحي ابو عقد الجمل

نحو جهل الله به التكليف ... والوقف فيما لم يرد توقيف

جميع اهل الرشد للثواب ... واهل ضده الى العقاب

في جنة والنار قد خلقنا ... بالآي والاخبار قد حققنا

مخلدون فيهما على الدوام ... مع النعيم او نكال الانتقام

فيقتضي الوعد مع الوعيد ... صرفهما ما عنه من محيد

فذا الوعيد لا فرق في طابعه ... من غير خلف نص علمي طابعه

وذاك لا يدوم فهو يقطع ... بقاء مومن بنار ممتنع

من لم يعذب فهو بالتخصيص ... يخرج لا من كان بالتنصيص

فينفذ الوعيد فيه للخبر ... وعفوه ضعف به قد اشتهر

لا تحبط الطاعات والايمان ... بغير كفر ذا اقتضى البرهان

لو حبط الاعمال فعل ما اثم ... لكان مثل ردة في الحكم

بطلان ذا اللازم باضطرار ... يعلم والملزوم بانتشار

لو تبطل الطاعات بالذنوب ... مع جواز العكس في المطلوب

لكان ذا احكما والعكس ... اولى لان من صحبه تكسر

بالله لا يقبح ورد غيره ... من عمل الشي او المسي

وحالة المومن مع كبيرته ... ان لم يتب فذاك في مشيئته

تجوز فيه العفو والعقاب ... وبعده ينال الثواب

لو صب ماله من الايمان ... ولا يكون في سوى الجنان

من اجل ذا يقطع الوعيد ... من ذي كبيرة فلا يزيد

والعفو جائز بفضل الفضل ... وذا الشفاعة بيوم الفصل

نبيا يشفع في العباد ... لينفع القضا على المراد

وفي السلامة من العقاب ... وبعده وزايد الثواب

وشافع بالاذن اهل الحباء ... واخص شفاعة لا لاله

فلا يدوم في عذاب النار ... من ذا اصل فيها سوى الكفار

فصل عذاب القبر فيما قد ورد ... من بعد رد الروح فيه للجسد

لمومن عاص وللذي كفر ... ثبت بالاجماع ممن قد غبر

بعد سؤال الملكين من وضع ... في قبره عن كل ما المجتمع

من واجب المومن والرسالة ... كما اقتضى الدليل لا محالة

فالمومن الذي يجيب بالصواب ... ويحجم الكلام عن هذا الجواب

في روح من سعد لدى النعيم ... في برزخ من العذاب سالمه

من لم يثبت روحه معذبه ... به لاجل شك او مكذبه

وذا النعيم والعذاب اصغر ... وبعد عود الجسم ذاك اكبر

وللشهيد حالة مخصوصه ... في الآي والاخبار جا منصوصه

فروحه يدخل في دار السلام ... حيا بلا اثر القتل رزقه دوام

جثته كي امثل الجسد اهد ... وغيره مفتقره بشاهد

حياته بالقطع مع ما يرزق ... والوقف في الكيف فهو المحقق

كالقول في الارواح والنفوس ... فعلمها للعالم القدوس

فالروح من عالم الامر سار ... في كنهه والنفس قطع يحتمو
فكثر القول لذاك وانما ... نحو ثمانية للعلما
ويسئلونك عن الروح اقتضى ... وقف العباد وهو عند المرتضى
والاشعري قال ذاك جسم ... حي لطيف مرتبك ذا الجسم
به حياة الجسم في المشابكه ... بعلة والموت في المتاركه
فالروح غير صفة الحياة ... وضد الموت لدى الوفاة
حدوثه ثبت قبل الجسم ... فلا انتساخ له بالجزم
بقاؤه ليس له بالعقل ... وانما ثبوته بالنقل
وملك الموت على الارواح ... وكيل قبضها من الاشباح
وما له في ذا من اختراع ... كذلك الكسب بلا نزاع
اذ عرض الحياة غير مكتسب ... كذا وجود الموت في هذا الطلب
وانما له بذا الامور ... قبض كنفخ ملك في الصور
فيصعق الخلق من الاحياء ... غير الذي اخرج باستثناء
ثم الاله يهلك الاحياء ... وبعد ذاك يبعث الاشياء
ونفخة من بعد ذا في الصور ... للبعث والحشر مع النشور
فيجمع الارواح للاجساد ... لم تعدم الا من المعتاد
ويجمع الاول والاواخر ... وانه لما يرى للافاخر
وجا من غير تشبيه ولا ... بخالف الحال ما تا اصلا
للفصل والحساب ثم العرض ... يوم تصير الارض غير الارض
وازلف الجنان للثواب ... وابرز النيران للعقاب

وتنشر

وتنشر الكتب للبيان ... تناول اليمين بالايمان
وكافر في ذا من اهل الخسر ... ياخذ بالشمال خلف الظهر
ويسال الرحمن كل عبد ... عما له من حسن او ضد
كثيرا او قليلا كالنقير ... قولا وفعلا وعن القطمير
وانطقت جوارح الانسان ... بكل ما يكسبه من عصيان
واحضرت صحائف للوزن ... تخبر بالشر او بالحسنى
والحوض للنبي منه تشرب ... امته ومن اراد تنصب
ونصب الصراط مثل الجسر ... على جهنم لاجل العبر
من جازه يصير للنعيم ... وغيره يقع في الجحيم
اهل النجاة متفاوتون ... والهالكون مثلما يكون
وكل ما ذكر في ذا الفصل ... وضوح امكان له بالعقل
والسمع قد دل على الوقوع ... فوجب الجزم بلا نزوع
فصل والايمان هو التصديق ... بكل ما جاء به الصديق
عن الرسول علمه بالضرور ... في رسمه الاكثرين والمعتبر
وهو حديث النفس تابع لما ... حصل من معرفة الذ فرما
هذا اختيار القاضي لاهل فقه ... للشيخ ذا في جواب الا علم
والنطق شرط غير شرط في الاعم ... لقادر والترك كفر قد وضح
ما ادخل الاعمال في الايمان ... لعطفها عليها في القرآن
كذاك ما قارن بالمعصيه ... دليل ما قلنا بغير مريه
لو كانت الاعمال جزء الشرع ... تكرر او نقض لزوما قد حتم

فالروح من عالم الامر ساوي ... في كنهه والنفس فقط يحتوي
فذكرنا القول لذاك وانما ... نحوته أئمة العلماء
ويسألونك عن الروح اقتضى ... وقف العباد وهو عند من قضى
والاشعري قال ذاك جسم ... حي لطيف مدرك ذا الحي
به حياة الجسم في المشابكة ... بعلة والموت في المتاركة
فالروح غير صفة الحياة ... وضد الموت لدى الوفاة
حدوثه ثبت قبل الجسم ... فلا نسخ له بالجزم
بقاؤه ليس له بالعقل ... وانما ثبوته بالنقل
وملك الموت على الارواح ... وكيل قبضها من الاشباح
وما له في ذا من اختراع ... كذلك الكسب بلا نزاع
اذ عرض الحياة غير مكتسب ... كذا وجود الموت في هذا الطلب
وانما له بذي الاسور ... قبض كنفخ ملك في الصور
فيصعق الخلق من الاحياء ... غير الذي اخرج باستثناء
ثم الاله يهلك الاحياء ... وبعد ذاك يبعث الاشياء
وثانية من بعد ذا في الصور ... للبعث والحشر مع النشور
فترجع الارواح للاجساد ... لم تعدم العين من المعتاد
ويجمع الاول والاواخر ... وانه مماثل للافاخر
وجا من غير تشبيه ولا ... يخالف الحال ما تأصلا
للفصل والحساب ثم العرض ... يوم تصير الارض غير الارض
وازلف الجنان للثواب ... وابرز النيران للعقاب

وتنشر

وتنشر الكتب للبيان ... تناول اليمين بالايمان
وكافر في ذا من اجل الخسر ... ياخذ بالشمال خلف الظهر
ويسال الديان كل عبد ... عما له من حسن او ضد
كثيرا او قلة كما النقي ... قولا وفعلا وعن الفطمي
وانطقت جوارح الانسان ... بكل ما يكتمن عصيان
واحضرت صحايف للوزن ... تخبر بالشي وراو بالحسن
والحوض للنبي منه تشرب ... امته ومر اوان تنصب
وهي الصراط مثل الجسر ... على جهنم لاجل المر
من جازه يصير للنعيم ... وغيره يقع في الجحيم
أهل النجاة متفاوتون ... والهالكون متخلفون
وكل ما ذكر في ذا الفصل ... وضوح امكانه بالعقل
والسمع قد دل على الوقوع ... فوجب الجزم بلا نزوع
فصل والايمان هو التصديق ... بكل ما جاء به الصديق
عن الرسول علمه بالضرور ... في رسم الاكثرين والمعتبر
وهو حديث النفس تابع لما ... حصل من معرفة الذي رما
هذا اختيار القاضي لاهل فقه ... للشيخ خارج جواب لا غلط
والنطق شرط عند شيخ في الامر ... لفلم وانه كعي قد وضح
لا تدخل الاعمال في الايمان ... لعطفها عليها في القرآن
كذاك ما قارن بالمعصية ... دليل ما قلنا بغير مرية
لو كانت الاعمال جزء الفرع ... تكثر او نقص لزوما قد حتم

ولم تكن مثل وهنة بلا ايمان ... وهي به مثل وكنة بلا ايقان
من قرن الايمان بالتصديق ... ما زيد لا نقص على التحقيق
ومن رأى اضافة الاعمال ... وانها فيه من الكمال
فصح دخول الزيد والنقصان ... فيما يرى من جملة الاعيان
في مثل ذا ابق بالمسبه ... لنفي عصمة من الخطيئة
فالشك في العمل دون التصديق ... فهي به تبرك بالتحقيق
والشك لا يقبله في الحال ... فصح ان يكون في المآل
من قال مومن على استثناء ... او قال عند الله بالحتى اه
رد عليه ذا وصح ما اول ... على الصحابة به يقول
والنطق والعمل هما الاسلام ... والانقياد ذاك الاستسلام
وكل مومن على ذا مسلم ... وعكسه كليه منخرم
وقيل بالعكس وبالتي ادق ... وبالمباينة في التخالف
فصل ورسم الكفر انكار لما ... عن الرسول باضطرار علما
او جهل ما دل عليه واعترض ... بما خلا من ذا وضده فرض
اجيب من بعد بلوغ الدعوة ... يكون بذلك مثل ابل القوة
وعدم التصديق للمعلوم ... ضرورة في الدين والمحتوم
او جهل ما عليه غالبا يدل ... كقاتل النبي عمدا يجل
ذا الاسم فيه اختار ابن عرفة ... ممكن تصريفه فوصفه
قلت وذا الانكار بالعموم ... هو المحقق من المفهوم
فيعتبر الظاهر بذلك ليس ... لم تبلغ الدعوة فهو فرد هش

اذ كفره فرأيتني يقينا ... لنص ما كنا معذبينا
اما الجاحدين من الكفار ... او طعنها والخلف للنظار
اختار في ذا عدم التكفير ... من ارتياع فلم المذكور
تقابل الايمان والكفران ... تقابل الضدين بالبيان
وكون ذا من عدم وملكه ... لبعض اشياخي كان يسلكه
بني عليه كفر من لم يتصف ... بذاك قلت كفره به عرف
من غير خلاف ولسيف الدين ... به اعتراض الاسم بالتعيين
ولا يكفر بعصيان احد ... وهو على ملة الاسلام اعتمد
ما لم يكن في القطع مستحلا ... يكون ذا بالكفر مستقلا
مخالف الحق من اهل القبلة ... لشبهة من شبه الادلة
مختار جمع من محققينا ... انهم ليسوا بكافرينا
من قال منهم قوله في الحال ... يلزم منه الكفر في المآل
فما يكفر بما لا يلتزم ... من جهة ما التزمه ولزم
للكفر بالتجسيم قال الفخر ... نفيه عن الدين فيه عسر
ان هذا العوام لا يطيقون ... كذا قوله لهم معذورون
قلت الصواب الحكم بالتكفير ... لصحة التغليب في المذكور
كفر الفلاسفة بالثلاث ... ونحوها من اعظم الاحداث
علم بجزء وحشر الجسد ... وحدوث العالم في ذا المقصد
قالوا بنفيها على التمام ... تكفيرهم بحجة الاسلام
ومن بغى ملة الاسلام فقد ... كفر مطلقا وان كان اجتهد

ولم تكن مثلي وهمة بالايمان   وهي به مثلي وكلة بالايقان
من فسر الايمان بالتصديق   ما زيد لا نقص على التحقيق
ومن بدي اضافة الاعمال   وانما فيه من الكمال
وصح دخول الزيد والنقصان   فيما بدا من جملة الاعيان
في مثل ذا ابغي بالمشيئه   لنفي عصمة من الخطيئه
والشك في العمل دون التصديق   فمن به تبرك بالتحقيق
والشك لا يقبله في الحال   فصح ان يكون في المآل
من قال مومن على استثناء   او قال عند الله بالحقي اه
رد عليه ذا وصح لاول   على الصحابة به يعول
والنطق والعمل هما الاسلام   والانقياد ذاك الاستسلام
وكل مومن على ذا مسلم   وعكسه كلية منخرم
وقيل بالعكس وبالتي ادق   وبالمباينة في التخالف
فصل ورسم الكفر انكار لما   عن الرسول باضطرار علما
او جهل ما دل عليه واعترض   بمن خلا من ذا وضده فرض
اجيب من بعد بلوغ الدعوة   يكون بذلك منكرا بالقوة
وعدم التصديق للمعلوم   ضرورة في الدين والمحتوم
او فعل ما عليه غالبا يدل   كقاتل النبي عمده بجل
ثم الرسم فيه اختيار ابن عرفه   ممكن تعريفه فوصفه
قلت وذا الانكار بالعموم   هو المحقق من المفهوم
فيعتبد الحد بذلك لبس   لم تبلغ الدعوة فهو فروهس

اذ كفره فرانتفى يقينا   لنفيه ما كان من دينا
اما الجانبين من الكفار   او طعنها فالخلف للنظار
اختار في ذا عدم التكفير   من ارتفاع علم المذكور
تقابل الايمان والكفران   تقابل الضدين بالبيان
وكون ذا من عدم وملكه   لبعض اشياخي كما نوسلكه
بني عليه كفر من لم يتصف   بذاك قلت كفره به عرف
من غير خلاف ولسبق الدين   به اعترض الرسم بالتعيين
ولا يكفر بعصيان احد   وهو على ملة الاسلام اعتمد
ما لم يكن في القطع مستحلا   يكون ذا بالكفر مستقلا
مخالف الحق من اهل القبله   لشبهة من شبه الادلة
مختار جمع من محققينا   انهم ليسوا بكافرينا
من قال منهم قولة في الحال   يلزم منه الكفر في المآل
وما بكفر بعض لا يلتزم   من جحد ما الله اليه ولزم
للكفر بالتجسيم مال الفخر   نفيه عن الدين فيه عسر
بل هانه العوام لا يطيقون   كذا قوله بهم معذورون
قلت الصواب الحكم بالتكفير   لحجة التغليب في المذكور
كفر الفلاسفة بالثلاث   ونحوها من اعظم الاحداث
علم بجزء وحشر الجسد   وحدوث العالم في ذا المقصد
قالوا بنفيها على النظام   تكفيرهم بحجة الاسلام
ومن بغى ملة الاسلام فقد   كفر مطلقا وان كان اجتهد

قلت وللبيضاوي في الطوالع … عذر ذوي الجهل بالقواطع
عمال ان يقول الاجتهاد … للكل بالتفصيل ذا اعتقاد
ما لم يجي القطعي له اجماعا … ما لم يتب ويقلع الاقلاعا
فصل وتوبة العباد واجبة … بالشرع نفسهم بما مطالبة
حقيقة التوبة شرعا الندم … لقبح عصيان الاله في حكم
لازمه الاقلاع ثم العزم … يقضي بذا من له ينبه الفهم
وهي على الفور بلا نزاع … تصح في المرض بالاجماع
ولو عفو ما مثله المحبوب … يترك لو تيسر المطلوب
وانما من رابع لا ربح … من كل او ذنب كذا من نوح
لضرها او غفلة تيقظه … وللنهي في حالة معي ضه
ما خلف في الوجوب من كبائر … وانما الخلاف في الصغائر
من غير اصرار على صغيرة … وهي به تصير كالكبيرة
لذا اختياري اختيار بعض الناس … نقيض ما قلت بلا التباس
قبولها سوى كافر فقطعي … من غير خلف غيره لكنني
والشيخ كالاول مثل اللازم … من قول نجل الدين في المعالم
وتوبة الاستغفار والبيان … عم اقتضاء كما جرا النبيان
توبة كافر الى الاسلام … ومذنب ضيع في الاحكام
وتوبة توجهت للمومنين … والتبيين بين في المحسنين
ثم التي تكون للعصاة … تبعيضها يصح في الاثبات
وما اك في الخلاف لا في المثل … وما اعم ذا نقيض الاصل
كتائب من تركه للسفه … مع تماديه لترك الغصب
وتائب من قتل نفس مطلقا … ما قبل مجمع له عفا

وصح مثل تائب من غصب … ما غيره مثل الزنا والشرب
رد المظالم لذاك يشترط … كالذكر للندم عما قد فرط
وتوبة صحت على المطلوب … وانتقضت للعود للذنوب
ابطلها القاضي وعاد الحوب … وخالف الامام وهو الصوب
على الذي نقض تجديد الندم … بعوده لذنبه او قد عزم
كذاك في التذكير للذنب الحتم … عند ابن بكر بالخلاف جزم
وفي ابتهاج القلب في الاحوال … قيده به ابو المعالي
مراتب الذنب لدى النفوس … خمس فمنها عارض الهجوس
محادث ثم حديث النفس … والهم غير الجزم دون لبس
فالجزم وفي مذهب المحققين … مواخذ به وراي الاكثرين
ما قبله غير مواخذ به … في الاتفاق ذاك في مطلبه
ارقلت وذاك ممكن للقاضي … وذو الغير بلا اعتراض
فصل ونصب الخلق للامام … وجوبه شرعا على الانام
خطابهم به على الكفاية … بعضي بتركه والعناية
حقيقة الامامة الرياسة … في الدين والدنيا مع السياسة
عمت لواحد لغير غيره … او عمده ببينة او بسيرة
على الشهود فيهما المعتبرة … بكسب او بغيره مفسرة
وهي البلوغ العقل والحرية … مذكورة من ذاك والقرشية
والسمع والبصر والكلام … كفاية ونجدة نزاع
والعلم باجتهاد العدالة … وورع وهيبة الجلالة
بوجهت اقامة الموصوف … لنعمة والامر بالمعروف
وذاك لا يختص بالامام … غيره مثله بذا المقام

قلت وللبيضاوي في الطوالع ... عذر خلا به بالقواطع
عما أن يقول الاجتهاد ... للكفر بالتفصيل ذا يعتقد
لا يرتجى المعقول له اجتماعا ... ما لم يثبت وينقلع الاقلاعا
فصل وتوبة العباد واجبة ... بالشرع نفسهم بما مطالبة
حقيقة التوبة شرعا الندم ... لقبح عصيان الإله قد حكم
لازمه الاقلاع ثم العزم ... يقضي بذا من له تنبه الفهم
وهي على الفور بلا نزاع ... تصح في المرض بالإجماع
ولو عفوا مثله المحبوب ... يترك لو تبين المطلوب
وإنما من رابع لا رابح ... من كل أو ذنب كذا من يصح
لضرها أو غفلة ليقظة ... وللتي في حالة معي ضة
لا خلف في الوجوب من كبائر ... وإنما الخلاف في الصغائر
من غير إصرار على صغيرة ... وهي به تصير كالكبيرة
لهذا اختياري اختار بعض الناس ... نقيض ما قلت بلا التباس
قبولها سوى كافر فقطعي ... من غير خلف غيره لكنني
والشيخ كالأول مثل اللازم ... من قول نجل الدين في المعالم
وعودة الاستغفار والبيان ... عن اقتضاء كما هو الغير ان
توبة كافر إلى الإسلام ... ومذنب ضيع في الأحكام
وتوبة توجبت للمؤمنين ... وللتبيين ترى في المحسنين
ثم التي تكون للعصاة ... تبعيضها يصح في الاثبات
ولا اك في الخلاف لا في المثل ... ولا إثم ذا نقيض الأصل
كتائب من تركه للصلاة ... مع تماديه لترك الصوم
وتائب من قتل نفس مطلقا ... لا قتل مجمع له عفا

وصح مثل تائب من غصب ... لا غيره مثل الزنا والشرب
رد المظالم لذاك يشترط ... كالذكر للندم عما قد فرط
وتوبة صحت على المطلوب ... والنقض للعود للذنوب
ابطلها القاضي وعاد الحوب ... وخالف الإمام وهو الصوب
على الذي نقض تجديد الندم ... بعوده لذنبه أو قد عزم
كذاك بالتذكير للذنب انحتم ... عند أبي بكر بإطلاق جزم
وبابتهاج القلب في الأحوال ... قيده به أبو المعالي
مراتب الذنب لدى النفوس ... خمس فمنها عارض الهجوس
مخالف ثم حديث النفس ... والهم غير الجزم دون لبس
فالجزم وفي مذاهب المحققين ... مؤاخذ به ورأي الأكثرين
ما قبله غير مؤاخذ به ... في الاتفاق ذاك في مطلبه
أقلت وذاك مكن للقاضي ... وذا الغير بلا اعتراض
فصل ونصب الخلق للإمام ... وجوبه شرعا على الأنام
خطابهم به على الكفاية ... بعض يتركه والعناية
حقيقة الإمامة الرياسة ... في الدين والدنيا مع السياسة
عمت لواحد لغير غيره ... أو عمره بسببين ذا بسبب
على الشهود كم فيها المعتبرة ... بكسب أو بغيره مفسرة
وهو البلوغ العقل والحرية ... ذكورة من ذاك والفقه شبه
والسمع والبصر والكلام ... كفاية ونجدة قدام
والعلم بالاجتهاد العدالة ... وورع وهيبة الجلالة
بوجهت اقامة الموصوف ... لنهيه والأمر بالمعروف
وذاك لا يختص بالإمام ... غيره مثله بذا المقام

وكل من كان على ذا يقوى … اجابة عليك ذاك يروى
والافضل الاولى بذا الوجوب … لانه محصل المطلوب
بالبين في محله التنصيب … موضع غلطة بها التذكير
اشده باليد واللسان … اضعفه من كان بالجنان
وحكمه النهض على الكفايه … شروطه ثلاثة بالغايه
العلم بالمنكر والمحو وب … والظن في افادة الموصوف
والامر فيه من اشد النكر … كفعل نعمن في دياج الخمر
ثاني الشروط وكذاك الوجوب … غيم مع الجواز المطلوب
وليس من شروطه السلامه … من المعنى به الملامه
وتلزم الطاعة باستقامه … لقائم بواجب الامامه
وعقدها الاثنين لا يجوز … والمنع واحدة تجوز
عاقدها من وضعه المعتبر … العلم والعدل بشرطه الذكي
تعيينه به تكون الطاعه … الكل بمحضر الجماعه
وتحرم الطاعات باختيار … في الامر بالبدعة والاوزار
فان دعى الى صريح الكفر … لم يختلف في خلعه في عصر
ولو يكون ذاك بالقتال … فاصرع تجز فيه لا تبال
وان دعى لفسق لاعتقاد … فوتك ان قاتل للمراد
والخلف ان لم يدع في اقتلاعه … كفسقه او عدم امتناعه
مثلي بعدم الخلع للقتال … يمنع ذاك بكل حال
مثل شقاق جابر بالهياج … ونحوه فمنعه لا يرتجى
بحجاج ان ابلج فيه الزجى … ان لم يتب فالحكم فيه الصبر
وانسبل فيه للقناع … كمتغلب بذا المقام

لا يملك القائم نقض العهد … للجور لا لعدل حال العقد
ولا يهب الطاعات في التنزيل … والخبر النهي عن التبديل
فتلك اصول الفقه اي الايجاب … نهي عن الضد لذا الايتاب
فصل وقد نسبت الامامه … كبرى وصغرى لعلم العلامه
والوصي والعلم من الافساح … اربعة تلك على التمام
جميعها ثبت للرسول … منها الخلافة على القبول
ثم ابو بكر هو الامام … بعد النبي له ذا المقام
وهو احق الناس بالخلافه … وبعده عمر بلا اضافه
ثم تلا عثمان لا ملامه … ثم علي اقر بالكرامه
خلافة الاول بالاجماع … والثاني بالعهد بلا نزاع
بالعقد او ثالث ورابع … والاختيار ردع من ينازع
قد وضح الصواب في القضيه … من حجج الائمة المرضيه
لو وجد النص على علي … ما كان من قدح بالمرتضي
ولازم الشم طيبة البهتان … في ليلة الحربيا والفرقان
فصل وامة النبي افضل … من سائر الامم تلك اعدل
اصحابه وكلهم عدول … افضلها فهي بذا الرسول
وتشهدت اي من الكتاب … بحجتهم في الحجة والصواب
اهل الحديبية والبدريون … بالافضلية هم محى وقون
عشرة هم افضل صحب المصطفى … وخيرهم اربعة هم خلفا
صديق الفاروق عثمان علي … والستة الباقية اسميهم جلي
طلحة والزبير سعد وسعيد … ابو عبيدة ابن عوف السديد
ترتيب فضل الخلفا ذاك على … سلك الخلافة بها قد انجلي

وكل من كان على ذا يقوى   أجابه عليك ذاك يروى
والأقرب الأولى بذا الوجوب   لأنه محصل المطلوب
بالنص في محله التنصيب   موضع غلطة بها التذكير
أشده باليد واللسان   أضعفه ما كان بالجنان
وحكمه الفرض على الكفاية   شروطه ثلاثة بالغاية
العلم بالمنكر والمعروف   والظن في إفادة الموصوف
والأمن فيه من أشد المنكر   كقتل نفس في ذباح الخمر
ثاني الثلاث وكذاك الوجوب   غيره مع الجواز المطلوب
وليبر من شر وكذا السلامة   من المعتني به الملامة
وتلزم الطاعة باستقامة   لقائم بواجب الإمامة
وعقدها لاثنين لا يجوز   والنص واحد به يجوز
عاقدها من ورعه المعتبر   العلم والعدل بشرط الذكي
تعيينه به تكون الطاعة   الكلمة بمحضر الجماعة
وتحرم الطاعات باختيار   في الأمر بالبدعة والأوزار
فإن دعى إلى صريح الكفر   لم يختلف في خلعه في عصر
ولو يكون ذاك بالقتال   فاصدع بحق فيه لا تبال
وإن دعى لفسق الاعتقاد   فوقتك أن قاتل المراد
والخلف إن لم يدع في اتباعه   كفسقه أو عدم امتناعه
مثل من في الخلع للقتال   يمنع ذلك بكل حال
مثل شقاق جائر بالهاج   ونحوه فمنعه لا يرتجى
يحتاج إن أباح فيه الزجر   إن لم يتب فالحكم فيه الصبر
ولا سبيل فيه للقيام   كمتغلب بذا المقام

لا يملك القائم نقض العهد   للجور لا الجهل حال العقد
والأمر في الطاعات في التنزيل   والحث النهي عن التبديل
فيه أصول الفقه أي الإيجاب   نهي عن الضد لذا الإيجاب
فصل وقد قسمت الإمامة   كبرى وصغرى لما العلامة
والوحي والعلم من الإفصاح   أربعة تلك على التمام
جميعها تثبت للرسول   منها الخلافة على المقبول
ثم أبو بكر تقوى الإمام   بعد النبي له ذو المقام
وهو أحق الناس بالخلافة   وبعده عمر بلا إضافة
ثم تلا عثمان لا ملامة   ثم علي أتى بالكرامة
خلافة الأول بالإجماع   والثاني بالعهد بلا نزاع
بالعقد أو ثالث ورابع   والاختيار رد من ينازع
قد وضح الصواب في القضية   من حجج الأئمة المرضية
لو وجد النص على علي   ما كان من قدح بالمرضي
ولازم الشهادة البطلان   في ليلة الحديث والقرآن
فصل وأمة النبي أفضل   من سائر الأمم تلك أعدل
أصحابه وكلهم عدول   أفضلها ففي بذا الرسول
وشهدت أي من الكتاب   بمدحهم في الحق والصواب
أهل الحديبية والبدريون   بالأفضلية هم محي وفون
عشرتهم أفضل صحب المصطفى   وخيرهم أربعة هم خلفا
صديق الفاروق عثمان علي   والستة الباقية اسمهم جلي
طلحة والزبير سعد وسعيد   أبو عبيدة ابن عوف السابق
ترتيب فضل الخلفا ذاك على   سلك الخلافة بها قد انجلى

ما خلف في رتبة الاولين   والخلف في رتبة الآخرين
وكون ذا التفضيل ذا هو فقه   او بالمناقب خلاف من فرقه
والخلف في قطع به والظن   للشيخ والقاضي تجزه عني
وفي المدونة نحو الاول   لمالك في اولى من قد ولي
يليهما في الفضل من التابعين   واهل قرن تابعيهم اجمعين
فوائد في الترتيب للقيامه   والاقرب التفضيل باستقامه
وما جرى للبعض من حروب   ذاك بالاجتهاد في المطلوب
وعلى الصواب بالاجتهاد   وخطؤه له بلا عناد
نص الرسول انه ماجور   ما هو فاسق ولا مازور
من خالف القطعي فهو آثم   ان لم يفسق فهو منه سالم
من خالف الحق من اهل الدين   بفسق او يحكم بالتعيين
نص المدونة يستتاب   ويكفر استلزم ذا الخطاب
المعتزي في ذاك ذو اجتهاد   بالحق واحد بلا تعداد
والاشعري يرى هم المصيبون   مخالفوا رايهم المخطئون
ائمة الفقه ذوي الاجتهاد   كل على الصواب والسداد
والشيخ والقاضي والاكثرونا   في ذاك بالتصويب مغرونا
والحكم تابع لنص المجتهد   من الاصول فالذي يستند
يمتنع التقليد من مجتهد   قبل اجتهاده على ذا يعتمد
وهذه خاتمة التصوف   لما جرى له من التشوف
علم به تصفية البواطن   من كدرات النفس في المواطن
به وصول العبد للاخلاص   روح العبادة بلا اختصاص
وذاك واجب على المكلف   تحصيله يكون بالمعرف
كما بغة الائمة الصوفيه   صحبة حسنة مرضيه
جهاد النفس في التخلي   وفي التحلي الموجب التجلي
فالاول الطهارة القلبيه   بمحو كل صفة ذميمه
وهي التي تناقض التعبدا   وتقتضي نقيض ما هو الحرا
واصل كل حالة مذمومه   هو الهوى عن نفسك الملومه
ترك الرضى عنها سبيل النجح   خلاف ما تهوى تكن في الربح
كذاك قطع ساير العلائق   وانفض الحظوظ والخلائق
والثاني تحصيل علوم بالطلب   اعظمها علم اليقين والادب
علم اليقين يقتضي العباده   وعمل الربة السعاده
وصف العبودية من محض اليقين   من حقه عبودة المتقين
اولها العوام المومنين   والثاني ذاك لخواص المومنين
والثالث الثالثة من ذوي اليقين   فذاك اخص من خواص المحسنين
عبادة العبد لنيله الثواب   نازلة كذاك في دفع العقاب
او قصد النسبة فهو اولى   او ذات مولاه فذاك اعلى
فالاتصاف بمقامات اليقين   هو كمال النفس بالحق المبين
وذلك تسع توبة والصبر   زهد توكل ومنها الشكر
محبة مع الرضى والخوف   وبالرجا تمام هذا الوصف
يوجب ذا المقام بالتوفيق   صرف العبودية بالتحقيق
تحقيقها بترك الاختيار   نفي المنازعة للاقتدار
مع ذلة وذا افتقار   الى الاله الواحد القهار
لازمها الوفا بالعهود   والحفظ للحقوق والحدود
كذا الرضى في ذاك بالموجود   والصبر في هذا على المفقود
وما يكون النقص بالاتباع   ولا زيادة من الابتداع

ما خلف في رتبة الاولين ... والخلف في رتبة الآخرين
وكون ذا التفضيل ظاهرا فقط ... او بالمناقب خلاف من قرا
والخلف في قطع به والظن ... للشيخ والقاضي بجزء عني
وفي المدونة نحو الاول ... لمالك فاول من قد ولي
يليهما في الفضل من التابعين ... واهل قرن تابعيهم اجمعين
فوارد في الترتيب للقيامه ... والاقرب التفضيل باستقامه
وما جرى للبعض من حروب ... ذاك بالاجتهاد في المطلوب
ونفي الصوب بالاجتهاد ... وخلفه له بلا عناد
نفي الرسول انه ماجور ... ما هو وانتفى ولا مازور
من خالف القطعي فهو آثم ... ان لم يفق فهو منه سالم
من خالف الحق من اهل الدين ... بفسق او كفر بالتعيين
نص المدونة يستتاب ... وكفر استلزم في الخطاب
المعتزلي ذاك في الاجتهاد ... بالحق واحد بلا تعداد
والشيخ يرى بهم المصيبون ... مخالفوا رايهم المحي ومسون
ايمة الفقه في الاجتهاد ... كل على الصواب والسداد
والشيخ والقاضي والاكثرونا ... في ذاك بالتصويب منعوتونا
والحكم تابع لنص المجتهد ... من الاصول والبها يستند
يمتنع التقليد من مجتهد ... قبل اجتهاده على ذا يعتمد
وما به خاتمة التصوف ... لما جرى له من التشوف
علم به تصفية البواطن ... من كدرات النفس في المواطن
به وصول العبد للاخلاص ... روح العبادة بلا اختصاص
وذاك واجب على المكلف ... تحصيله يكون بالم[illegible]
كآبقة الايمة الصوفيه ... صحبة حسنة من صفيه

جماعة الذنب في التخلي ... وفي التحلي الموجب التجلي
فالاول الطهارة العظيمه ... بمحو كل صفة ذميمه
وهي التي ناقض الاعتدا ... وتقتضي نقيض ما هو الحرا
واصل كل حالة مذمومه ... تقول انهي عن نفسك الملومه
ترك الرضى عنها سبيل النجح ... خلاف ما تهوى ينل الربح
كذاك قطع سائر العلائق ... والرفض للحظوظ والخلائق
والثاني تحصيل علوم بالطلب ... اعظمها علم اليقين والادب
علم اليقين يقتضي العبادة ... وعمل البرية السعادة
وصف العبودية من تحقق اليقين ... من حقه عبودة المعنيين
اولها العوام المومنين ... والثاني ذاك لخواص المومنين
والثالث الثانية من حق اليقين ... ذاك اخص من خواص المحسنين
عبادة العبد لنيله الثواب ... نازلة كذاك دفع العقاب
او قصد النسبة فهو اولى ... او ذات مولاه فذاك اعلى
والانصاف بمقامات اليقين ... نحو كمال النفس بالحق المبين
وذاك نسع توبة والصبر ... زهد توكل ومنها الشكر
محبة مع الرضى والخوف ... وبالرجا تمامها هذا الوصف
يوجب ذا المقام بالتوفيق ... صدق العبودية بالتحقيق
تحقيقها بترك الاختيار ... نفي المنازعة للاقدار
مع ذلة ودوام افتقار ... الى الاله الواحد الغفار
لازمها الوفاء بالعهود ... والحفظ للحقوق والحدود
كذا الرضى في ذاك بالموجود ... والصبر في فقدها على المفقود
ولا يكون النقص بالابتداع ... ولا زيادة من الانقطاع

إن ثبتت للذي بعد الاستقامة فذلك للعبد هي الكرامة
بما تكون عنده مهذبه من حضرة الله تعالى مقربه
بطلعة الذي على الحقائق وعلم غامض من الرقائق
محلها بما به جمالها بجعل لها من أجله كمالها
شهود أوصافك بالتحقق ووصف ذاتك بالتعلق
به تكون في اقتفاء حضرته وواصلا إليه ذا من منته
معنى دخول حضرة للرب حصول عرفان به في القلب
أكمل العرفان في الحصول فهو من اد الفتوح بالوصول
والحق في معناه شهود العبد لربه مولاه العظيم المجد
وهذه كل بغية السول به لموله بوصفه الرغابه
بضاعة الصعود للمريد ولم أر حالة الشهود
فذا بربه لغيره عرف وذاك حاله بعكس انصرف
الله يجتبي إليه من يشاء يهدي إليه من ينيب فحسبنا
تشتان بين من بربه وصل ومن عليه بالدليل استدل
فنسبة الكشف إلى الأنظار كالجذب للسلوك باعتبار
لذاك حالة الفنا والمحو وذاك حال الفنا والمحو
والجذب كشف عن كمال الذات ثم شهود بعد للصفات
وبعده الأسماء بالتعلق ثم إلى الآثار منها يرتقي
للاسم سالك فللصفات منها إلى الكشف كمال الذات
دلت على أسمائه الآثار وقد تنورت به الأسرار
ودلت الأسماء على الصفات وهذه على وجود الذات
بداية المجذوب تلك الغاية لسالك مبداه النهاية

لصاحب الجذب وربما وقع بين تذل وتقرب محتوم
تذييل ما أوردت من ذا العلم به انتهى إلى المنى بالنظم
تم بحمد الله على التمام من فضله ذاك ومن إلهامه
والشكر لله على التوفيق لمذهب السنة بالتحقيق
نسأل منه الختم بالسعادة عند الممات وجوار السادة
عليهم أنعمت من النبيين زمرة الأخيار والصديقين
والشهدا مع جميع الصالحين واحشر في زمرتهم والوالدين
وجملة الأشياخ والمعلمين وجملة الأحباب والمصاحبين
نجاه الأنبيا وكل المرسلين وسائر الأملاك والمقربين
صلى وسلم إله العالمين على الأمين قد ذكرت أجمعين
ثم أخص بالصلاة والسلام نبينا والآل والصحب الكرام
وتابع سننهم على التمام ثم على الأقوام مني السلام
ما نظم والنظم بغير اهتمام وأخلصوا الدعا للناظم النظام
عسى الإله أن ينيل قصده بقدر ما يحمل فيه جهده
حتى أتى بقوله مستوفيا عن أكثر المختصرات مغنيا
وكم به من غامض قد انجلى ومن عويص جابه مسهلا
وإن يكن شيء به من الخلل فجود بالقصد فيصلح الخلل
وقل ما يخلو الذي قد العما من أعظم ما فيه كتاب قد نجا
لا سيما نظام علم وصعبا من الصعوبة بما قد عرفا
صوب الكتاب ذاك من ذي الجود أجراه مجرى المحبوب الموجود
أبياته ألف ونصف الألف وبيعة بالعقد بالألف

ان ثبتت للذاهب الاستقامه … فتلك للعبد هي الكرامه
بما تكون عنده مهذبه … من حضرة الله ترى مقربه
بعلمه الذي على الحقائق … وعلم غامض من الدقائق
محلها لما به جمالها … يحصل لها من اجله كمالها
شهوده اوصافه بالتحقق … ووصفه خالقه بالتعلق
به تكون في افنا حضرته … وواصل اليه ذا من منته
معنى دخول حضرة للرب … حصول عرفان به في القلب
ان كمل العرفان في الحصول … فهو مراد القوم بالوصول
والحق ان معناه شهود العبد … لرب مولاه العظيم المجد
وهذه كل بغية السول به … لكونه بوصفه [illegible]
بضاعة الفضول للمريد … وللمراد حالة الشهود
فذا بربه لغيره عرف … وذاك حاله بعكس انصرف
الله يجتبي اليه من يشاء … يهدي اليه من ينيب [illegible]
تشتان بين من بربه وصل … ومن عليه بالدليل استدل
فنسبة الكشف الى الانظار … كالجذب للسلوك باعتبار
لذاك حالة البقا والصحو … وذا له حال الفنا والمحو
والجذب كشف عن كمال الذات … ثم شهوده بعد للصفات
وبعده الاسماء بالتعلق … ثم الى الآثار منها يرتقي
للاسم سالك فللصفات … منها الى الكشف كمال الذات
دلت على اسمائه الآثار … وقد تنورت به الاسرار
ودلت الاسماء على الصفات … وهذه على وجود الذات
بداية المجذوب تلك الغايه … لسالك مبداه النهايه

لصاحب

لصاحب الجذب وربما وقع … بين تدل وترقي مجتمع
تذييل ما اوردت من ذا العلم … به انتهى ما امنا بالنظم
فالحمد لله على اتمامه … من فضله ذاك ومن انعامه
والشكر لله على التوفيق … لمذهب السنة بالتحقيق
نسأل منه الختم بالسعاده … عند الممات وجوار السادة
عليهم انعمت من النبيين … زمرة الاخيار والصديقين
والشهدا مع جميع الصالحين … فاحشرني في زمرتهم والوالدين
وجملة الاشياخ والمعلمين … وجملة الاحباب والمصاحبين
بجاه الانبيا وكل المرسلين … وسائر الاملاك والمقربين
صلى وسلم اله العالمين … على الذي قد كرمت اجمعين
ثم اخص بالصلاة والسلام … نبينا ومن آل والصحب الكرام
وتابع سننهم على التمام … ثم على الاخوان مني السلام
ما نظم والنظم بغير الاهتمام … واخلصوا الدعا للناظم النظام
عسى الاله ان ينيل قصده … بقدر ما يحمل فيه جهده
حتى اتى بقوله مستوفيا … عن اكثر المختصرات مغنيا
وكم به من غامض قد انجلى … ومن عويص جابه مسهلا
وان يكن شيء به من الخلل … فهو ذا قصد فيصلح الزلل
وقل ما يخلو الذي قد ابتلى … من اعتنى اخرج كتاب منجلا
لا سيما نظام علم وصعبا … من الصعوبة بما قد عرفا
صوب الكتاب ذاك من ذي الجود … اجراه مجرى المنهج المقصود
ابياته الف ونصف الالف … ونيف تالف بلا الف

وعدة النيف مثل حسنه   كان كمال النظم اول سنه
تسعين من بعد ثمانمائة   كبقى م الاله شكر كل وقت
نحمده مع الاحباب اهل الجاه   وءاخر الدعاء حمد الله
ثم الصلاة والسلام في الختام   على رسولنا الذي به الختام

تمت بحمد الله وحسن عونه
والحمد لله رب العالمين والصلاة
والسلام على اشرف خلقه
محمد صلى الله عليه وسلم